
KÖPRÜLÜ KÜT.
525
M. Asım By.

حاشية الكردي على شرح الوضعية للمولى المرحوم علي قوشي

كردي على شرح الوضعية لعلي قوشي



قوله نزلت منزلة المشخص يريد ان كلمة هذه ههنا استعملت في العبارات الحاضرة
عند العقل بالصورة الاجمالية على سبيل الاستعارة التحقيقية من قبيل تشبيه المعقول
المستعار له بالمحسوس المستعار منه مبالغة في كمال التميز والتعين قال المفضل يلطف
الحق المشار اليه المعاني المرتبة الموجودة في العقل فقط على تقدير تقدم الديباجة
على الرسالة او فيه وفي التلفظ او فيهما وفي الكتابة على تقدير تقدمها على الديباجة
عبر عنها بهذه انتهى كلامه وفيه بحث اما اولا فلا ينبغي الترديد في التقدم والتاخر
لان الديباجة مجمل المفصل والمجمل مقدم وثانيا على تقدير تاخر الديباجة ينبغي
تعريف المقدمة ونحوه بلا مقتضى بل يكون التعريف في اخر الديباجة وثالثا
فلان الموجود في التلفظ والكتابة النقوش والالفاظ الدالة على المعاني
لا نفسها اي لا نفس المعاني موجودة فيهما وهما محسوسة ومشاهدة فيكون التعبير
عنها بهذه حقيقيا لا تنزيليا لان الموجود حقيقة وان كان الالفاظ والنقوش
الا ان المعاني ايضا موجودة باحد الوجودين باعتبارها ولها فيكون مشارا اليها
باعتبار التنزيل لا واقعا فيلزم ارتكاب المجاز مع عدم تعذر الحقيقة ولا
يخفى ما فيه وما يقال من ان المجاز انما ارتكب في هذه ليكون حمل فايدة عليها
حقيقيا مدفوع بانه على تقدير حقيقتها ايضا يكون حمل فايدة عليها حقيقيا
كما سيجيء فعلى تقدير التسليم لا يكون حقيقة اولى من اخرى بل السابق احق
برعاية الحقيقة تامل وخلاصة ابي البقا نقلا من شرح الهادي احتمال الاخر
الخطبة واحتمال الاشارة الى الكتاب المتصور في النفس بفصوله ومسائله
والاولى ان وضع كلمة هذه غير مشير بها الشي الا وقت الحاجة كما في الصكوك
فتصحح الاشارة وفيه لزوم الاهمال على ذكر التقدير ثم قال ابو البقا
نزلت منزلة قبل هذا اي التنزيل المفهوم اشارة الى ان اسم الاشارة المستعمل

المستعمل في العبارات المخصوصة التي هي الرسالة مجاز فانه موضوع لكل مشار اليه مشخص
محسوس مشاهد وهي ليست مشاهدة ولا محسوسة لعدم اجتماع اجزائها
في الوجود ولا مشخصا فان كل كتاب او شعر ينسب الى احد فانه اسم لذلك المؤلف
المخصوص سواء قراه زيد او عمرو او غيرهما فتامل وفيه نظر لان ما قراه زيد وعمرو
وغيرهما امثال المؤلف المخصوص لا افراده فح يكون المؤلف المخصوص الذي اشير
مشخصا بلا ريب فتامل قوله فايدة قال العصام افرد الفايدة مع انها عبارة
عن الفوايد لجعلها في التناول اي الاخذ والضبط كالامر الواحد او ادعى مطابقة
هذه في الافراد بحسب اللفظ وقد فيد ان لهذه جهة واحدة تضبطها
انتهى كلامه اقول جهة الوحدة وان كانت ظاهرة من حيث التناول والاخذ
الا ان ظهورها من حيث الاطلاق اظهر لان ما في الرسالة مقدمة وتقسيم وخاتمة
وكل واحد منها له مفهوم يغاير الاخر بالذات لكن من حيث الاطلاق يطلق على
كل واحد منها فايدة فهذه الجهة تضبطها كما ان العدد مع اختلافاته
جهة وحدة للحساب فليتامل قوله المشار اليه اما ان يرجع الضمير الى لفظ اولى
معنى ال فعلى الاول التذكير على بابه وعلى الثاني يلزم ارجاع الضمير المذكور
على الموصول الموضوع للمؤنث لان ال بمعنى التي ولذا قيل الاولى ان يقال المشار
اليها ولم يقل الصواب لاحتمال وجه اخر صحيح وهو الارجاع الى ال والاولى
كما قيل ال بمعنى الشي المشار اليه والشي يتناول الذي والتي فيبقى التذكير باعتبار
احد فردي المتناول قوله العبارات قال في القاموس عبر الرؤيا عبرا
وعبارة وعبرها فسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها واستعبره اياها ساله عبرها
وعبر عما في نفسه اعرب وعبر عنه غيره فاعرب عنه والاسم العبرة والعبارة
انتهى اطلقت اي العبارات على الالفاظ الدالة على المعاني لانها يفسر بها

ما في الضمير الذي هو مستور انتهى اقول وجه اطلاق العبارة على الالفاظ هو ان المعنى
القايم بالنفس معبّر عنه والالفاظ معبر على صيغة اسم الفاعل عن ذلك المعنى
القايم بالنفس وان نظرت للحقيقة رايت الالفاظ آلة للتعبير بها عن المعنى
القايم بالنفس والشخص معبر والمعنى معبر عنه ولذا قال ابو سعود الاصم بمعنى
المعبر اسم فاعل مجاز لان المعبر حقيقة هو المتكلم او بمعنى المعبر اسم مفعول انتهى
وح اطلاقها على الالفاظ حقيقة عرفية والاسناد مجاز وقيل العبارة باعتبار
المتكلم عبور من المعنى الى اللفظ وبالعكس باعتبار المخاطب فاطلاقه على
اللفظ بمعنى المعبور اليه على الاول والمعبور عنه على الثاني انتهى قوله
الذهنية اي سواء كانت الديباجة متقدمة على المقصود او متاخرة عنه على التحقيق
ولا يرد اجمال ما في الذهن وتفصيل المشار اليه بمغايرة للمرقوم فوات ما هو الواجب
من مطابقة المبتدا للخبر لانه يقال ان هناك مضافا محذوفا اي مفصل هذه
قوله التي اراد كتابتها فيه ان العبارات الذهنية لا تكتب واجيب بان
المراد كتابة دوالها وهي النقوش وقال الابراني اي كتابة دوالها انتهى اقول
فيها مسامحة والعبارة المحررة بهذا المقام ان يقال اراد كتابة نقوش الالفاظ
التي تخيل بها المعاني التي تقوم اولا بالذهن ملتبسة بالمعاني ثم اذا ظهرت تظهر
تلك الالفاظ والدالة على المعاني ومعنى تلبسها بالمعاني في الذهن ترتيبها وافراغ
المعاني فيها بحيث اذا قرعت سمعا تكون على وفاق ما في ذهن المتكلم ولو لم يكن
كذلك لما كان معنى لكتابة نفس المعاني قوله وبيان اجزائها اي العبارات
واجزاؤها هي المقدمة والتقسيم والخاتمة نعطف بيان اجزائها على كتابتها
من عطف الملزوم على اللازم لانه يلزم من كتابتها بيان اجزائها ولا يلزم من
بيان الاجزاء الكتابة لانه قد يكون باللفظ ومن هنا قيل في نسخة او بدل

بدل الواو فتكون او لمنع الخلو لجواز جمع الكتابة مع بيان الاجزاء واو بمعنى الواو فتكون
من قبيل قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا انتهى قوله الملخص المشاهد وانما نزلت
منزلة المشاهد ترغيبا لطالب الكمال بانه ينبغي ان يتحرى في تحصيل المعلومات بحيث
تصير معلوماته كالمشاهدات بحس البصر لتشبيهها بما يشبهها قال العصام نزلت ح
مبالغة في كمال تعينها اعتنا بشان الحكم اي اهتماما بحال الحكم قوله فابرزه على هذه
رمزا الى انها سهلة التناول قريبة الماخذ كالامور المحسوسة انتهى مع الزيادة
قيل الاولى ان يقول المحسوس المشاهد لان المحسوس اعم من المشاهد وجرت
العادة بتقديم الاعم كالجنس بالنسبة الى الفصل فان الجنس اعم من الفصل فيقدم عليه
وما وجه به عبارة المطول لا يصح هنا لتقدم الملخص النص في المعنى الجزئي فيقطع
عرق توهم ارادة المعلوم يقينا فيبقى ذكر المحسوس هنا ضايعا انتهى وعبارة المطول
ان يشار الى مشاهد محسوس ووجهه ان ذكر المحسوس بعد المشاهد لدفع
توهم ان يراد بالمشاهد المعلوم اليقيني لكثرة استعماله فيه ولو مجازا وعبارة كبيد
على المطول في هذا المقام الاولى ان يقال اي محسوس مشاهد فيخرج بالمحسوس
المعقولات وبالمشاهد وهو ما ادرك بالبصر بالفعل ما يدرك بالحواس
وما من شانه ان يدرك بالبصر لكنه ليس مدركا به لعدم حضوره فان شبه بها الى ما
يستحيل الحاسة نحو ذلكم الله ربكم ذلكما مما علمني ربي والى محسوس غير مشاهد
نحو تلك الجنة فلتصيره كالمحسوس المشاهد انتهى وتمثيله لما يستحيل
رؤيته بالآيتين مبني على استحالة رؤيته تعالى بالبصر او باعتبار انه اريد بالاحساس
على وجه الاحاطة بالجوانب فانظر المراد بالعين والمعنى فان تفسير المعنى بما كان
قايما بنفسه والمعنى بخلافه ثم كل من تفسير المعنى يشمل اللون مع انه مدرك
بالبصر انتهى يس على المختصر والحاصل انه لما ذكر الملخص حصل له فردان

وهما المتشخص الذهني والمتشخص الخارجي فاعقبه بذكر المشاهد حرج
الذهني فاعقبه بذكر المحسوس تبعا للقوم غير مراد به اخراج شي كما اجاب
حسن جلبي في حاشية المطول لم قيل من انه ذكر المشاهد بعد المتشخص لاخراج
المعني الجزي الذهني والمحسوس بغير حاسة البصر وذكر المحسوس بعد المشاهد
لاخراج المشاهد بعين البصيرة ليس بشي لجواز ان يمنع بان المشاهد بعين البصيرة
هو المتشخص الذهني او ان المشاهد بعين البصيرة غير مراد لاستعماله في عبارات
الصوفية **قوله** فاستعملت ٤ قيل استعمال كلمة هذه في العبارات الذهنية
استعارة مكنية وهي ذكر المشبه وارادة المشبه به وفيه نظر وجه النظر انه نزل
المعقول منزلة المشاهد المحسوس بان شبهت العبارات الذهنية بامر مشاهد
محسوس بجامع الحضور وسهولة الماخذ واستعير لها اسم المشبه به وهو كلمة
هذه ففي الكلام استعارة تصريحية تحقيقية وسبق هذا في اول هذه
الرسالة **قوله** فيها الضمير راجع للعبارات اي في العبارات والتشبيه
على اربعة اقسام تشبيه محسوس بمحسوس نحو زيد كالاسد وتشبيه
معقول بمعقول نحو العلم كالحيوة وتشبيه معقول بمحسوس نحو النحو
في الكلام كالملح في الطعام وتشبيه محسوس بمعقول نحو العطر كالخلق الكريم
فاحفظه فانه نافع **قوله** الفايدة في اللغة هي الالفاظ الموضوعة
من لغي بالكسر يلغى لغا اذا لهج بالكلام واصلها لغي او لغو والهاء عوض
عن المحذوف فالياء في لغي اصلية او منقلبة عن واو كرضي **قوله**
ما حصلته ظاهر هذه العبارة من هذه النسخة ان ما حصل بغير فعل فاعل
لا يسمى فايدة وهو الملايم لقوله فيما بعد معنى المشتق منه استحداث المال
غير انه مخالف لظاهر كلام الصحاح راجع كلام ابي البقا انتهى قال ابو البقا

ابو البقا نقلا عن الصحاح الفايدة ما استفدت من علم او مال تقول فادت له فايدة
معناه حصلت له فايدة ح تكون الفايدة اسم فاعل من فاد بمعنى حصل
وعلى ما فسر الشارح الفيد باستحداث المال والخير يكون معنى الفايدة مستحدث
المال او الخير ومحصلة لا ما حصل منهما فليتامل وفي القاموس ما استفدت من علم
او مال وجمعه فوايد وافدت المال استفدته واعطيته ضد حاصله ان كلام
السيد في استفدته للطلب فح نجد ان كلام الشارح وكلام الصحاح والقاموس
ونبني اسم الشي الحاصل بغير فاعل فعل فالظاهر انه يسمى عفوا وهذا به قال
في القاموس واعطيته عفوا بغير مسئلة وعفوة القدر وعفاوتها
مثلثين زبدها وايضا نحو الالهام لا يسمى فايدة **قوله** من علم او مال
اي مثلا اذ فيه قيل حذف المعطوف مع العاطف والتقدير ما حصلته من علم
او مال او غيرهما ليحصل المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي وليوافق
قوله او الخير اذ الخير اعم مما ذكروه قوله مثلا لان العلم والمال اخص من المال
والخير وايضا العلم والمال اللغويين اخص من معنى الاصطلاحي للفايدة وهي
المصطلحة المرتبة لان المصطلحة المرتبة اعم من ان تكون علما او مالا ولذا
قال مثلا ليوافق قوله العلم والمال الاول للثاني في قوله المال او الخير وليحصل
المناسبة بين معنى اللغويين بقوله مثلا والاصطلاحي كما مر فافهم واو للتنويع
لا للشك او للتشكيك اي ما حصلته من هذين النوعين اي مثلا بدليل
قوله من الفيد بمعنى استحداث المال او الخير اذ الخير شامل لهما ولغيرها
واقتصر عليهما لانهما **قوله** مشتق من الفيد وفي نسخة مشتقة اي تلك
الكلمة والحكم عليها بالاشتقاق بالنظر للاصل والا فهي الان اسم جامد
لانها علم جنس على العبارات كسائر اسماء الكتب وكذا يقال في قوله الاتي

في فادته وفي اشتقاقه من الفيد اشارة الى ان الفايدة اسم مفعول على صيغة اسم الفاعل
كما في دافق بمعنى المدفوق لان الفيد بمعنى استحداث المال او الخير والفايدة
التي على صيغة اسم الفاعل بمعنى المال او الخير المستحدث وظاهر عبارة ك
انه يائي العين فقط لانه اجوف من باب الثاني وليس كذلك بل واوي
ايضا لما قال الرضي انه سمع فيه الفيد والفود كما في القاموس واقتصار
ك على الفيد وان افاد ذلك على الحصر لكنه خلاف ما يفهم من مثال الحصر
في امثاله وحاصله ان لفظ الفايدة ان كانت مشتقة من الفيد بمعنى استحداث
المال لكنه اسم مفعول على صيغة الفاعل اي حاصله لانها ليست حاصلة بنفسها
بل مطلوبة حصولها بمعنى محصلة فايدة بمعنى مستفاده وان كانت من فادته
تكون اسم فاعل فايدة اي مصيبة والراجح اشتقاقها من الفيد على مذهب البصريين
قوله بمعنى استحداث الاضافة بيانية اي بمعنى هو استحداث المال والبا في
بمعنى للتصوير قوله والخير عطف عام على خاص وفي نسخة او فتكون لمنع الخلو
او بمعنى الواو قوله وقيل اسم فاعل من فادته مهموز العين على وزن
سايلة قيل يرد عليه ان المشتق وهو الفايدة فيه معنى المشتق منه وهو فايدة
وزيادة كضارب المشتق من الضرب لان الضارب ذات ثبت لها الضرب
فتكون الفايدة ذات مصيبة ثبت لها الفواد وهو الاصابة وليس كذلك
لان الفيد متعلق معنى الفايدة لا نفس الفايدة لان الفايدة فيما نحن فيه هي
العبارات والعبارات ليست مصيبة بل متعلقة بالاصابة والاصابة
متعلقها او بالعكس فنقول لعل المراد من الاشتقاق هنا الاخذ وداير
او سمع من داير الاشتقاق الا ان يقال الحكم عليها بالاشتقاق باعتبار اصلها
قبل العلمية وعلى هذا لكنه قوله وقيل اسم فاعل بعا ملا فهم من هنا فكانه قال

قال وهي في الاصل اسم فاعل من فادته لان الصحيح انه من المصدر انتهى بزيادة
توضيح قلت يستفيد من عبارته ان الاخذ في الاعلام والاشتقاق بمنزلة الاشتقاق
في غيرها انتهى وكلهم هنا عبارة حسنة وهي وقيل اسم فاعل وربما
يتوهم انها ليست اسم فاعل على الاول وليس كذلك بل حذف من الاول لدلالة
الثاني كما حذف من الثاني لفظ مشتق لدلالة الاولى ففيه من محسنات
البديع الاحتباك وهي على الاول بمعنى اسم المفعول اي محصلة مستفاده وعلى
الثاني اسم فاعل بمعنى الفنا اي مصيبة الفواد وهي مصيبة الفواد انتهى كلامه
فيه بحث من وجوه الاول توهم انها ليست باسم فاعل كيف يكون وهو اسم فاعل
ومعناه استحداث المال او الخير وهل في الكلام شي يوهم ذلك الا ان يقال نفس
الصيغة موهمة ذلك نظرا الى الظاهر بقطع النظر عن ملاحظة قوله استحداث
المال او الخير والعجب من هذا القايل بعد ايراد التوهم وهي على الاول بمعنى
اسم المفعول وقوله بمعنى اسم المفعول يرشد الى ان التوهم ناش من نفس
الصيغة والثاني توقف كونها اسم فاعل اولا على حذف اسم الفاعل
من الاول بدلالة الثاني عليه وكذا حذف الاشتقاق من الثاني بدلالة
الاول عليه ممنوع بانها اسم فاعل في الاول اقول هذا كله توهم منه لان
المصنف مراده من ذكر الاشتقاق اولا ايراد المذهب المنصور وهو
مذهب البصريين وقوله في الثاني من فادته ايراد المذهب المرجوح
وهو مذهب الكوفيين هذا هو الاظهر وان فهم منه ما قاله البعض
المتوقف عليه صحة الاحتباك لان كم من حاصل غير مقصود وحاصله
ان ثبوت الاشتقاق للثاني بدليل ذكره في الاول وثبوت
تسمية الفاعل للاول بدليل ذكره في الثاني وحصول الاحتباك متوقف على علم

والثالث هو المتوقف على الفاسد في الغالب بين صالح من فادته
على مذهب البصريين من مصدره وعلى مذهب الكوفيين من نفس الفعل انتهى اقول هذا
احتمال بعيد لان اشد او المشتق من المصدر اولا وهذا لما كان مشتقا من نفس
الفعل اورده ثانيا اذا اصبت فواده قيل فالمعنى هذه العبارات
مصيبة ومتوصلة فواد المصه وذهنه حيث رتبها في ذهنه قبل الكتابة
والاداء او مصيبة فواد المعاني التي هي اي العبارات دالة عليها اي المعاني
اي مبينة لها غاية البيان فتكون كناية عن تعمقها وتناهيها في البيان
والفواد مرادف للقلب على المشهور كما قاله ابن الصلاح وقيل عين القلب
وقيل باطنه وقيل غشاؤه انتهى قول الشارح اصبت من الاصابة بمعنى
القصد او من الاصابة خلاف الاصعاد مع تفسير المحشي بعطف قوله
متوصلة على مصيبة عطف تفسير والمعنى هذه المعاني مصيبة اي قاصدة
ومتوصلة فواد المصه والمقصود من الفواد الذهن لان الفواد الذي
هو قطعة من اللحم ليس بمحل للقصد بل المقصود ما حل فيه وهو الذهن
بالكسر الفهم والعقل والفطنة والقوة فلذا عطف الذهن على القلب
ليفهم ان المقصود هو العقل ثم انه قيد الاصابة بحيثية الترتيب
قبل الكتابة لان الترتيب المقرون بالكتابة لا يخلو غالبا من الاستدراك
ثم انه قال او فواد المعاني التي هي دلت عليها والاصابة هنا بمعنى
البيان يعني يلزم من اصابة العبارات لفواد المعاني بيان المعاني
فلذا قال كناية عن تعمقها وتناهيها في البيان والخوما قاله ففي الكلام
استعارة مكنية شبه المعاني بشخص وحذف المشبه به
واثبت للمشبه من لوازم المشبه به وهو الفواد وفي العرف قال

ابو حامد

ابو حامد اي في عرف العام او في عرف اهل العلم او في عرف اهل الوضع وقيل
عرف العلما لا خصوص علماء الوضع لعدم اختصاص هذا المعنى بعرفهم هذا
وان كان مرضيا من جهة لا انه ليس مبنيا على ما يعين ذلك لاحتمال الالف
واللام في قوله وفي العرف كل ما ذكره اللهم الا ان يقال في عرف الحكما لانهم قسموا
العلة الى فاعلية ومادية وصورية وغائية وهذا قريب منه فائدته
من فائدته سواء كان من فائدته او من الغير فالتاء فيهما للنقل
من الوصفية الى الاسمية كما قال في الكافية والشافية وعلى الاول لكونه اسم
فاعل لفظا لا معنى وعلى الثاني اسم فاعل لفظا ومعنا هي المصلحة
قال الفاضل الابري اي ما فيه المنفعة اذ المصلحة لا تطلق الا على ما فيه صلاح
الدنيا او الاخرة او كليهما اذ هي واحدة المصالح والصلاح الذي يفهم
منها ضد الفساد انتهى قال الاردبيلي الغاية جر منفعة او دفع
مضرة انتهى اقول قوله اذ هي علة لكون المصلحة لا تطلق الا على ما فيه
صلاحية الدنيا والاخرة والعبارة المجملة كما قاله الاردبيلي تامل
من حيث هي ثمرته ونتيجته عطف نتيجته على ثمرته عطف مرادف اي من
حيث تحصل به وهذه الحيثية تقييدية لكنها بالنسبة للحيثيات
الثلاث كالجنس لان هذه الحيثية اعم من اللاتي بعدها وفي العصام
من حيث هو كذلك وهو يويد ما قلنا من الجنسية بالنسبة لما بعدها
ثم قال سواء لم يكن ما لاجله الاقدام عليه او كان ما لاجله الاقدام عليه ومع
اي حين اذ كان ما لاجله الاقدام عليه تكون الغاية قسما من الغرض
عند من فسر الغرض بما لاجله اقدام الفاعل على الفعل سواء كانت
منفعة او مضرة وتكون نفس الغرض عند من فسر الغرض بغاية بنفع حركته

على الشيء لاجلها الاقدام عليه انتهى مثال ما قالوا كظل الشجرة المغروسة لاجتناء الثمر
فان الظل لم يكن لاجله الاقدام على الغرس تامل وقال في الصحاح الاقدام الشجاعة
وفي القاموس قدم على الامر شجع ومصدره الاقدام والمناسب هنا ان يكون الاقدام
بمعنى القدوم الذي ماضيه قدم من باب علم الا ان يقال ان الاقدام فيه معنى يقوي القدوم
فكانه عدا عنه لاجله فافهم   غايته اي اخره   بالفعل الباء للسببية
اي بسبب الفعل او للاستعانة   غرضا او مقصودا للفاعل   وصدوره
بالرفع عطف على محل اسم ان البعيد او على باعثة او مجرور عطفا على الاقدام
وقيل يحتمل نصبه عطفا على اسم ان ورفعه بالابتدا والخبر محذوف فاي حاصل
والجملة معطوفة على الجملة المضاف اليها حيث اقول رفعه بالابتدا من جهة المعنى
ملايم جدا لو ساعده المقام بقيام قرينة الحذف هذا وهنا احتمال اخر وهو ان
يكون مرفوعا بالابتدا ولاجلها خبره والجملة حال من الضمير في باعثة وح تقدير
الكلام ومن حيثية انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل حال كون صدور الفعل
لاجلها فان قلت ما الرابط بين الحال وصاحبها قلت الواو فليتامل
فالفايدة والغاية الخ قال السيد على تفريع على التعاريف المفهومة من التقسيم
يعني اذا كان تعريف كل واحد من الاربعة على الوجه المذكور يكون اختلاف
الفايدة والغاية بالاعتبار لا بالذات وكذا اختلاف الغرض والغاية توضيحه
ان المرتب على الفعل سواء لم يكن لاجله الاقدام او كان يقال له الفايدة والغاية
فالاولى يقال من حيث كون المرتب ثمرة الفعل ونتيجته والثانية تقال
من حيث انه على طرف الفعل ونهايته والثاني وهو ما لاجله الاقدام يقال
له الغرض والعلة الغائية فالاول منهما يقال على المرتب من حيث انه مطلوب
الفاعل بالفعل والثاني يقال عليه من حيث انه الباعث والسبب
في صدور

في صدور الفعل اول وبعبارة اخرى المنفعة المرتبة على الفعل الحاصلة بالاقدام
او بغير الاقدام اذا لوحظت في اخر الفعل فهي غاية له واذا لوحظت ثمرته
ونتيجته فهي فايدة واذا لوحظت بانها مطلوبة للفاعل فهي غرض للفاعل واذا
لوحظت باعثة للفعل وصدور الفعل لاجلها فهي علة غائية للفاعل وقولنا
المنفعة المرتبة احسن من قوله المرتب على الفعل لان المرتب على الفعل يكون
فايدة وغرضا والغرض يكون في المنافع والمضار كما سبق فالمرتب على الفعل ح يعم
الغرض فافهم   متحدان بالذات وذلك لان كلا منهما حاصل من الفعل
والحصول جهة وحدة لهما لكن حيثية الترتب على الفعل فايدة وحيثية الحصول
عند انتهاء الفعل غاية وقوله ايضا تاكيد لكما وقوله كذلك تاكيد لايضا
اي متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فالغرض والعلة الغائية مختلفان
اعتبارا لان الحيثيتين تعليل للاتحاد بالذات مع الاحتمال للاتحاد الثاني
او لكليهما لكن قرينة قوله ودليل اعتبار الخ ترجح الاول قلت وبين المرجح
انه لو كان للاول لانفصل بين الدعوى والدليل بدعوى احتياجه الى الدليل
مثل الاول فيلزم ترجيح بلا مرجح لكن اللازم منتف وقال بعض الافاضل لان
حيثية كونها ثمرة الفعل مستلزمة لكونها على طرف الفعل وبالعكس وحيثية
كونها مطلوبة للفاعل مستلزمة لكونها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل
وبالعكس فان قلت من وحدة الحيثيتين يلزم اتحاد الاربعة فما وجه فصل الاولين
من الاخيرين قلت لما كان المراد بالاتحاد التساوي في الماصدق وان وجد
الاختلاف في المفهوم وهو انما يتحقق بين الفايدة والغاية وبين الغرض والعلة
الغائية فصل الاولين عن الاخيرين كما سياتي من ان بينهما العموم والخصوص
المطلق والى كون المراد بالاتحاد التساوي المذكور ينبئ قوله لان الحيثيتين

لح لان التلازم المذكور يستلزم المساواة فان قلت دعوى الاتحاد مشكلة
بظهور المصلحة قبل انتهاء الفعل لوجود الفايدة بدون الغاية اجيب بتحقق
الطرفية لان المراد بالفعل التي يكون على طرفه الفعل الذي ترتب عليه لا جميع
الفعل الذي اراده الفاعل انتهى اقول وان استلزم الجواب ذلك الا ان العرف
يمنع منه كسكنى البيت بلا سقف مثلا قلت يكفي الايراد في الجملة قلت
والكل كذلك والعرف يفصل النزاع فليتامل مكمال فان قلت ما وجه
جعل الفايدة والغاية فرعا منهما والغرض والعلة الغائية اصلا منها به
فان قلت وضوح الثاني وظهوره باقامة الدليل عليه في كلام الشارح بقوله
ودليل اعتبار عورض بقول المحشي ما معناه وانما خص الدليل بالحيثيتين
الاخيرتين بالذكر دون الاوليين لان دليل الاوليين واضح بعرض من معنى
الفايدة والغاية اللغويين اه وكلام المحشي يقتضي وضوح دليل الاوليين
وخفاء الثاني اللهم الا ان يقال خفاء الدليل او وضوحه لا يقتضي خفاء
المدلول او وضوحه على انه قد لا يسلم وضوح دليل الاوليين وقول المحشي
من معنى الفايدة والغاية اللغويين ان اراد معناهما في كلام الشارح لا انه لم
يذكر معنى الغاية اللغوي اقول هنا سوال وجواب وهو ان جريان العادة
في الكلمات اللغوية والاصطلاحية كون الاصطلاحية اخص مطلقا من اللغوية
وهنا الفايدة اللغوية اخص والاصطلاحية اعم مطلقا من اللغوية
ففي مخالف للعادة فاجاب عنه شيخنا انه يكفي في ذلك مجرد المخالفة
بين اللغة والاصطلاح ولا مانع من اخذ الاغلبية في مفهوم الاصطلاحية
وانت خبير بان مجرد المخالفة حاصل مطلقا اللهم الا ان يقال ان ذلك
على سبيل الاغلبية فتفطن فانه نفيس لان الحيثيتين

المحشي

قال المحشي اي في كلا الموضعين من القسمين الاولين والاخيرين هذا بيان
الاتحاد الذاتي والاختلاف الاعتباري وذلك لان اطلاق اسمين على مسمى
واحد اما من جهة واحدة او من جهتين متغايرتين متلازمتين او غير متلازمتين
فالاول الترادف كالانسان والبشر والثاني الاتحاد الذاتي اي التساوي
في الماصدق مع الاختلاف في المفهوم كالناطق والضاحك والثالث العموم والخصوص
المطلق كالفايدة والغرض او من وجه كالحيوان والابيض متلازمتان
التلازم بين الحيثيتين لا يستلزم الاتحاد بالذات لكن يستلزم المساواة على ما لا
يخفى انتهى ولاجل هذا قلنا متساويان عند قوله متحدان قال يوسف العصام ويمكن ان
يقال ان المساواة التي استلزمها قوله لان هي المساواة بحسب الصدق
مثل المساواة بين الانسان والناطق والمساواة بحسب التحقق مثل المساواة
بين طلوع الشمس ووجود النهار فلا خفا. فانه يستلزم الاتحاد بالذات
انتهى اقول والاضطراب الحاصل في كلام ابي البقا انما حصل من تعريف الذات
لان ذاتي كل شيء ما يخصه ويميزه عن جميع ما عداه ولا شك ان حيثية الترتب
على الفعل مميزة بالبنا للمفعول عن غيرها وحيثية طرف الفعل ايضا مميزة وبين
الحيثيتين فرق ظاهر مع استلزام احدهما للاخر لا يستلزم الاتحاد الذاتي
اي الاتحاد بالمفهوم على ما فهمه ابو البقا واذا عرفت ما قلنا فنقول لنا ان
نحمل الاتحاد الذاتي على الماصدق على انه لو حمل على المفهوم غير مستقيم كما مر وان كان
المراد من الذات المفهوم في بعض المواضع لوجود القرينة المانعة عن ارادة
ذلك فتامل ودليل جواب سوال تقديره ان الحيثيتين اذا تلازمتا
فما الدليل على اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت فيه فاجاب بقوله ودليل الى اخره
فيما اعتبرت في نسخة فيما اعتبر اي التعريف الذي اعتبر فيه او

الموهوم وكتب بعض الافاضل قايلا وهذا مجمل تفصيله ان ما كان غرضه وتنجحه
يسمي فايدة وما كان طرفا للفعل يسمي غاية انتهي وقال البعض اخر هما عبارة
عن الغرض والعلة الغائية وقال البعض اخر اي حيثية الغرض وحيثية العلة
الغائية وانما تعرض لاثبات الحيثيتين الاخيرتين دون الاولين لان في الاخيرتين
خفاء حتي ذهب بعضهم الي اتحادهما ذاتا واعتبارا ولم يفرق بينهما وقال الغرض
ما يكون باعثا علي الاقدام ويسمي ايضا علة غائية انتهي   اضافتهم
الغرض الي الفاعل يعني انهم يقولون غرض الفاعل من الفعل وغرض الباني من البنا
مثلا لان الغرض بمعني المقصود وانما كان الغرض بمعني المقصود لان الظاهر من
عبارة القاموس انه لم يجئ صريحا بمعني المقصود ولكن بطريق الاخذ وانت
خبير ان الاخذ اوسع دايرة من الاشتقاق ثم ان الغرض بمعني المقصود انما يقصود
من الفاعل ولذا لا يقال غرض الفعل اي حقيقة ويجوز علي ضرب من المجاز
ولا احتياج الي العدول   والعلة الغائية مبتدا وبالعكس خبره والجملة
حالية او العلة معطوفة علي الغرض وبالعكس متعلق بحال محذوفة اي
واضافتهم العلة الغائية حال كونها متلبسة بعكس الغرض   الغائية اه
يعني انهم يقولون علة الفعل لا علة الفاعل مثلا كالتاديب علة غائية للضرب
وغرض الضارب لان العلة الغائية تنسب الي الفعل والايجاد اي الكسب
فالاولان اي القسمان الاولان من المصلحة وهما الفايدة
والغاية اعم مطلقا من الاخيرين وهما الغرض والعلة الغائية مثال مادة
الاجتماع مثلا كالسكني او اخذ الاجرة فان السكني فايدة من حيث
ترتبه علي البنا وغاية من حيث وقوعه اخر الفعل وهو البنا وغرض من
حيث اقدام الفاعل علي البنا لاجله اي السكني وعلة غائية من حيث

حيث انه اثر في مؤثرية المؤثر ومادة الافتراق مثلا كغرس الشجرة والاستظلال
بفيئها وذلك لان حصول الاستظلال بفيئها فايدة لان الاستظلال ترتب
علي الفعل وهو الغرس وغاية لانه اي الاستظلال وقع علي طرف الفعل وهو
الغرس مع ان الاستظلال ليس بغرض ولا علة غائية لان اقدام الغارس
علي الغرس لم يكن لاجل الاستظلال والاستظلال ليس بمؤثر في غرس الشجرة
والفا في قوله فالاولان تفسيرية كانه لما بين حال كل من القسمين الاولين
والاخيرين في انفسهما قصد ان يبين النسبة بين الاولين والاخيرين
فقال فالاولان لكن قوله فالفا تفسيرية هو مبني قول غيره الفا
فصيحة لانها مفسرة لشرط مقدر ومفصحة عنه اي اذا عرفت النسبة
بين الاولين والاخيرين بحسب الاتحاد الذاتي والتغاير الاعتباري واردت
النسبة بينهما من جهة اخري فالاولان كذا وكذا   مطلقا اي عموما
مطلقا لا يقال بل بينهما العموم والخصوص الوجهي اذ قد يوجد الاخيران
وهما الغرض والعلة الغائية بدون الاولين وهما الفايدة والغاية ايضا
اي كما وجد الاولان بدون الاخيرين وذلك في صورة الفعل كحفر البير
لاجل الماء مع عدم ترتبه اي حصول الماء فقد وجد الغرض والعلة
الغائية ولم توجد الفايدة والغاية لانا نقول مورد القسمة في هذه الاقسام
الاربعة ما حصل من الفعل بالفعل لا ما من شانه الحصول اقول ولا يقال
هذا السوال غير متوجه ولا صحيح لانا نقول لا نم لانه كاشف عن حال
مورد القسمة في الجملة فتامل   لا لكونه موصوفة لفاعله اي لا
تكونه سببا لاقدامه علي الفعل كما اذا حاول الاحتراز عن الخطا في الفكر
واشتغل بعلم النحو مثلا فحصل له الاحتراز عن الخطا في اللسان مثلا فهو فايدة

وغاية لوجود جنسهما لا عرض وعلة لعدمهما فسبيل المفهوم من قوله
الادلان اعم الخ انهما متغايران كما ان الحيوان غير الانسان لكن المفهوم من قوله
اذ ربما يترتب الخ انهما متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار تامل قال شيخنا
وجه التامل اشارة الى ان التغاير مناف للاتحاد الذاتي واجاب رحمه الله تعالى
ان قوله ربما هنا للتكثير كما قيل ان رب قليلا للتقليل وكثيرا للتكثير
ومنشا الاشكال انما هو من ملاحظة الاتيان للتقليل قلت والمرجح على
انها للتكثير استدلال الش بقوله اذ ربما على اثبات الاعمية للاولين
فافهم   واما حمل الغاية فمن قبيل عطف على اما المقدمة تقديره اما
الاشارة بهذه الى العبارات فمجاز واما حمل الغاية الخ وما يقال من ان
التقدير اما حال الطرفين فقد عرفت ليس بشي وان رجحه لاحتمال البعيد
لان المعطوف مما هو واقع في موقع الحقيقة والمجاز فالتقدير بالوجه
الاول اولى   على ما هاهنا واقعة على العبارات الذهنية والعبارات
المعبرات بها   حقيقة لغة وعرفا قال السيد فان قلت الرسالة
عبارة عن الالفاظ المخصوصة والعبارات المحفوظة اي الرسالة هي الملفوظات
المخصوصة والمعبرات بها المحفوظة والغاية هي المعاني المستفادة منها
هذا على ان الغاية ما حصلت من علم او مال فتكون معناها المستفادة فكيف
تحمل اي الغاية عليها اي على الملفوظات المخصوصة والمعبرات بها المحفوظة
لان التقدير ح الملفوظات المخصوصة والمعبرات بها المحفوظة معان
مستفادة قلت هذا من قبيل المجاز المرسل المتعارف المشهور وذلك
ان الالفاظ لما كانت ظروفا للمعاني والمعبرات بها الة وواسطة في ايصال
المعنى المقصود لذهن المخاطب طلق الالفاظ واراد المعاني من اطلاق

من اطلاق المحل وارادة الحال وكذلك في المعبرات بها فح يصح حمل المعاني المستفادة
على الالفاظ والعبارات باعتبار المقصود منها المعاني فيكون حمل معان
محصلة على معان ثم قال او نقول كما تجعل الرسالة عبارة عن الالفاظ الدالة
على المعاني المخصوصة كذلك تجعل عبارة عن المعاني المستفادة من تلك الالفاظ
فالالفاظ انها لا انها باعتبار علاقة الظرفية فيما بينهما فتامل ومعنى هذا
الكلام لنا ان نعتبر الرسالة هي المعاني المستفادة فيصح الحمل لكن بقي هنا
ما يلزم بيانه وهو ان جعل كون الرسالة عبارة عن الالفاظ الدالة على المعاني
المخصوصة مشبها به وجعل كون الرسالة عبارة عن المعاني المستفادة مشبها
لا يخلو عن نكتة وهي ان المشبه به اقوى تعينا والمشبه اقل تعينا منه فلذا جعل
الطرف الاول مشبها به لقوته فلو عكس الامر لفاتت حلاوة التشبيه وقيد
المشبه بقوله فالالفاظ انها لا انها باعتبار علاقة الظرفية فيما بينهما
وفائدة القيد دفع توهم المجاز لانه لو كانت الرسالة عبارة عن المعاني المستفادة
من تلك الالفاظ والالفاظ انها باعتبار علاقة الظرفية فيما بينهما لكان
كالوجه الاول فلذا قيده بقوله لا انها باعتبار الخ ثم قال فاذا تاملت رايت
بين كلامك وكلام الش بونا بعيدا فتامله وجه التامل يظهر من قريب
بيان المباينة هو موضع الغرابة لما اورده في كلام الش بل المراد ان ذلك
الحمل حقيقة   لغة وعرفا اي من جهة المعنى اللغوي ومن
جهة المعنى العرفي لا انه حقيقة لغوية وعرفية لان الحقيقة والمجاز
في الحمل لا يسميان لغويين ولا عرفيين بل عقليين وفي الاسناد
على ما عرف في موضعه انتهى ومنشا التوهم المردود بقوله لا انه حقيقة
لغوية وعرفية الخ من ملاحظة كون قوله لغة وعرفا تمييزا من نسبة لفظ

حقيقة لقوله واما حمل الغايرة والتقدير ح ثبت لحوظ الحقيقة لحمل الغايرة لغة
وعرفا وهذا لما لم يكن مراد ابن المحشي عليه بقوله لا انه ح وظهر من هذا ان المقصود كون
لغة وعرفا غيرين من قوله غايرة في المعنى والبيان على هذا بان يقال حمل الغايرة
على ما اشير اليه بهذه له جهتان جهة لغوية وجهة عرفية فان اعتبرت الغايرة
بمعناها اللغوي وهو ما حصلة وحملتها على العبارات صح الحمل حقيقة يعني
لا بطريق من طرق المجاز وان اعتبرت الغايرة بمعناها الاصطلاحي وهي المصطلحة
المرتبة وحملتها على العبارات كذلك صح الحمل حقيقة هذا هو المقصود
اذ العبارات ح تعليل ودليل للمدعي الذي قبله وهو واما حمل الغايرة ح
في نفسها وفي نسخة في انفسها اي بلا ملاحظة معانيها فظاهر اي كون تلك
العبارات غايرة باعتبار اللغة فظاهر لانه يصدق على العبارات انها علوم
بمعنى الصورة الحاصلة في العقل والذهن لانها لما كانت في الذهن فلا جرم
انها كانت صورة حاصلة فيه وقال البعض الافاضل وجه ظهوره انه علم جزئي حاصل
انتهى وتحرير الظهور ان العبارات انفسها من ملاحظة معنى عنه لما كانت حاصلة
في الذهن صدق عليها مفهوم الغايرة وهو ما حصلته من علم لان العلم على بعض
تعاريفه هو الصورة الحاصلة في العقل فيصح الحمل فافهم وقيل وجه ظهوره
ان العبارات الذهنية يقال لها علم بناء على تعريفه بانه الصورة الحاصلة في الذهن
على ما هو المختار من ان العلم كيف لا فعل ولا انفعال قيل قوله واما حمل الغايرة
ح المتبادر من سوق هذا الكلام ان الغايرة مستعملة في كلا معنييها محمولة
على ما اشير اليه بهذه ولكنه فاسد لاستلزامه الفساد وهو الجمع بين الحقيقة
والمجاز فان ارادة معناها العرفي انما يكون حقيقة عند اهله وارادة معناها
اللغوي كذلك فلا يكون ارادة معناها اللغوي عند اهل العرف حقيقة كما لا يكون

كما لا يكون ارادة معناها العرفي عند اهل اللغة حقيقة تدبر اقول وجه التدبر ان المفهوم
من سياق الكلام اربعة اوجه احدها ملاحظة الغايرة بمعناها اللغوي وحملها على
العبارات والثاني ملاحظة الغايرة بمعناها العرفي وحملها على العبارات وكلا
المعنيين حقيقيان باعتبار كل منهما عند اهله ولزومها الاخران اللذان استلزما الفساد
وهما كون حمل الغايرة بمعناها اللغوية عند اهل العرف وكون حمل الغايرة بمعناها
العرفية عند اهل اللغة فالظاهر يقتضي حمل اهل اللغة ان يكون مجازا عند اهل العرف
وحمل اهل العرف مجازا عند اهل اللغة لانه لو كان حمل احدهما عند الآخر غير مجاز
لاتحد احدهما مع الآخر والتالي منتف هذا وجه التدبر وانه يمكن ان
يدفع بانا لا نسلم ذلك لوجوه اولها ان الجمع بين الحقيقة والمجاز بالنسبة
لنفس اهل العرف لكن لم لا يجوز ان يكون بالنسبة لنفس الامر والكلام بحسبه
والثاني يحتمل ان هذا ليس بمقصود للشارح وان كان مفهوما من سياق الكلام
والثالث ان اهل العرف يسمون ذلك حقيقة لغوية والرابع ان قيد الحيثية
ملحوظ في كل منهما فان قلت ما تقول اذا اطلق حمل الغايرة عند اهل اللغة
والعرف وكل منهما يفهم ما عند الآخر مجازا او عنده حقيقة فيلزم ح اجتماع
الحقيقة والمجاز قلت يجاب عن هذا بما سبق من انه بالنسبة لنفس الامر يكون
مجازا والا لاتحد الطرفان فيلزم من اتحادهما اتحاد اهل الحقيقتين والاحسن
في الجواب الحاسم لمادة النزاع ان هذا الاشكال مفهوم من كلام الشارح عند
قوله لغة وعرفا وذلك كان قائلا قال حمل الغايرة بمعناها اللغوي
على العبارات حقيقة وكذلك بمعناها العرفي حقيقة وحمل احدهما عند الآخر
على هذا مجاز فتجتمع الحقيقة والمجاز قلنا لا يلزم ذلك لان الكلام ليس
بمسوق لذلكم من حاصل غير مقصود تامل   فلانها اي العبارات

مصلحة تترتب هذا دليل مطوي الكبرى ينتج اثبات حمل الفايدة العرفية علي العبارات حقيقة
وتقرير ذلك بان يقال حمل الفايدة علي العبارات بمعناها العرفي حقيقة لان
العبارات مصلحة مرتبة علي تصحيح حروفها واخراجها من محالها وتصحيح الحروف
والاخراج من المحال فعل وكلما تترتب علي فعل فهو مصلحة فالعبارات مصلحة
وعليه فحمل حقيقة لان الفايدة معناها العرفي مصلحة تامل فان قلت العبارات
المترتبة علي تصحيح الحروف والاخراج من محالها اما ان تكون ملفوظا بها وخارجة
عن محالها اولا فان كان الاول فمسلم انها مصلحة وان كان الثاني فلا
لانه لا يخفي ان المشار اليه هو العبارات الذهنية لا الملفوظ بها ولا المكتوبة
فمن اين تكون مرتبة علي تصحيح حروفها واخراجها لان الموجود في الذهن
هو الصور الذهنية لا غير قلت يجاب بان تصحيح حروفها هو الفعل المترتب منه
وتلك العبارات تترتب عليه لانها غاية له واطلاق الفايدة عليها حال كونها
في الذهن بهذا الاعتبار انتهى قلت وح يكون مجازا اوليا وهذا الجواب
ليس بصواب لمباينة لقوله انها حقيقة لغة وعرفا فح لا يكون حملها حقيقة
عرفية فالصواب ان يقال بان المراد غالب العبارات الملفوظ بها والمكتوبة
فتامل وقال البعض فقد يدعي ان للعبارات الذهنية حروفا وكلمات ذهنية
اذ تسليم قيام العبارات بالذهن يقضي بقيام ما تركبت منه به والمراد
بتصحيحها ترتيبها في الذهن علي وجه لو ظهر في اللفظ لافاد انتهى
قلت يرد النقض بذهن من يذهل عن قيام العبارات المقتضي لقيام
ما تركبت منه به بل بذهن من لا يعرف العبارات لانه يجد معنا قايما
في نفسه عاريا عن شكل العبارات الا في النطق بها اذ لا تودي المعاني
القايمة بالنفس الا بالعبارات فالدفع بما ذكر اصوب تامل

علي

علي تصحيح حروفها اي في الذهن لان المراد العبارات الذهنية وح اي حين
اذ كان المراد من العبارات العبارات الذهنية فالمراد باخراجها عن محالها
استخراجها من حافظة الي العقل اذ الامر الذهني اذا تعقل يقال له خارجي
يعني انه خارج عن المشاعر من القوي المدركة كما نبه عليه السيد علي في
حاشية كشميه واخراجها اي العبارات او الحروف قيل عطف
اخراجها علي تصحيح حروفها عطف تفسير والتقدير والتقدير لتصحيح
حروفها اي اخراج حروفها فيكون المراد بتصحيح الحروف الاخراج ويمكن ان يحمل
التصحيح علي ايراد بعض الحروف عقب بعض علي وجه يقتضيه المقام فيكون
من عطف المسبب وهو اخراجها علي السبب وهو تصحيح الحروف لانه يلزم
من التصحيح علي وجه يقتضيه المقام ان تكون خارجة مركبة علي ما يلزم الاداء
به قال شيخنا هذا في المفردات ليميز صيغ الاسماء عن الافعال والحروف
والحروف والافعال عنها واما في الجمل لامتياز الانشاء عن الخبر مع المعلوم
ان محل الشيء مركبا بخلاف محله مفردا انتهى كلام شيخنا قال البعض الافاضل
يعني جعل كل حرف في موضعه اللايق به كما في ترتيب حروف ضرب مثلا فان
قلت الغرض ان العبارات في الذهن ولم ينطق بها فلم تخرج عن محالها
كما تقدم قلت هذه من القضايا المطلقة التي اشترط فيها ان يكون
زمان المحمول زمان الموضوع فالمراد اذا نطق بها علي النسبة المذكورة
كانت فايدة وتقدم الجواب عن هذا بوجه اخر فقد بدا اقول لا بد هنا
من ضم قيد وحذف قيد ونطبق ما قاله اعلم ان قوله هذه من القضايا
المطلقة لا بد فيه من قيد الوقت بان يقول مطلقة وقتية وبين المطلقة
الوقتية والوقتية المطلقة عموم وخصوص من وجه كما بين في موضعه

فلا نطيل بذكره ولنبين القيد الذي حذفه لانه وهو لفظة زمان من قوله
ان يكون زمان المحمول ويرشدك الى ذلك تعريف المطلقة الوقتية وهي
التي حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت معين ثم ان هذه القضية وهي هذه
قايمة كانها مطلقة وقتية بجامع ان الحكم في كل من المطلقة الوقتية وفي هذه
في وقت معين لانا نحكم بقايمة على المشار اليه بهذه وقت خروجها
من محالها فيصح الحكم حينئذ ولعل مراده من الامر بالتدبر الفطنة لوجه الجامعية
بينهما فتدبر ويجوز كون حمل القايمة على ما اشير اليه مجازا
فهو عطف على قوله تحقيقه عطف مقابل قلت فانظر من اي قسم من اقسام
التقابل في الاسناد والعلاقة السببية والمسببية او الدالية
والمدلولية لان اسناد القايمة للعبارات باعتبار انها اسباب والمعاني
مسببات عنها وكان القياس اسناد القايمة للمعاني فعدل عن ذلك
باعتبار ما قلناه او باعتبار انها دوال والمعاني مدلولات فاسناد القايمة
التي اريد بها المعاني الى اسم الاشارة المراد منه العبارات الذهنية من اسناد
المدلول للدال وعطف جملة يجوز على تحقيقه عطف فعلية على اسمية
ثم ان في الكلام مجازا اخر في الطرف من حيث اطلاق اسم الاشارة على
غير المحسوس المشاهد وهو العبارات الذهنية كما سلف ومع كان عليه
ان يختار في المشار اليه بهذه ما اختاره غيره من المعاني لا العبارات
ليكون المجاز في الطرف فقط اللهم الا ان يقال انه بنى كلامه على ان القايمة
تحمل على العبارات حقيقة لغة وعرفا كما صرح به المحشي فان قلت
على هذا في الكلام ثلاث مجازات لا اثنان لان اطلاق
القايمة على المعاني المخصوصة من اطلاق الكلي على بعض جزئياته

جزئياته وقد صرح الشارح قبل المقدمة بان ذلك مجاز قلت ذلك
غير متعين لجواز كونه حقيقة باعتبار تحقق الماهية فيه وانه كان
اطلاق لفظ الكلي عليه باعتبار خصوصه وتشخصه مجازا وعليه كلام
الشارح فيما سيأتي والى هذا التفصيل ذهب السعد ومن تبعه وقال
الكمال ابن الهمام ان اطلاق الكلي على الجزئي حقيقة مطلقا وان
هذا التفصيل غلط نشأ من ظن ان اللام في له في تعريف الحقيقة
بقولهم اللفظ المستعمل فيما وضع له صلة وضع اهـ اي وليس كذلك بل هي
لام التعليل ولا شك ان الكلي انما وضع لاجل ان يستعمل في جزئي قال
الكمال وهذا مذهب المتقدمين لا يعرفون خلافه ان يكون
اي الحمل والمراد به الاسناد فيتضح المعنى ويجوز ان يكون الاسناد مجازا في
الاسناد ولا يحصل له ويجاب بانه الاسناد جزء علم فكانه قال ويجوز
ان يكون الحمل مسمى بهذا الاسم وهو المجاز في الاسناد مجازا في
الاسناد ويسمى مجازا عقليا لان التجوز في امر معقول يدرك بالعقل
وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوي فانه في امر نقلي وهو ان هذا
اللفظ لم يوضع لهذا ويسمى مجازا حكميا باعتبار ان المجاز العقلي
ماله الحكم او ان المجاز وان كان في الايقاع والاضافة لكن الحكم
اشرف منها فاعتبر الاشرف في التسمية ويسمى مجازا في الاثبات اي
الانتساب لشموله الايجاب والنفي ويقال اسنادا مجازيا اما باعتبار الاشرفية
او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة كذا في حواشي المختصر فان
قلت هذا المجاز عند صاحب التلخيص خاص باسناد الفعل او معناه
الى ملابس له غير ما هو له والمسند اسم الاشارة هنا ليس فعلا ولا في معنى الفعل

بل علم جنس كما تقدم قلت هو في معنى الفعل بالنظر لاصله لانه اسم فاعل
في الاصل فان قلت حمل الغاية على ما ذكر حمل مواطاة او حمل اشتقاق
قلت ان اعتبر علمية الجنس لها محضا فهو حمل مواطاة وان اعتبر النظر
الى معناه الاصلي فحمل اشتقاق قال الامام الرازي في الملخص حمل الصفة
على الموصوف حمل مواطاة والعكس حمل اشتقاق انتهى باعتبار
وذلك لان من وقف عليها اذا استحضرها ولاحظها ترتب له على ذلك
ثمرة ومصلحة هي الوقوف على المعاني التي تضمنتها عليه تنبسط خلية
العبارات في حصول الغاية فافهم في حصول الغاية التي هي في
الحقيقة عبارة عن المعاني لكن لما كانت المعاني مستفادة من الالفاظ ومترتبة
في حصولها في الذهن على التلفظ بها واعمال الروية فيها حمل مجازا على العبارات المخصوصة
الغاية التي حقها ان تحمل على المعاني ذكره الفاضل الاريني فاطلاق اسم الغاية
عليها من قبيل تسمية المفيد باسم المفاد قيل هذا الذي جعله مجازا هو عين ما جعله
حقيقة فانه قال فلانها مصلحة تترتب لها دفيه نظر ظاهر انتهى ووجه النظر
ينظر من جهتي الغاية المحمولة على ما اشير فيظهر هناك والله سبحانه هو الهادي
خبر بعد خبر وانما قدم احتمال الخبرية ليفيد ان احتمال الحالية
والوصفية باعتبار النظر للاصل كما سيجي ثم انه خبر بعد خبر عند من يجوز
تعدد الاخبار وقد منعه ابن عصفور واذا كان خبرا بعد خبر للفظة هذه
وليس المقام من مقتضيات ورود الخبر بواو العطف لان الاخبار على جواز
تعددها اما بواو العطف وبغيرها والمقام ينادي على عدم لزومها
او حال وعلى كونها حالا اما من غاية لانها علم جنس فهي معرفة او من
اسم الاشارة بناء على صحة مجي الحال من المبتدا او من الضمير الذي في غاية

بالنظر لاصلها والاولى ان لا معرفة لا تتحمل ضميرا فان قلت اذا كان حالا على
الاحتمالات المذكورة فاي احتمال راجح منها قلت على مقتضى القاعدة
وهي ان الحال قيد لعاملها ووصف لصاحبها الانسب كونه حالا من ضمير الغاية
فتكون ح قيدا لها والمعنى عليه بان يقال الغاية المخصوصة تشتمل ولانه
اقل مؤنة من تكلف تاويل هذه بالاشارة اذا كان حالا من لفظة غاية ولكنه
مؤنة منه اذا كان حالا من هذه لانه مبتدا وعامله معنوي ولا يصح المعنى عليه
ولو بتعسف ولا يقال لم لا يجوز ان يكون حالا من غاية ولا يحتاج ح الى
ارتكاب النظر الى اصل الغاية لانا نقول المنكر ذلك لكن يلزم عليه محذور تاويل
هذه بالاشارة لانه العامل في لفظة الغاية فالحال قيد لها فان قلت
في تقديرنا وفي تقديركم محذور ففي الاول لزوم تاويل اسم الاشارة وفي الثاني
ارتكاب النظر الى اصل الغاية فما المرجح لاحدهما على الاخر قلت تقديرنا
ارجح لانا اذا ارتكبنا تقدير الحال من الضمير في غاية يكون العامل لفظيا
بخلاف تقديرها من لفظة غاية فيكون عامل الحال معنويا ضعيفا وقد تمسك
ما نحوا في الحال من المبتدا به ولا برد مقتضى المقام كونه غاية علم جنس
فتامل والمراد اشارة الجواب بما عساه يقال ان المقدمة واخواتها
عين الغاية فيلزم اشتمال الشي وهو الغاية على نفسه وهي المقدمة واخواتها
اشتمال الكل على الاجزاء اي على كل واحد من الاجزاء الا على جملتها
لئلا يعود المحذور وتوضيحه ان للاجزاء حيثيتين حيثية اجمال وحيثية
تفصيل ومجمل الشي غير مفصله ففيما نحن فيه اسم جهة الاجمال وهو الغاية
يشتمل على مدلول جهة التفصيل ويكفي هذا القدر من المغايرة بين
المشتمل والمشتمل عليه فلو اشتملت الغاية وهو جهة الاجمال على الاجزا

جملتها اي من جهة اجمالها اللازم المحذور وهو اشتمال الشيء على نفسه كما تكرر
تتوارد هذا المجمل هذا المجمل لكن جهة الاجمال اي الكل اشتمل على جهة
التفصيل اي الاجزاء من حيث افرادها وبعبارة اخرى ان الفاتحة اسم
لمسمى الاجزاء حال كونها جملة والجملة التي هي مسمى الفاتحة لا شك انها مشتملة
على الاجزاء المفصلة في نفسها ضرورة عدم الخلو عن الاشتمال الذي اما اشتمال
جملة على جملة فيلزم عليه المحذور واما اشتمال جملة على تفصيل وفيها تكون المغايرة
بقي ههنا شيء وهو انه لم قال اشتمال الكل على الاجزاء وفهم انه ليس المشتمل كلا
في نفس الامر قلت ان الكل اما الطريق الحقيقة واما بطريق الاعتبار ولما كان
ما نحن بصدده من الكل بطريق الاعتبار قصد افهام ذلك وتشبيهه بالكل
الحقيقي فافهم ثم انه لا يخلو اما ان يراد بالمقدمة واخويها وبالفاتحة
العبارات الذهنية في الطرفين او المعاني المخصوصة في الطرفين او في
احدهما المعاني وفي الاخر العبارات او بالعكس اما على ارادة العبارات
الذهنية في الطرفين او المعاني في الطرفين فيكون من اشتمال الكل على الاجزاء
كما سلك على منهجه الشارح واما على ارادة العبارات الذهنية من الطرف
الاول وارادة المعاني من الطرف الثاني فيكون من قبيل اشتمال المدلول
على الدال واما على ارادة المعاني في الطرف الاول وارادة العبارات
في الثاني فيكون من قبيل اشتمال الدال على المدلول وقد رايت هذه
العبارة في بعض الحواشي على اسلوب لا يرتضيه العقل فهذبتها تامل
وجه الترتيب الحصر من الكلام السبيل المقصود والترتيب
من رتب رتوبا ثبت ولم يتحرك كترتب ومن ترتيبا كذا في القاموس
وفي حواشي القطب على الشمسية الترتيب في اللغة جعل كل شيء في مرتبته

مرتبته وفي الاصطلاح جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد
ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقدم والتأخر والاضافة في اسم
الواحد بيانية ومعنى نسبة البعض الى البعض التقدم والتأخر بان يقال
لبعضها واحدا هذا متقدم وذاك متأخر واحترز به عن مثل تركيب
الابجدية فانه ليس بترتيب واذا علمت ما تقدم من بيان الترتيب اللغوي
والاصطلاحي فنقول ان في عبارة الشارح من اللطافة ما لا يخفى وهو انه
لما كانت المقدمة واخويها خالية عن اداة تفهم الترتيب العرفي بل معطوفة
بالواو وهي لمطلق الجمع فاشار بقوله وجه الترتيب وهو اعم من ان يكون ذكريا
او حقيقيا اي الذكري الغير المستفاد من الاداة وفي كلمة الترتيب
رمز لطيف الى ان الرسالة التي هي عبارة عن المقدمة واخويها يطلق عليها
اسم الواحد من جهة اجماليته بان يقال وجه اطلاق اسم الواحد على المقدمة
واخويها حال كون التناسب الحاصل بينها وبين اخويها بالتقدم والتأخر
هو ان ما يذكر في هذه الرسالة الخ فقوله ان ما يذكر الخ قرينة معينة
لارادة ما قلنا من الترتيب وبهذا سقط ما قيل الاظهر وجه الضبط فان
قلت نعم الاظهر وجه الضبط بقرينة قوله ان ما يذكره قلت سلمنا انه
الاظهر لكن لفظ الضبط لا يفهم ما يفيده وجه الترتيب مع افادة لفظ
الضبط ايضا بالقرينة وافادة الترتيب الذكري هذا وبعبارة اخرى
عدل عن لفظة الضبط مع اقتضائه التناسب الحصر الاتي ليفيد بلفظ
وجه الترتيب انه يطلق على المقدمة واخويها اسم الواحد كما في مرتبته
الحاصلة في الذكر تامل ان ما يذكر فان قلت هذا يصدق
على بعض كل من الثلاثة فان لبعض التقسيم يذكر في هذه الرسالة

لافادة المقصود وبعض كل من الاخرين بذكر لافادة ما يتعلق بالمقصود
ح فلا يستقيم قوله فان كان الاول فهو التقسيم لان بعض التقسيم ليس هو
التقسيم وكذا يقال في الاخرين ولذا قال في شرحه الكبير لان ما يذكر وبعد
جزءا ويعبرون عنه باسم فرادا ما ذكر لاخراج بعض كل فانه لم يعد جزءا برأسه ولم
يعبرون عنه باسم ويمكن الجواب عن كـ بان قوله لافادة المقصود او لافادة ما يتعلق
به معناه لافادة جميع المقصود ولافادة جميع ما يتعلق به يعني بالنسبة لهذا
المؤلف فلا يرد ما ذكر في هذه الرسالة الملايم للمتن الفايق وقد
سبق الاعتذار عنه من العبارات من بيان لما في قوله ما يذكر واذا كانت
بيانية يفيد مدخولها حالا في حال من الضمير في يذكر والتقدير ان ما يذكر
في هذه الرسالة حالة كونه المذكور من العبارات فالحال قيد للمذكور اي
الذكر المقيد بكونه من العبارات فان قلت لا حاجة الى هذا القيد
لان المعاني لا تذكر والنقوش في الذكر تكون عبارات قلت قيد واقعي
لا للاحتراز اما ان يكون اي ذوات يكون لان العبارات ليست
الكون المذكور وانما هو صفة لها وكذا يقال في نظيره على انه لا حاجة لذلك
لانهم فرقوا بين المصدر الصريح والمصدر المؤول فمنعوا حمل الاول على اسم الذات
دون الثاني تامل لافادة المقصود من اضافة المصدر الى مفعوله
اي لافادة المصنف المقصود بالذات من الرسالة والمعني بالمقصود
مقصود المصنف في هذه الرسالة من بيان اوضاع الموصولات واسماء
الاشارات والضماير والفعل والحروف ومعانيها والنسب بينها انتهى واو
في قوله او لافادة ما يتعلق به لمنع الخلو به اي بالمقصود اذ الخارج
اذ للتعليل وقد فهم من قال بالاظهرية تناسب الضبط من قوله اذ الخارج
نعم ما فهم

نعم ما فهم لكن فاته التنبيه من ملاحظة ما يفيد معنى الترتيب ومما يؤيد
ما سلكناه ان وجه الترتيب شانه الى ان المراد بالاشتمال ليس مطلق الاشتمال
بل اشتمالا حاصلا على وجه الترتيب الذي يكون بين الاجزاء بالنسبة بالتقديم
والتاخير ثم ان قوله اذ الخارج دليل الحصر المذكور تامل قوله منها اي مما يكون
لافادة المقصود ومما يكون لافادة ما يتعلق به قوله فهو التقسيم جعل التقسيم
مقصودا لان المقصود من الرسالة تحقيق معنى الحرف وغيره وهو لا يتحقق الا به
انتهى قوله ذلك التعلق اي تعلق ما يذكر لافادة تعلقه بالمقصود قوله
فان كان الاول وهو كون ما يذكر لافادة المقصود قوله على وجه البصيرة قال
الفاضل الايراني فيه اشارة الى انه ما يجعل جزء الكتاب لا يجب ان يتوقف
عليه نفس الشروع قوله اي تعلق من حيث الاعانة فاين هذا التفسير لا يخفى
على فطن لان لتعلق السابق باللاحق حيثيات وافراد مقيدة بالحيثيات فافاد
ان المراد من هذا التعلق الذي هو تعلق السابق باللاحق من حيث الاعانة والا
فقد يكون للسابق تعلق باللاحق من حيث الكمال او من حيث الاتمام فان قلت
ما مثاله قلت زيد السابق له تعلق بعمرو اللاحق من حيث الابوة اذا كان ابا
له وظهر من هذا التصوير لامثلة انه من الامور الاضافية وهو منه جعليا
لا عقليا تامل قوله في الشروع في معنى على لان الاعانة والاستعانة وما
تصرف منها انما يتعدى للمستعان عليه بعلى نحو الله تعالى واعانه عليه قوم
اخرون والله المستعان على ما تصفون قوله على وجه البصيرة فيه على وفي
متعلقان بالشروع قوله اي من حيث زيادة التوضيح الحيثية قيد للتعلق
المذكور لان تعلق اللاحق بالسابق قد يكون لغير حيثية فان قلت لم ترك
لفظ التعلق في هذه الحيثية ولم يقل اي تعلق من حيث زيادة التوضيح

قلت سبق ذكره في التعليق الاول فليتفطن قوله فهو المقدمة والتاء فيها اما للنقل
من الوصفية الى الاسمية ومعنى النقل ان الصفة اذا صارت بغلبة الاستعمال
في حيز الجمود كالمؤمن والصائغ يكون اسميتها فرعا لوصفيتها فتشبه حينئذ
بالمؤنث الذي هو فرع المذكر بجامع الاصلية والفرعية فيجعل التاء علامة
الفرعية لها كما جعل في المؤنث وفيه تامل واما للتانيث بتقدير الموصوف
كما قالوا في لفظة الحقيقة اي ذات حقيقة وهنا يقال طائفة مقدمة
ثم ان المقدمة باعتبار ان تاءها للنقل تكون غير دالة على الحدث وباعتبار
ان تاءها للتانيث تدل على الحدث واعلم ان المقدمة على قسمين
مقدمة علم ومقدمة كتاب فمقدمة العلم اسم لمعان مخصوصة يتوقف الشروع
في المقصود على وجه البصيرة على تعقلها ومقدمة الكتاب اسم لطائفة
من الالفاظ قدمت امام المقصود لارتباط لها به وانتفاع بها فيه
وهما متباينان مفهوما وبحسب الوجود والتحقق فبينهما عموم وخصوص
فانه يجوز ان يكون جملة من الالفاظ قدمت امام المقصود للارتباط
والانتفاع المذكورين ويتوقف الشروع في العلم على وجه البصيرة
على فهم معانيها فتكون مقدمة علم ومقدمة كتاب باعتبارين مختلفين
فمقدمة الكتاب اعم من مقدمة العلم ويجوز على ظاهر صنع السكاكي
في اخر بحث الفصاحة والبلاغة ان يكون بينهما العموم الوجهي لتحققه
في طائفة من كلام الكتاب قدمت على بقية الفاظه لارتباط لها به
وانتفاع بها فيه ويتوقف الشروع على وجه البصيرة على تعقلها فتنفرد
مقدمة العلم فيما اذا حررت وتنفرد مقدمة الكتاب فيما اذا لم يتوقف
الشروع على وجه البصيرة في العلم على تعقلها هذا وخلاصة ما استصوبه

ما استصوبه الخطابي ان مقدمة العلم معان يتوقف الشروع عليها حقيقة وعلى
الالفاظ الدالة عليها عادة حتى لو تيسر فهمها بدونها لم يحتج اليها اصلا ومقدمة
الكتاب الفاظ مخصوصة هي طائفة من الكلام فح تباينا ثم قال ما معناه نعم لو
جعلت الالفاظ الدالة على المعاني التي يتوقف عليها الشروع مقدمة علم وعمم
التوقف فح تكون مقدمة الكتاب اعم منها من وجه ثم عقبه بقوله والحاصل
ان ههنا مقدمة العلم والفاظ دالة عليها ومقدمة الكتاب ومعان
مستفادة منها والنسبة بينهما هي التباين اللهم الا ان يرتكب ارتكاب
المذكور وهي جعل الالفاظ الدالة مقدمة علم وبين الفاظ مقدمة
العلم ونفس مقدمة الكتاب هي العموم من وجه وكذا بين مقدمة العلم
ومعاني مقدمة الكتاب ثم قال قبيل هذا ما معناه ان المقدمة ماخوذة
من مقدمة الجيش اي منقولة منها فاطلاقها على المعنيين حقيقة عرفية
ويحتمل الاستعارة ودفع بكون لفظ المقدمة مجازا فيها انتهى قلت كونها حقيقة
عرفية او استعارة باعتبار عدم اعتبار الحدث فيها وعلى اعتبار
الحدث تطلق على الطائفة المتقدمة باعتبارين اما حقيقة واما مجازا
فعلى الاول باعتبار ان الطائفة فرد من افراد هذا المفهوم وعلى الثاني
بملاحظة خصوصها وحده من قبيل اطلاق اسم العام على الخاص انتهى
في بعض النسخ لا انتفاع لها فيه وفي الاخر وانتفاع بها فيه فاما ان تكون
اللام بمعنى الباء والانتفاع بمعنى النفع وسره ان الفعل اللازم من
المجرد يتعدى باللام والمزيد بالباء والانتفاع من المزيد فلا يتعدى
باللام الا اذا كان اللام بمعنى الباء او الانتفاع بمعنى النفع من المجرد
ليطابق قاعدة فانه انتهى ثم البعض كفضلاء الظاهر من هذه العبارة

وهي قوله من حيث الاعانة في الشروع على وجه البصيرة فيه فهي المقدمة
ان المقدمة مقدمة علم لان الاعانة في الشروع على وجه البصيرة من لوازمها
والمتبادر من قوله والمراد بالمقدمة ههنا الا انها مقدمة الكتاب ولو سلم اي كونها
مقدمة علم فلا نسلم ان المذكور فيها يفيد الاعانة في الشروع على وجه البصيرة
فان تلك الاعانة موقوفة على معرفة الحد والغاية والموضوع وليس شيء منها
مذكورا فيها فتامل قلت لم لا يجوز ان تكون الاعانة اعم من ان تتوقف على معرفة
الحد والغاية والموضوع كيف وقد يفهم من قول الشارح والمراد بالمقدمة
الا تعميم الاعانة قوله فهي الخاتمة قال في الصحاح خاتمة كل شيء اخره واللام فيه
للعهد قوله امام من قدم اللازم اي ماخوذة منه وهو المختار قال
حفيد السعد وانما اختاروا اخذها من قدم اللازم دون المتعدي لان
الظاهر ان تضاف الصفة المتعدية الى المفعول كمقدمة المشتغل بها الا الى ماله
نوع تعلق كالكتاب لان المقدم في الحقيقة الطائفة لا الكتاب انتهى اي
فكان المراد انها تقدم نفسها اذا قيل مقدمة النفس او مقدمة الغير اذا
كان المراد ان تقدم غيرها وعلى اخذها من ذلك يكون بكسر الدال لا غير
وعلى اخذها من المتعدي يصح كسر الدال وفتحها على انها مقدمة من فهمها على غيره
او مستحقة لما اشتملت عليه من الفوائد ان يقدمها الغير لكن ذكر ابن عبد
الحق ان الفتح قليل ولعله لايهامه عدم استحقاقها التقدم بالذات فليتامل
قوله بمعنى تقدم وقد جاء التفعيل بمعنى التفعل في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تقدموا اي لا تتقدموا وقوله بفاحشة مبينة
اي متبينة والمراد بقدم اللفظ الذي هو مطاوع قدم والا فقد
يكون متعديا كما في التقدم كانها تقدم نفسها كما يقال الناقة تبيع
نفسها

...عمرو قوله او المتعدي
الطائفة من الالفاظ لاشتمالها
التقدم كانها صح

قوله نفسها لحسنها مبالغة او لانها تقدم من عرفها على من لم يعرفها
وفي الاصطلاح عطف على قوله في اللغة عطف مقابل وقد سبق مثله
في عطف مجاز على حقيقة تامل قوله عبارة اي معبر بها عما اي معان وذكر
الضمير عليه باعتبار لفظ ما والمعاني التي يتوقف عليها الشروع كتعريف ذلك
موضوعه وغايته وهذه مقدمة العلم وليست مرادة هنا بل المراد مقدمة الكتاب
وهي اسم لطائفة من الالفاظ قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها
فيه فالنسبة بين المقدمتين التباين كما هو ظاهر الا ان يرتكب ما قال الخطابي
وغيره تامل قوله والمناسبة ظاهرة اي بين المعنى اللغوي والاصطلاحي
وتلك المناسبة التقدم في كل من المعنيين ثم ان الخوض اشتراط المناسبة
بين المنقول منه وبين المنقول اليه تامل قوله لتقدمها تنبيه لا دليل لانه قد علم
قريبا بناء على انها من قدم اللازم بمعنى تقدم وضمير تقدمها راجع للمعاني
المدلولة لما قوله في الذكر بضم الذال بمعنى التذكر والتعقل او بالكسر
بمعنى التعبير اي بدالها وهذا توجيه للمناسبة بين المعنيين على اخذها
من اللازم قوله او لتقديمها الطالب اي او لتقديم مقدمة الطالب
العالم بها في الشروع على غير العالم بها بناء على انها من قدم المتعدي وجه المناسبة
بينهما كونها مكسورة الدال واما على اخذها من المتعدي مفتوحها
فوجه المناسبة تقديم الطالب لها ولم يذكره لعله نظر لما تقدم من قلته
او لايهامه عدم استحقاقها التقدم بالذات انتهى [illegible] صح ما معناه
او لمنع الخلو دون منع الجمع ان كان الشروع بمعنى التحصيل توضيحه
ان او الواقعة بين قوله لتقدمها في الذكر او لتقديمها الطالب
العالم بها في الشروع تكون لمنع الخلو دون منع الجمع ان كان الشروع

بمعنى التحصيل والمعنى هذه الطائفة اما ان تكون مقدمة في الذكر او مقدمة
للعالم بها في التحصيل ولا يجوز خلو الامرين اي التقدم في الذكر وتقديم
المحصل ويجوز الجمع بين الامرين بان يقال هذه الطائفة مقدمة
في الذكر ومقدمة الطالب المحصل على غيره وهذا معلوم ثم قال الامام
وان كان الشروع بمعنى الابتدا فالمنع الجمع دون منع الخلو والمعنى ح
ان هذه الطائفة اما مقدمة في الذكر واما مقدمة المبتدي ولا يجوز
الجمع بان يقال مقدمة في الذكر ومقدمة المبتدي لان المحصل اولى بالتقديم
وقد يخلو الامر من التقدم في الذكر وتقديم المبتدي اقول لا بد
لتصحيح هذه العبارة من ارتكاب ما لا يرتكب وهو ملاحظة حيثيتين
مبني اللزوم والتقريب في المقدمة والتزام تسمية المقدمة بالمقدمة مع خروجها
عن ذلك الكون في المقاصد بالذات ان كان المراد بها المعاني
المخصوصة قال يوسف الاصم الضمير في بها من قوله ان كان المراد بها راجع الى المقاصد
او قوله بالذات قيد التقديم والضمير في بها راجع الى المقدمة وقوله بالذات
يحتمل التعلق بالمقاصد لكن يكون بالتقديم والموضوع بالذات
هو التقسيم او بالواسطة ان كان المراد بها العبارات المعينة
والمراد بالمقدمة فيه اشارة الى ان ما ذكره من المعنى اللغوي والاصطلاحي
عام والمراد بها هنا خاص وتوهم المحشي ان المقدمة هنا مقدمة علم
فاورد عليه ان التقسيم ليس علما وانما هو مقدمة علم لانه من مبادي علم
العربية وذلك لان معرفة المفهومات الاصطلاحية المذكورة فيه ككون
وضع اسم الاشارة عاما والموضوع له خاصا يستعان به على معاني جملة
من الالفاظ هي مبادي علم العربية لكون هذا المقصود المذكور وقد يجاب

وقد يجاب بان المقصود وان كان مقدمة علم لتوقف الشروع عليه هو علم في
نفسه ايضا كما قالوا بنظيره في المنطق على انك قد علمت مما تقدم ان المقدمة
هنا مقدمة كتاب لا مقدمة علم فتامل حفناوي قلت لم ار فيما اطلعت عليه من
الحواشي من تعرض لموضوع هذا العلم ولا لحده وغايته فان قلت عدم
التعرض لذلك من حيث انه مقدمة علم العربية كما سبق وقطعة منه وليس علم
العربية على حدة ليكون له موضوع وحد وغاية قلت لا نسلم ذلك لانه مقاصد (العربية)
بفن اداب البحث وهو شعبة من المنطق بل مفتقر لحد امع ان موضوعه
الابحاث من حيث التوجيه كما بينه المحشي المسعودي فاذا عرفت هذا فنقول
ان موضوع هذا الفن هي الكلمات العربية من حيث التخصيص وعدمه وقولنا
من حيث التخصيص يشمل الاوضاع الاربعة ومع يصدق عليه ان الكلمات
العربية مبحوث عن عوارضها من حيث الاوضاع كما اذا قلت هذه الكلمة
مشيرا لزيد موضوع لخاص وهذه الكلمة موضوع بالوضع العام وقس
عليه الحد والغاية فانهما سهلان تامل المعاني اي المستفادة من
الالفاظ المخصوصة كما ان قيل وصف المعاني بالمخصوصة والعبارات بالمعينة
تفنن والمناسب لما ذكره اولا من جعل المشار اليه [illegible] بهذه العبارات
الذهنية ان يكون المراد بالمقدمة هنا التي هي جزء ذلك المشار اليه تلك العبارات
فقط ولعله اشار بهذا الترديد الى ان المشار اليه بهذه لا يتعين حمله على
العبارات الذهنية بل يجوز ان يراد به المعاني ايضا فيكون ما ذكره اولا مبنيا
على الرجحان لا على التعيين واشار بالترديد الى ما ذكره ثانيا من انه يجوز
ان يراد بالفاظ المعاني ويكون الحمل اسنادا مجازيا او العبارات
المعينة وهو قرينة للالفاظ الى قوله التقسيم وقيل العبارات الدالة على

المعاني المخصوصة التي هي الموقوف عليها الشروع في المقصود من اعتبار
التجوز اي في المقدمة قبل الاجزاء ان يمنع هذا التجوز مستندا بانها اي المقدمة
مثل القصيدة والشعر والغزل والموشح وامثالها فان هولاء تطلق في العرف
اي الخاص فيما بين اربابها علي عدة ابيات مثلا عشرين بيتا ودونها من غير
حقيقة قوله هذا المنع نقض اجمالي وقوله اي باعتبار المجاز في اطلاق المقدمة
فلا نسلم انه من قبيل اطلاق اسم الكل علي البعض مجازا بل من اطلاق اسم الكل علي بعض
اجزائه فان المذكور فيها اجزاؤها لا جزئيات بدليل عدم جواز الحمل انتهي
قلت هذه مغالطة لان المقدمة التي اطلقت علي مدلول هذه المقدمة
كلي والمقدمة التي هنا جزئي من جزئيات تلك المقدمة وينبغي ان يعالج
المعارض بطريق الحل وهو بتعيين موضع الغلط لانه الصغري وهي
قولك فان المذكور فيها اجزاؤها كيف وهذه المقدمة التي ذكرت فيها اجزاؤها
جزئي من جزئيات تلك المقدمة فعليك بالبيان بجملتها والا فلا ومنشا الغلط
من اتحاد عنوان الكلي والجزئي فافهم واجيب بان المقدمة موضوعة لما يتوقف
عليه الشروع في العلم مطلقا او لما يتوقف عليه الشروع في الكتاب مطلقا فاطلقت
هنا علي جزئي مخصوص وهي المعاني المخصوصة هنا فيكون كاطلاق الحيوان
علي الانسان او الانسان علي زيد فيكون مجازا انتهي ومنع الكمال كون هذا
مجازا فان اطلاق الكلي علي بعض ما صدق لا يكون مجازا تامل من قبيل
وانا لم نقل ان اطلاق الكلي لانه ليس كليا في نفس الامر حقيقة اذ الكلي
الحقيقي ما يكون له افراد موجودة في الخارج من نفس الطبيعة
وهذا المالم يكن كذلك فافهم ان لفظة قبيل فان قلت المراد هنا من الكلي
هو المقدمة المطلقة الشاملة لجميع المقدمات وافرادها هي المقدمات لكونها موجودة

موجودة في النقوش بدليل صدق لفظ المقدمة المطلقة علي كل واحدة منها
فما اعتذر لكم عن ايهام قبيل قلنا سلمنا ذلك لكن الوجود عند الاطلاق
يتبادر منه الذهن الي الوجود في النقوش لكن المتبادر منه عند الاطلاق كون
المراد بالوجود الوجود في الاعيان الا ان يقيد بالذهن وغيره علي الخلاف
فيه ويعضده هذا قولهم الحيوان كلي بلا قيل فسقط ما قيل من انه لم يظهر
معني بالاستدلال لحذف المقابل اذ حذف المقابل يصلح ان يكون علة للاختصاص
فالمرجح تامل بان يكون من قبيل اطلاق الخ قال الفاضل الابراني وايضا
ان كان المراد بالتوقف المذكور في تعريف المقدمة التوقف الحقيقي فالمقصود
الشق الاول من قوله والمراد بالمقدمة المعاني المخصوصة الخ وان كان المراد من
التوقف المذكور التوقف العادي فالمقصود الشق الثاني وهو قوله
او العبارات المعينة وان كان المراد التوقف الشامل للحقيقي والعادي
فالمقصود كلا الشقين لان المعاني المخصوصة فرد من افراد ما يتوقف
عليه الشروع حقيقة وعادة والعبارات المعينة فرد من افراد ما يتوقف
عليه الشروع عادة او حقيقة واو في قوله او العبارات مانعة خلو
مجوزة جمع وفي ترديد المقدمة بين الشقين اشارة الي امكان حمل التوقف
علي الحقيقي والعادي والاعم منهما هذا اذا اطلق العام اي المقدمة مطلقة
واريد به الخاص من حيث الخصوص واما اذا اطلق واريد به الخاص باعتبار
وجود ماهية العام فيه كما اذا رايت زيدا وقلت زيد انسان فيكون حقيقة
اذ المستعمل فيه هنا حقيقة هو العام لكن يخرج الخارج علي الخاص وفرق
بين ان يقصد باللفظ وما وقع عليه في الخارج قلت ويجري فيه تعميم
التوقف حقيقة ايضا الكلي اي اسمه والكلي هنا هو مفهوم

مطلق المقدمة واسم مطلق المقدمة لفظة كلي على بعض جزئياته وبعض جزئياته
هو المقدمة المذكورة في هذه الرسالة فيكون استعمل الاسم الموضوع لمطلق
المقدمات في بعضها وهي هذه المقدمة على ارادة المعاني المخصصة مجازا كما
ان اطلاق اسم المدلول قال ابو البقا الاولى ان يقول او اطلاق اسم
المفهوم الصادق على المدلول على الدال انتهى وجه الاولوية يحتاج الى تنوير
المقام وهو ان اسم المدلول هو المقدمة التي يراد في تعريفها بالتوقف
التوقف الاعم من الحقيقي والعادي فيكون هو اطلاق مطلق المقدمة التي هي
اسم المدلولات على بعض ما دل عليه من اطلاق الكلي على بعض جزئياته لان كل
فرد من افرادها مدلول وله دال وهي مدلولات ودوال فاطلاق
اسم مطلق المدلولات المستلزمة للدوال من اطلاق الكلي على الجزئي
ومراد ابي البقا رحمه الله تعالى اسم المفهوم يعني مفهوم المقدمة الذي هو اعم من اسم
المدلول لان اسم المفهوم بالنسبة لاسم المدلول جنس له بدليل قول ابي
البقا اسم المفهوم الصادق اي المفهوم المحمول على اسم المدلول فيكون من قبيل
حمل الحيوان على الانسان واذا كان المقصود اسم المفهوم فيراد بالتوقف
في تعريف المقدمة التوقف الحقيقي الذي لا يتناول الالفاظ لكن الموقوف
ان المقدمة حقيقة هي المعاني وتسميتها الالفاظ بها اي بالمقدمة
من قبيل تسمية الدال اي العبارات باسم المدلول اي المعاني وحاصله
ان المقدمة حقيقة هي المعاني واطلاقها على العبارات مجاز متعارف
بعلاقة الدالية والمدلولية فقول الشارح اسم المدلول اشارة الى ان
المراد من المقدمة المعرفة المرادة في تعريفها بالتوقف التوقف الاعم
من الحقيقي والعادي كما هو المتعارف وكتب بعض الافاضل ما نصه

ما نصه قوله على بعض جزئياته اي على تقدير ان يراد بمطلقها العبارات وبمخصوصها
العبارات ولم يتعرض الشارح لاحتمال ان يراد بمطلقها العبارات وبمخصوصها
المعاني وبالعكس وعلى عكسه يكون من اطلاق اسم الدال على بعض مدلوله والصور
المحتملة اربعة حاصلة من ضرب احتمالي مطلق المقدمة في احتمالي مخصوصها
قوله على بعض ما دل عليه قيل بان يكون استعمل الدال المطلق اي عبارات المقدمات في جزئي
من جزئياته اي في عبارات هذه المقدمة ثم اطلق اسم المدلول وهو لفظة المقدمة
على ذلك الدال الذي اريد بعضه اي على عبارات المقدمات التي اريد بها بعضها
اطلاقا فهو مجاز اي اطلاق عبارات جمع على عبارات مقدمة مبني على مجاز
اي على اطلاق اسم المدلول وهو لفظة المقدمة على الدال وهو العبارات
لان اطلاق عبارات المقدمات على عبارات هذه المقدمة مجازا مبني على اطلاق
اسم المدلول على الدال الذي اريد بعضه انتهى بزيادة ايضاح وقال ابو يوسف
الاصم اي على بعض ما دل على جميع جزئياته وجميع جزئياته عبارات
المقدمات والبعض عبارات هذه المقدمة لكن هذا خلاف الظاهر ولذلك
كان مستقيما قلت وانما كان خلاف الظاهر لان الظاهر في المجاز
اطلاق اسم المدلول على الدال واسم الدال على المدلول لا اطلاق اسم المدلول
على بعض ما دل عليه ووجه الاستقامة مستقيم كما قاله من انه كان مجازا
مبنيا على مجاز وحاصل عبارته انه من اطلاق اسم المدلول اي لفظة المقدمة على
بعض ما دل اي على بعض عبارات دالة عليه اي على المدلول فتامل قوله
فهو سهو خبر ما وقرنه بالفا المشابهة الموصول لاسم الشرط في العموم وفي الحكم عليه
بالسهو تجوز اذ الواقع المذكور ناشئ عن السهو لا نفسه تامل قلت تامله
لو انا الطائفة يجوز وهي ان الشارح لو لم يقل سهوا لاحتمل لان يقول سهو فيه تامل

لفات لطافة اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول لافادة المبالغة ايضا
فليتامل **قوله** من دلم الكاتب ويؤيده تنكير التنبيه وتعريف الاجزاء الثلاثة
اعني المقدمة والتقسيم والخاتمة فانه لما سبق ذكرها اعادها معرفة ولما لم يسبق
ذكر التنبيه اعاده منكرا اقول هذا هو الظاهر من اعادة الالفاظ السابقة في امثال
هذا المقام ولما كان اعادة التنبيه نكرة تحتمل نكتة غير مقصودة افردها البعض
مستدلا بها على صحة النسخة التي وسمها الشارح بالسهو فقال بالوجه في بطلانه
حيث نسب السهو الى طغيان القلم الذي لا شعور له واقول على ما هو الاصل
في الاشيا اذ التنبيه لما كان تتميما وتكميلا للمقدمة كان الخاتمة كذلك بالنسبة
الى التقسيم كان قسما من الرسالة فذكره بين الاقسام في مقام الاجمال الا انه لما كان
تعلقه بالمقدمة اشد من تعلق الخاتمة بالتقسيم كما اشار اليه واعتباره في نفسه احط من
حينئذ من متبوعه غير معتبر قصدا فكيف تابعه اعاده نكرة على خلاف اصل استعمال المعاد
اشعارا بكونه الرسالة لعينه باقي الاقسام وترك النكتة باعثة تامل قلت بل ليت
قرائب هو اللازم لذكر التنبيه نكرة مع احتمال ان هذه النكتة مقصود الشارح غير
مقصود ولا قرينة لكونها مقصودة الا قرينة لازمة من نفس ذكرها منكرا واللازم
باطل فافهم ثم قال ووجه الضبط على هذه النسخة ان يقال المذكور في هذه الركنة
من العبارات اما ان يكون لافادة المقصود او لا الاول التقسيم والثاني اما ان
يكون لتكميل المقصود او لاعانة الشارع في الشروع والاول الرابع والثاني اما
ان يكون متغيرا بالذات او مكملا للمعنى بالذات وتتميما له والاول الاول والثاني
الثاني انتهى قال البعض الافاضل فقول المحشي نسب السهو الى طغيان القلم
فيه نوع تساهل هذا وحكمه على ما وقع بالسهو ممنوع منع دليله وهو قوله اذ التنبيه
الى حاصل المنع ان كون التنبيه من المقدمة لا يمنع عده جزءا مستقلا تابعا لها
اذ

اذ عدم تمام حيث الفهامه لكونه مذكورا فيها بالقوة وعدم جزءا مستقلا من حيث
الالفاظ المخصوصة كالخاتمة بالنسبة للتقسيم فقد صرح الشارح فيما سبق
بانها معلومة من التقسيم فان قلت كان عليه ح ان يجعله موقوفا كالخاتمة اجيب بان
متبوعه وهو كالمقدمة لما كان غير معتبر قصدا بخلاف متبوع الخاتمة انحطت رتبته
عنها فاعيد نكرة على خلاف اصل استعمال المعاد فترك هذا الاصل فيه اشعارا بهذه النكتة
وهي انحطاط رتبته انتهى **قوله** اذ التنبيه من المقدمة اي بعض منها **قوله**
او بالعكس اي المبتدا محذوف قبل لفظ المقدمة تقديره الكلام هذا الذي نشرع فيه
المقدمة والوجه الاول اي كون المقدمة مبتدا محذوف الخبر شايع مستفيض ولهذا
قدمه وان كان الثاني كذلك قيل لم يتعرض لجعلها مفعول فعل محذوف اي اقرأ
مثلا ولعله لعدم ثبوت الرواية بالنصب وان جاز عربية فلتت مدار المجاز عربية
او صحة المعنى فان كان كان والا فلا وقال ابو البقاء ويمكن ان يقدر هكذا المقدمة
في بيان تقسيم اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه لا هذا ظاهر فليت وجه الاظهرية
التنصيص على المشروع فيه بخلاف قولك هذا الذي الخ والمشروع فيه في الاحكام
وما يتعلق بها ان اريد بالمقدمة المعاني او الالفاظ الدالة عليها ان اريد بها الالفاظ
والعبارات لا يخفى ويصح ان يراد بهذا الذي نشرع فيه الاحكام وما يتعلق بها
مع ارادة العبارات من المقدمة والعكس وعليها فالحمل اسناد مجازي من اسناد المدلول
للدال او العكس وانما قصر البيان على ما ذكر ليكون الحمل حقيقيا والمراد بما يتعلق بالاحكام
البيان للوضع العام للخاص بقوله وذلك بان يعقل الخ والتمثيل بقوله وذلك مثل اسم الاشارة
تدبر **قوله** فغير مناسب لجعل مجموع هذه العبارات المتعددة بعدها الى قوله
التقسيم جزءا لها تغير مناسب وذلك لان المعنى حينئذ يكون العبارات دون المعاني
وذلك وان صح في نفسه الا انه لا يستقيم هنا الا اذا لم يكن المقدمة مقدمة

يستعان بها ولا التقسيم مقصودا يستعان عليه بالمقدمة لان المقدمة ما يعين على
حصول المطلوب ولا شك ان هذه الالفاظ من حيث هي لا دخل لها في حصول الفاظ التقسيم
من حيث هي حتى اذا حمل هناك ايضا كذلك واللازم باطل ضرورة فالاولى ان يقول
لفظا بدله فغير مناسب ثم من صحح الحمل راعى جانب اللفظ وجعل افادة المعاني على سبيل
التبع فلم يلتفت لجانب مفهوم المقدمة ومقصود الرسالة ليعتصم من الخوض في الباطل
واسد له الانعام ويبين لزمه الاعتصام وقيل فغير مناسب له لان المقدمة ترجمة وما بعد
التراجم احكام مقصودة في انفسها فالمناسب جعلها خبرا عن شيء تابعة لها او ان ما بعدها
قد يطول فيسأم انتظار تمام الفائدة وما ذكر من توجيه عدم المناسبة غير ظاهر اذ ما
لا نسلم ان العصام المجوز لجعل هذه العبارات خبرا يريد بها خصوص العبارات بل
يريد هلم من حيث دلالتها على المعاني ولا يقدح في صحته كون المعاني مستفادة بطريق
التبع اذ المقدمة هنا مقدمة كتاب ومدلولها الالفاظ والمعنى تبع فتشنيع المحشي عليه ليس
في محله على تسليم ما ذكر انما لم يقل لفظا لامكان التصحيح بتقدير مضاف اي معاني
اللفظ على انه على ما زعم لان الظاهر ان يقول فالوجيز ترك الاولى تامل قلت ويحتمل
ان نقول على القبيل بان مقدمة الكتاب مجاز ومقدمة العلم حقيقة لان اطلاق المقدمة
حقيقة على المعاني مجاز على الالفاظ كذا قالوا في امثال هذا المقام قال ال[illegible]
والمراد بالامثال ما يكون المقول المقصود فيها بيان حال الالفاظ نظرا الى معانيها ويكون
النسب فيها ملحوظة تفصيلا انتهى وقال بعض الافاضل لان الاحكام المستفادة من العبارات
من الاحوال المتعلقة باللفظ هي المقصودة بالافادة لا كون انتساب هذه العبارات
الى المقدمة مقصودا وقيل لان المقصود من العبارات التي تذكر بعدها احكام مستقلة
في نفسها ليست محكوما بها على ما قبلها لانها بمنزلة التراجم ككتاب الصلاة وفصل
كذا ونحوه انتهى قلت ولا بد في هذا المقام من توضيح المرام وهو ان المراد

بالمقدمة

بالمقدمة هنا ان كان مقدمة العلم فلا شك انها مدلولها المعاني حقيقة وان المراد بها
مقدمة الكتاب فمدلولها العبارات حقيقة وان كان المراد بها مقدمتي الكتاب والعلم
فمدلولها العبارات الدالة على ما يتوقف عليه الشروع في العلم ثم ان المحمول عليها من الجمل
التي بعدها اما ان يكون بملاحظة العبارات الدالة على المعاني واما ان يكون بملاحظة
المعاني دون ملاحظة العبارات ولا يخلو الامر حال الحمل اما ان نحمل العبارات الدالة
المعاني على مقدمة العلم اولا والاول لا يصح الاسناد فيه الا بضرب من التاويل والكناية
اما ان نحمل المعاني على مقدمة العلم فهو صحيح واما ان نحمل العبارات عليها فقط فلا يصح
ثم ان حملت العبارات الدالة على المعاني على مقدمة الكتاب فهو صحيح وان حملتها
على مقدمتي الكتاب والعلم فهو صحيح ايضا فاذا علمت ان من هذه الاعتبارات الحاصلة
في حمل العبارات الاتية على المقدمة وجوها تصح حقيقة ووجوها مجازا ووجوها
لا تصح قطعا فعلى الوجوه التي يصح الحمل فيها ان قلت كون الاحكام المستفادة
من هذه العبارات من الاحوال المتعلقة باللفظ هي المقصودة لان كل حكم
فيها ملحوظ على الاستقلال يقدح هذا القول في الحمل وان قلت كون الاحكام
المستفادة مقصودة لا ينافي انتساب مجموع الالفاظ الى المقدمة مجازا ثانيا في
الباب اي اسناد الالفاظ الى المقدمة مجازا لان المقدمة بالحقيقة هي المعاني فلا باس
بذلك وعلى صحة الحمل لا يقال ما الرابط بين المبتدا والخبر لان الثاني عين الاول
وفي مثله لا حاجة الى الرابطة كما قرر في موضعه تامل قال [illegible]
اي تامل حسن ما قلت وتعرف المراد بالامثال او تعرف وجه ذكر لفظة غير مناسب
انتهى فائدة قال في شرح المفتاح اعلم انه اذا قيل تامل معناه ان في هذا المحل دقة
فتامل معناه في المقام امر زائد على الدقة لا يخفى تفصيله لان كثرة الحروف تدل
على كثرة المعاني وقس عليه فليتامل واذا قيل فيه بحث معناه ان في التحقيق فسادا

في هذا المحل لكن يحمل على الكمال الانسب واذا قيل فيه نظر فذلك قد يستعمل في
لزوم الفساد انتهى   ولما جواب لمن يقول ما وجه جعل تقسيم اللفظ
باعتبار الخصوص والعموم اول المقدمة وما يناسبها ان له والموضوع بيان
الاوضاع والمعاني وصورته كسؤال ان الموضوع بالذات بيان الاوضاع
من كونها كلية او جزئية او كلي او جزئي وليس الموضوع تقسيم اللفظ باعتبار
الخصوص والعموم والجواب انه لما كان بيان الاوضاع والمعاني متوقفا
على تقسيم اللفظ بذلك الاعتبار تقدم على الموضوع بالذات   معرفة اقسام
اللفظ لفظ المعرفة مصدر مضاف الى مفعوله وهو قوله اقسام واقسام
اللفظ باعتبار ما ذكره بعد من العلم واسم الجنس واسم الاشارة والموصول
والظاهر والحروف   باعتبار نعت للاقسام اي معرفة اقسام اللفظ
الحاصلة تلك الاقسام باعتبار خصوص الوضع وعمومه ويصح تعلقه بالمعرفة
على تعسف والتقدير المعرفة المخصوصة التي هي عرفان اعتبار خصوص
الوضع وعمومه لاقسام اللفظ وهذا مستغنى عنه بالاول   خصوص
الوضع اي لا باعتبار آخر للفظ كاعتبار الافراد والتركيب لانهما من الاعتبارات
العارضة للالفاظ   ونقله اي وما كان نقله فهو معطوف
على معرفة والظاهر عطفه على خصوص وهو الاولى   كذلك اي باعتبار
خصوص الوضع وعمومه عطفا للنقل من عطف السبب على المسبب
لان نقل الموضوع له سبب للموضوع خصوصا وعموما فتامل   مما يتوقف
خبر كان ومن تبعيضية اي تقسيم اللفظ بذلك الاعتبار من بعض ما يتوقف المقصود
بالذات الذي هو التقسيم عليه   بعيد ذكره وفي نسخة بعيد ذكره وعلى
نسخة بعيد ذكره نقلها في التوضيح وانما قال بعيد ذكره ولم يقل بعد ذكر

ذلك لان بعيد يستعمل في الاقرب تجوزا فبعد فانه لا يستعمل في الاقرب
وعلى نسخة بعد ذلك يقال نزله منزلة البعيد مع قربه لارادة تعظيم المشار اليه
تامل فساره قال شيخنا انما يكون اختلاف النسخ اذا اختلف المعنى
والا فلا معنى ان الخلاف اللفظي لا يعول عليه قلت ما قرره شيخنا لا ينبغي
وقد يختلف فيختلف المعنى   مبادي جواب لما   بذلك الاعتبار
اي خصوص اعتبار الوضع فان قلت لما قدم اعتبار خصوص الوضع
وعمومه في جانب اللفظ واخره في جانب النقل مع ان الاولى تقديم
اعتبار الخصوص والعموم في جانب النقل اولى لانه السبب قلت لما كان
وجود الموضوع وهو اللفظ سابقا على وجود النقل قدمه على النقل
وان كان سببا فليتامل   بعينه اي بذاته وجوهره اي بخصوصه
عينه لا باعتبار امر عام كما اذا تصور وضع لفظ زيد بازائه فيقال
هذا اللفظ خاص موضوع لخاص   اعلم ان اللفظ لما كان ينبغي
ان يبين معنى الوضع لغة واصطلاحا فاقول الوضع لغة جعل
الشيء في حيز واصطلاحا مشترك بين معنيين احدهما تعيين الشيء بازاء
المعنى وعلى هذا فالمجاز موضوع لمعناه المجازي وثانيهما تعيين الشيء بازاء معنى
للدلالة عليه بنفسه وعلى هذا لا وضع للمجاز لان تعيينه عليه للدلالة بقرينة كما افاده
العلامة السعد وعليه ذهب الجامي من عدم اختصاص الوضع باللفظ
يعرف بانه تعيين الشيء بازاء المعنى بحيث يفهم منه اذا اطلق او احس قرائه
القيد الاخير يشمل الخطوط ونحوها تامل   بمعنى عام اي الاضافة
بيانية والمراد مطلق الرمي كما يدل عليه قوله فيما بعد لكن حضور ما هو عام
هو الرمي من الغمر لا الرمي مطلقا كما يتوهم من لفظ الرمي الدقيق لا المجاز

اشاره

صرح به في الاساس انتهى كلامه قال الهروي يتوهم مما ذكر في الصحاح خلافه
حيث قال فيه قولهم هي اسم من لافظة يقال هي الغنم ويقال هي الرحى
ويقال البحر لانه يلفظ بالعنبر والجوهر قلت كذا في القاموس وزاد فقال
اللافظة الدنيا لانها تلفظ بمن فيها للآخرة ولا يخفى ان هذه الاحتمالات
تفيد ان اللفظ عندهم مطلق كالرمي لا الرمي من الفم انتهى قال بعض الافاضل
وفيه ان قوله لكن خص لا يدل على مدعاه لانه خص بشيء مخصوص صادر
من الفم وهو الصوت المعتمد على المخرج وهذا لا يمنع تخصيص الاول بكونه
من الفم مع عمومه لشموله للصوت المذكور ورمي النواة منه ونحو ذلك
وان قوله ولا يخفى انه غير ظاهر لان صاحب الصحاح لا يميز الحقيقة من المجاز
فيحتمل ان قوله ويقال هي الرحى اي مجازا واما صاحب الاساس فصنفه للتمييز
بين الحقيقة والمجاز وقوله وهي العنزاء لانها عند حلبها تلفظ جرتها
كثيرا او جاءا بالحلب وقوله ويقال للبحر ويقال ايضا هي الدنيا [illegible] تكون التاء
للمبالغة فهو بمعنى المفعول اي مطلقا كالنواة المرمية من الفم
او الملفوظ مثل الصوت الحاصل من ضرب حجر على اخر ثم ان هذا لا يناسب
من كون اللفظ بمعنى الرمي ولا يصح ان يراد فهو المرمي لانه في اصل اللغة
لم ينقل عن معناه المصدري اتفاقا فكان على الشارح ان يوزعه على المعنيين
الاثنين انتهى وسياتي هذا وجوابه وجوابه فيتناول الخ توزيع على كون
اللفظ في اصل اللغة بمعنى الرمي فالضمير فيه عائد على اللفظ في اصل اللغة
قال يوسف الاصم لم يعط ما يقتضي هذا التوزيع فالظاهر ان يذكر المعنى
العرفي والاصطلاحي ثم يذكر هذا التفريع قلت وان تم ذلك [illegible]
فيجاب عنه ان الترك لما هو حقه لا لاهمال بل لعارض وهو ان الترتيب

الترتيب المستلزم لصحة التوزيع يفضي الى الطناب يحصل من الفرق بين المعنيين
ويحمل المسامحة اولى من ذلك فليتامل وقال بعض الافاضل هو متوجه
على مقدر والتقدير اللفظ في اصل اللغة بمعنى الرمي ثم استعمل لغة
بمعنى المرمي فهو بمعنى المفعول فيكون مجازا من قبيل اطلاق اي استعمال
المتعلق بكسر اللام وهو الرمي في المتعلق بفتح اللام وهو المرمي وياتي
ايضاح هذا الكلام عن قريب ما لم يكن صوتا وما وافقه على رميا
او اسم موصول بمعنى الذي او شيئا والعجب من جعل بعضهم لها اي لما رميا
ولا يحمل ذلك الا على سبق القلم كالمنوي في زيد ضرب واضرب قال في
شرح المواقف الصوت كيفية قائمة بالهواء يحملها الى الصماخ ويسمى
الصوت لوصوله الى السامعة والصماخ بكسر الصاد مثل سلاح والسين لغة
كذا في المصباح حرفا قال في شرح المواقف الحرف هيئة عارضة
للصوت يتميز بها عن صوت اخر مثله في الحدة والثقل تميزا في المسموع
وقد يطلق على مجموع العارض والمعروض وهذا اي اطلاقه على كليهما
انسب بالمباحث اللغوية انتهى قلت ومن اراد استيفاء المقام
فعليه بالمواقف وهذه نبذة قليلة منه قال بعض الافاضل والصواب
عندي ان مراد الشارح ان الحرف هيئة اي كيفية الخ فلا يكون موجودا
ولا يلزم قيام العرض بالعرض بل الحروف كيفيات غير وجودية فلا
ينتقض بها حصر المسموع في الصوت فتامل قال بعض الافاضل لا
يخفى اما ان الصوت ملزوم والحرف لازم او بالعكس كما يدل عليه وما هو
حرف فعلى الاول لا وجه لاسقاط الصوت من قوله وما هو حرف
لان وجود اللازم لا يستلزم وجود الملزوم وعلى الثاني اي اذا كان

الصوت لازما والحرف ملزوما لاوجه لذكره اولا ثم لا يخفى عليك ان الصوت
اعم من الحروف مهملا او مستعملا حال وخبر كان المحذوفة
مع اسمها قال بعض الافاضل لا يخفى عليك ان قوله مهملا او مستعملا يغني
عن قوله صادرا عن الفم كما هو كذلك فاختر استدراكها شئت
فتامل وقال بعض الافاضل الاولى حذف قوله صادرا من الفم لانه
مكرر مع ما قبله اذ الشق الاول هو الثاني من الترديد الاول والثاني
هو الاول منه تامل وقال هذا البعض وكان الظاهر حذف قوله
حرفا من قوله لم يكن صوتا وحرفا لان الصوت اعم من الحرف وذكر
الخاص بعد العام يحتاج لنكتة انتهى اقول ولا بد لهذا المقام من
تحرير لتقريب المرام وهو ان الشارح عمم بقوله ما لم يكن صوتا
وحرفا المنوي من الضمائر والمرئيات كلها لان ما لم يكن صوتا
وحرفا صادق على المنوي وعلى المرئيات فان قلت لو اكتفى بما لم
يكن حرفا لكان اولى لان الحرف صوت مكيف فيلزم من ذكره ذكره
ايضا لما ورد عليه خلو النكتة في عطف الخاص على العام قلت
اما عدم الاكتفاء لان يحتاج المقام اليه وهو انه لو لا ذكر الصوت
وعقبه بالحرف كالجنس والنوع ثم قسم النوع الى افراده
المتميزة بالتشخص بقوله واحدا واكثر مهملا او مستعملا ثم كانه
قال وما هو صوت صادر من الفم اولا فمطلق الصوت اعم من الصادر
من الفم اولا فكان الصادر من الفم اولا نوع من مطلق فلو اكتفى
بالحرف اولا لما استقام هذا الترتيب والتقدير على هذا فيما اول
ما لم يكن صوتا وحرفا وما هو حرف واحدا او اكثر مهملا او مستعملا هو

وما هو صوت صادر من الفم ولا وعطف الاخص يكون لشرف في الحرف
لانه صوت مكيف وهو اشرف من الساذج فسقط ما قيل تامل
لكن استدراك على ما يتوهم من استمرار معنى اللفظ في اصل اللغة
خص في عرف اللغة بما هو صادر من الفم اي بالفعل قال بعض الافاضل
اي بدل التجوز فيه بجعله بمعنى اسم المفعول او قبله قولان في الجامي
وفي بعض النسخ ثانيا اي وخص في عرف اللغة ثانيا والظاهر حذفه
لاقتضائه انه خص اولا في عرف اللغة ثم ثنى وان صح بجعله ظرفا
اي في زمان ثان لان زمان الاختصاص زمان بالنسبة ثان
لزمان قوله في اصل اللغة فتامل قال عبد الغفور ثم نقل في عرف
النحاة ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ كالخلق بمعنى المخلوق فيكون
من قبيل تسمية المسبب وهو الصوت باسم السبب وهو اللفظ وهو
الرمي انتهى وقال ذلك الفاضل وقوله صادر من الفم ان اريد بذلك
ما شأنه الصدور وافق تخصيص النحاة وان اريد الصدور بالفعل
خالفه فتامل ثم انظر قوله فلا يقال له مع قوله بعد وهذا
المعنى اعم من الاول انتهى اقول وفي هذه الحواشي خبط عظيم يحتاج
الى التحرير بما هو [illegible] هذا مع قوله الاتي وهذا المعنى اعم يقتضي
انه منقول ايضا الى اسم المفعول لانه بين ما بالصوت المعتمد على المخرج
لا بالرمي وحاصل الواقع في اللغة بين النقل والتخصيص وهو مذهب
شيخ المحققين حيث قال اللفظ في اصل اللغة مصدر ثم استعمل
بمعنى الملفوظ كما يقال الدينار ضرب الامير اي مضروبه ان اريد انه
استعمل حقيقة وان الملفوظ مخصص بالحروف كما هو المتبادر

من ذهب سيد المحققين الى ان اللفظ في اصل اللغة الرمي ثم استعمل
في الرمي من الفم والمعنيان مصدريان فافاد ان اللفظ في اللغة
لم ينقل عنده الى الملفوظ بل هو باق على معناه المصدري وكلام
الش لا يمشي عليه فانه يقتضي بالتباين لا الاعمية التي ادعاها
الش لان الفعل غير المفعول   صادر من الفم اي بالفعل
من فم انسان او غيره لا مطلقا بان يكون المراد ما من شانه لانه
اصطلاح نحوي كما سياتي   من الصوت بيان لما
على المخرج خرج به اصوات ساير الحيوانات ومن المعلوم ان مدخول
من البيانية حال والتقدير ح حال كون ذلك الصادر من الصوت
يخرج به غير الصوت كالنواة ونحوها فان قلت كيف يخرج بالاعتماد
على المخرج اصوات ساير الحيوانات مع ورود النقض بصوت الطاير
المسمى بالدره قلت تكلمها محاكاة لصوت من يعتمد صوته على
المخرج او المقصود به من يعقل وكان ينبغي للمخرج ان يضم للقيد من
لا يعقل من الحيوانات لدفع النقض تامل   فلا يقال
لفظة الله تفريع على تخصيص اللفظ في عرف اللغة بما هو صادر
من الفم والحق ان عدم قول لفظة الله لعدم الاذن الشرعي اذ اسماء
الله توقيفية والا فكما تطلق الكلمة لا باعتبار اشتمالها على اللفظ
الوضعي فليطلق اللفظ ايضا كذلك ولم يطلق اصلا قال ابو البقا
فلا يقال لفظة الله لان في عرف اللغة اللفظ مخصوص بالصادر
من الفم والله منزه عنه فان قيل اللفظ معتبر في مفهوم الكلمة اي تعالى
الكلمة لفظ فكيف يقال كلمة الله قلنا يمكن ان يكون الماخوذ في مفهوم



مفهوم الكلمة اللفظ بالمعنى الذي في اصل اللغة وهو قول الش فيتناول
ما لم يكن صوتا وحرفا فلا حرج ح اذ ليس هو بالمعنى الذي في عرف اللغة
او يكون الماخوذ فيها اللفظ بالمعنى الاصطلاحي قلت هو كلام حسن
وما قيل من التوقف على الاذن الشرعي احسن قال بعض المحشين فلا يقال
متفرع على كلا المعنيين السابقين اما على عرفها فظاهر واما على اصلها
فلايهام ارادة عرفها الذي هو بعض متعلقات معنى اللفظ في اصلها
ح مل اي لا يجوز ان يقال في لفظة من الفاظ القرآن او غيره من الكتب
المنزلة او الاحاديث القدسية التي خلقها الله كن لفظة الله لانها
وان اضيفت اليه خلقا لم تنسب اليه لايهامها الجارحة وهو منزه
عنها وعلى قياسه المنع من اسناد الكلمة لله لكن لما ورد الاذن الشرعي
باطلاقها جاز لنا ذكرها اذ محل امتناع اللفظ الموهم ما لم يرد خلافه
ما يقال انه موقوف على الاذن الشرعي قبل عليه قوله اذ اسماء الله توقيفية
ان هذا الدليل اخص من المدعي فكان الانسب ان يقول اذ لا ينسب
اليه الا ما اذن الشارع فيه والا فما هنا ليس من قبيل الاسما قلت
ويمكن ان يجاب بان مراده من قوله اذ اسما الله توقيفية اذن الشارع بمعونة
المقام بطريق التمثيل فكانه قال ح كما ان اطلاق الاسما موقوفة وكذا
غيرها   بل كلمة الله بمعنى الكلام لان الكلمة تطلق بالاشتراك
او بالمجاز على الكلام ايضا والكلام في اللغة ايضا اعم من اللفظ اي
ما تكلم به قليلا كان او كثيرا وكذا الكلمة فيجوز ان يقال كلمة بمعنى
اللفظ نقل عن السيد عيسى الصفوي ان صاحب المواقف ومن وافقه
ممن سبقه او لحقه او عاصره على ان لله كلاما لفظيا قائما بذاته

الحفادي

العابد الحلوني

منزها عن الترتيب والحدوث والزوال وهو حقيق بالاعتقاد منه
الحرف هو بيان لما في بعض النسخ من الحروف بالجمع فحينئذ يكون المراد منها الجنس
بمعونة ادخال لام الجنس عليها فيصح قوله واحدا كان او كثيرا تامل وقال
الهروي الاولى من الحرف بلفظ المفرد انتهى ونظر فيه بعضهم بقوله اذ قوله
من الحرف لا يلايم قوله او اكثر وان لايم قوله واحدا فان صحح بجعل ال للجنس
قلنا لفظ الحروف كذلك فهذا لو كان الاولى للشارح ان يقول من حرف
واحدا او اكثر لان التعبير بالجمع لا يلايم قوله واحدا فان اراد ان ال في الحروف
جنسية فتبطل معنى الجمعية بقرينة قوله واحدا كان او اكثر قيل عليه
ان الاتيان بلفظ الجمع وارادة ما يطلق مع الغنية عنه بالتعبير المذكور
تعسف قلت واي تعسف ويمكن عنه الجواب بالصواب بعضا لا لفظا فتامل
ما من شانه اعم من ان يكون شان شخصه كزيد او نوعه
كالضماير المستترة او جنسه ككلام الله جل شانه في اصطلاح النحاة
معطوف على قوله في الاصل لا على قوله في عرف اللغة والا لقال بما من شانه
بادخال الباء على ما فتامل قلت ولو عطفه على عرف اللغة لقال بما لان
المقام يقتضي ذلك لان الباء صلة الاختصاص في قوله اخص في عرف
اللغة بما المعطوف عليه يقتضي ذلك وثانيا عدل عن العطف على عرف
اللغة وعطف على الاصل ليكون العطف على ما هو اصل للثاني ويكون العطف
من قبيل عطف المرادف والثاني الخطب والامر واحدا او كثيرا
لفظة او لمنع الخلو لا الجمع قلت هو من قبيل مانعة الخلو فتامل
او يجري عليه الضمير راجع الى ما عطف على قوله من شانه ان يصدر اي
او ما يجري عليه احكام ما يصدر من الفم او هنا لمنع الخلو لا الجمع ولما كان
هنا

الحفناوي

هنا لمنع الخلو مطلقا عطف بتصحيح المعنى بها ابنه عليه البعض فالمراد في ما ليس
من شانه ان يصدر من الفم لكن تجري عليه احكام ما يصدر من الفم وعطفه
على يصدر بخلاف الاولى اذ يصير المعنى او ما من شانه ان تجري الخ فيشمل عدم
جريان الاحكام بالفعل وليس كذلك فيندرج فيه اي في تعريف اللفظ
في اصطلاح النحاة قيل فيه لف ونشر مرتب فيندرج ناظر الى ما من شانه وكذا
الضماير ناظر الى او تجري عليه احكامه ومقتضى هذا الكلام ان يسمى لفظا
لانه من شانه ان يصدر من فم الانسان لكن لم ياذن الشرع في ذكر لايهام
النقص انتهى فان قلت مقتضى ما سبق من ان قوله فيندرج ناظر الى ما من
شانه الخ وقوله كذا الضماير ناظر الى او ما تجري عليه ان يكون في الكلام
فصلان من وصلين لان قوله فيندرج موصول بقوله ما من شانه ومع فصله
بقوله او ما تجري وقوله كذا الضماير موصول بقوله او ما تجري وقد فصله
بقوله فيندرج ولو قال او ما تجري عليه الاحكام كالعطف والابدال فيندرج
فيه الضماير وكذا كلمات الله لكان وصلا واحدا وفصلا واحدا ومن المعلوم
ان وجود الوصل الواحد خير من وجود الفصلين قلت راعى في ذلك
تقديم كلمات الله على الضماير ولذا عطفه بكذا مشيرا الى هذه النكتة
وفيه غير هذه من اللطافة تامل كلمات الله لان كلمات ما من شانها
ان تصدر من الفم او تجري عليه احكام ما يصدر من الفم قال البعض الافضل
ما معناه ان اراد بكلمات الله كلامه القديم القايم بذاته فليس لفظا
وان اراد به حروفا قايمة بذاته منزهة عن الترتيب والحدوث والزوال
فهو قول ضعيف وان جرى عليه صاحب المواقف وقال انه حقيق بالاعتقاد
ولو سلم فليس من شانه ان يصدر من الفم وان اراد الفاظ القرآن ونحوه

الحفناوي

فهي صادرة من الفم بالفعل ويبعد ان يكون لاحظها قبل تكلمنا بها لان سائر
الالفاظ كذلك او حال نزول جبريل بها لانها ح ليست صادرة من الفم
بل من شانها الصدور منه لانها قد صارت تصدر من الفم بالفعل فاي
حاجة داعية الى اعتبار حال النزول انتهى واجاب بعض مشايخنا ان المراد
الفاظ القرآن واجاب عما سبق بان ما من شانه الصدور لا ينافي الصدور
بالفعل لكن اعتبار ما من شانه ح يصير ضايعا بالنسبة لما ذكره مل قلت
يمكن ان يقال قوله لان سائر الالفاظ كذلك لا يصلح للسندية فلو كان
المقصود من قوله فيندرج كلمات الله فقط لسلمنا لكن لما كان الموصول
من قوله ما من شانه اي من شان شخصه كزيد او نوعه كالفاظ
او جنسه ككلام الله فلم يقيد بفقط واشار بالاندراج الى هذا المعنى
وقدم الجنس فقال فيندرج فيه كلمات الله وعطف الضماير عليه فقال
وكذا اي مثل كلمات الله تعالى الضماير التي يجب
وذلك لانه من شانها ان تصدر من الفم ويصح تاكيدها والعطف
عليها ومثل الضماير ما حذف من مبتدا او خبر او نعتا وغير ذلك وليس
الغرض من قوله يجب استتارها الاحتراز عن جائز الاستتار لانه معلوم
بالاولى ويحتمل ان يكون بناء على القول بوجوب الاستتار في الضماير
كلها هو يعني هذا القيد لبيان الواقع ايضا فتامل ما الظاهر انها
الفاظ حقيقة وفي شرح الكافية للهندي وحواشي التصريح انها
في حكم الالفاظ وليست الفاظا حقيقة وان كانت كلمات حقيقة
ومن ثم قالوا كل لفظة كلمة وليس كل كلمة لفظة فليحرر وهذا المعنى
اعم اي المعنى الاصطلاحي للفظ اعم من المعنى العرفي اللغوي لا الى الصدور

الصدور من الفم في الاول بالفعل وفي الثاني اعم من الفعل والمراد به في
الرسالة هو الثاني لا الاول وقال بعض الافاضل المتبادر من العموم هو
العموم مطلقا وانت خبير بان العموم هنا من وجه فيجتمعان مثلا في زيد
الملفوظ به لانه يصدق عليه انه صادر من الفم بالفعل وباعتبار يصدق عليه
انه ما من شانه الصدور وينفرد العرفي في المهمل والاصطلاحي في
كلمات الله وكضمائر ثم لا يخفى عليك ان عدم شمول العرفي كلمات الله تعالى
محل تامل فتامل تاملت فرايت لا ينافيه ذلك قال ابو البقاء هذا المعنى
اعم من الاول اي من المعنى العرفي وهو المعنى الثاني وهو معنى اول بالاضافة
واما المعنى الاول فاعم من الاخيرين كليهما لانه يتناول ما لم يكن صوتا وحرفا
وما لم يكن من شانه ان يصدر من الفم قال بعض المحشين اما كونه اعم من
الاول فظاهر على مذهب السيد المتقدم لا على مذهب الشارح اذ بينهما التباين
كما هو ظاهر واما كونه اعم من الثاني فغير صحيح لما عرفت انتهى
وهو اي معنى اللفظ في اصطلاح النحاة لا يقال اللفظ في اصطلاحهم يشمل
المهمل مع انه لا يصح ارادته هنا للاخبار عنه بقوله قد يوضع والمهملات
لا وضع فيها لانا نقول الخبر المذكور قرينة على تخصيص اللفظ بغير المهمل
فتامل قلت هذا خارج من دائرة لا يقال ولا نا نقول بل من التوهم
واللام فيه اي في قوله اللفظ الخ اما للجنس قيل الاولى اسقاطها
قال ابو البقا هكذا في النسخ التي رايناها والظاهر ان لفظة اما وقعت
سهوا من قلم الناسخ اذ لا اخت لها هنا واجاب شيخ مشايخنا المدقق
ابراهيم الكوراني بقوله والظاهر انه لا حاجة لها الى اخت هي اما اخرى
لوجود اخت لها في قوله او لحصة معينة الخ واللازم اصها اي اللام

الحفايد

بعد اما اما لفظة اما مثلها او لفظة او وانما يحتاج الى اخت هي اما اخرى
اذا كان العطف باما واما اذا كان باو فلا كما عرفت ذلك في موضعه
قال بعض المدققين بل لها اخت مقدرة ومدخولها مذكور وهو قوله
او الحصة من جنس مطلق اللفظ الخ والتقدير اما الجنس من حيث حصوله
الخ واما الحصة من جنس مطلق الخ وذلك ظاهر لا غبار عليه فلا حاجة لما قيل
فتامل انتهى قلت تامله شيخنا الجبرتي فاقتضى تقديره ان يكون او اما
الخ قلت ولذا عرض المحشي بقوله بعض المدققين من حيث حصوله
فقط قيل المراد من كون اللام للجنس فقط كونه للجنس من حيث هو فقوله
فقط بمنزلة قوله من حيث هو هو فيكون المقصود جنس مطلق اللفظ
والفرق بين الاحتمالين اي احتمال كونه للعهد الذهني واحتمال كونه للعهد
الخارجي ان المقصود في الاول كون الجنس مقيدا حصوله في ضمن بعض
افراده وفي الثاني هو الفرد المعين وانما وجب اعتبار العدول في الثاني
لان المقصود في الثاني هو المعين وزمان التعيين قد مضى فالمناسب
صيغة الماضي بخلاف الاحتمال الاول فالمقصود فيه حصول الجنس في
بعض افراده وهو امر مبهم فلا يوجب هذا العدول فتامل انتهى قلت تامله
لم اجد فيه كبير تحرير وقال بعض المحشين قوله من حيث حصوله فقط اي
ان وجود الجنس وتحققه باعتبار اتصاف الافراد به اذ لا وجود
للماهيات الا في ضمن الافراد فلا يقال الاولى ان يقول من حيث هي هي
ويمكن ان يقال المراد به الوجود الذهني لكن الاولى للجنس من حيث
هو هو لا من حيث حصوله انتهى وهنا ظهر نوع تحرير لا تمامه قيل
وحاصل ما ذكره الش ان ال اما للعهد الذهني بان يشير بها الى الحصة غير

فغابر

غير معينة من افراد مطلق اللفظ اي الى الحقيقة في ضمنها او للعهد الخارجي
بان اشير بها الى حصة معينة منها وهي افراد اللفظ الموضوع ولا يصح ان
تكون للحقيقة من حيث هي ولا للاستغراق لشمول اللفظ ح لغير الموضوع
مع ان الموضوع المبحوث عنه في الرسالة اللفظ الموضوع ونقيد الاول
ايضا ان الحقائق موضوع لها لا موضوعة فلا يصح قوله قد يوضع ويرد
على ذلك ان اللفظ على جعلها للعهد الذهني يشمل غير الموضوع فليمنع ايضا
كما منع القسمان قبله وقد ناقش المحشي الش في جعل البحث في المقدمة عن
اللفظ الموضوع بان موضوع المقصود الذي هو التقسيم اللفظ الموضوع
وموضوع المقصود يجب ان يعلم خارجه بالبداهة او الكسب ثم يبحث عنه
فيه واللفظ الموضوع ليس كذلك فالواجب ان يكون البحث هنا عما يترتب
عليه العلم باللفظ الموضوع وهو تعلق الوضع على وجه مخصوص بجنس اللفظ
وناقش العصام في جعله البحث في المقدمة عن الوضع بان المذكور صريحا
من اقسامه القسم الثاني فقط واما اللفظ الموضوع فصرح من اقسامه بقسمين
فلزم على ما ذهب اليه التمسك بالقليل والاعراض عن الكثير وبانه لو كان
كما زعم لعنون البحث بالوضع والتكلف بتقدير مضاف وتاويل الوضع
ليجعل مع عدم الضرورة اليه غير معول عليه وما ذكره المص في التنبيه
يؤيد ما ذهب اليه بالنسبة لما ذهب اليه العصام لا بالنسبة لما ذهب اليه
المحشي لتاييد كلامه ايضا فما تقدم بناء على تساوي المؤيدين او فوق
مؤيد المحشي ولانه مذهب الش مؤيد على مذهب المص انتهى كلام البعض
اقول في قوله ان الحقائق موضوع لها ان اراد بالحقائق الاسماء فغير
مسلم لان الاسماء موضوعة وان اراد بها المسميات فمسلم والذي تعين

فصح

المغاير

بمعونة المقام ان المراد من الحقائق ههنا الاسما لان حقيقة اللفظ لا توجد
الا في ماهيته او افراده يعني افراد اللفظ مطلقا او افراد الالفاظ منها موضوعة
ومنها غير موضوعة فتامل فان قلت لما عدل الشارح عن قولهم في مقام اطلاق
الحقيقة من حيث هو هو الى قوله من حيث حصوله فقط قلت المقصود هنا
اولا الحصول فقط لان الجنس من حيث هو هو لا يصلح بمقابلة قوله بعد من
حيث حصوله في بعض افراده الخ فان الجنس الحاصل نوع بالنسبة للجنس
من حيث هو هو وقوله فقط كانه فصل وهو اي من حيث حصوله فقط
جنس النسبة للحاصل في بعض افراده والحاصل الاخر وكذلك تقول ان قوله
حصوله جنس بين الاقسام الثلاثة التي هي انواعه فان قلت لما لم يكن
عريا بالذكر ذكرها كان الانسب ان يقتصر على ذكر العهد الخارجي قلت هذا
مسلم لو لم تفت فائدة الحصر او الاحتمال الذهني على تعسف فليتامل
في بعض افراده اي بعض غير معين نحو واخاف ان ياكله الذئب
او الحصة هذا جار على ان لام العهد الخارجي قسيم للام الجنس
والاستغراق والجنس في ضمن حصة من جنس مطلق اللفظ
اي من افراده ففي الكلام مضاف محذوف واضافة جنس الى مطلق
بيانية واضافة مطلق لما بعده من اضافة الصفة للموصوف سواء كان موضوعا
او مهملا وهي اي الحصة المعينة المراد منها افراد معينة ووجبت تلك
الحقيقة فيها اعني العهد الخارجي قال بعض الفضلاء لما كان المقصود
معرفة احوال اللفظ الموضوع ناسب ان يراد باللفظ الموضوع فيكون
اشارة الى حصة من مطلق اللفظ انتهى ونظر فيه بعض الفضلاء بقوله
لان المستفاد من المطول وغيره ان المعهود الخارجي لا بد وان يكون

وان يكون لفرد معين كالرجل اذا اريد به زيد لانه بمثابة علم لشخص معين
انتهى قلت وجه النظر وارد على قوله الى حصة من مطلق اللفظ لان مطلق
اللفظ غير معين ولا يمنع بان المراد الحصة من مطلق اللفظ الموضوع
ح اي حين اذا اريد به العهد الخارجي فالمراد اللفظ الموضوع
واما اذا اريد به العهد الذهني فالفرد غير معين بالموضوع وغيره فيجنس
قوله بوضع في الجملة اي من جهة بان يكون في بعض الافراد من غير تاويل
وفي بعض الحواشي ما يخالف ذلك مما يقتضي ان يحمل الماضي على كلا
الوجهين بشرح صح انتهى قلت اما بيانه فنقول لقد سبق عدم
صحة ارادة الحقيقة والاستغراق وبقي الكلام على ارادة العهد الذهني
والخارجي وتحريره ان العهد الذهني لا يحتاج الى تاويل الماضي بالمضارع
لصدقه على الافراد التي ستكون في الاستقبال والعهد الخارجي
يحتاج الى تاويل الماضي بالمضارع لعدم الاستقبال ومرور زمن الماضي
فان قلت اذا دار الامر بين الاحتياج الى التاويل وعدم الاحتياج
اليه فالظاهر اولوية عدم الاحتياج فلما عدل عن الاولى قلت لان
المجوز عنده في كثرة الموضوع وايضا لا يخفى ما في العدول من اللطافة
فتامل على العدول متعلق بيحمل ولا اي ان لزم ح
تحصيل الحاصل يعني كون الموضوع موضوعا اما للاختصار اي
اقامة قرينة التعبير بالمضارع للاختصار اي لاجل الاختصار وذكر على
تقدير ان يكون المضارع للحال الحاضر الذي من شانه ان يشاهد
كانه يحضر بلفظ المضارع تلك الصورة ليشاهدها السامعون
الصورة اي صورة الوضع وهو وضع اللفظ للموضوع له اي لئلا تنسى الوضع صورة صح

حين مقابلة اللفظ الموضوع له لطول الفصل بين كوضع الماضي والحال
لنوع غرابة اذ تعقل الموضوع له بواسطة امر عام او بدونها
ثم وضع اللفظ له امر غريب بديع وهذا نظير قوله تعالى فتثير سحابا بلفظ
المضارع بعد قوله تعالى الله الذي ارسل الرياح فقد عبر بالمضارع استحضارا
لصورة اثارة السحاب المسخر بين السماء والارض على الكيفية المخصوصة
والانقلابات المتفاوتة لكون تلك الصورة عجيبة بديعة دالة على كمال
القدرة الباهرة   او لتأخر الوضع اي على تقدير ان يكون الوضع
للاستقبال قال العصام لان الوضع عارض على اللفظ ولا مرية في
ان المعروض قبل العارض بالذات وان كانا متقارنين بالزمان انتهى
قال بعض الافاضل وفيه نظر لاقتضائه صحة قولك مثلا جاء الذي
تضرب بان وقع منه الضرب في الماضي بالنظر لتقدم الذات على الحدث
وهو في غاية البعد تأمل تأملت فرايته ابعد   اذا تمهد التمهد
مطاوع التمهيد قال يوسف الاصم التمهيد في الاصل لغة وضع الطفل
في المهد ثم نقل الى اثبات الشيء كمال الاثبات انتهى ويمكن هنا تقرير
الاستعارة المكنية بان شبه المشار اليه بنحو الطفل وحذف المشبه به
وهو الطفل واثبت للمشبه من لوازم المشبه به وهو التمهد تخييلا هذا
بقطع النظر عما ضم عنه الاصم وعلى قوله فالمجاز في الطرف لا في النسبة
فتامل ثم المراد بالمشار اليه هو اي المعنى اللفظ من حيث اللغة والاصطلاح
اذ اذا تمهد يراد من اللفظ في كلامه اللفظ الموضوع ايضا ان حملت
اللام على العهد الخارجي اذا اراده ان حملت على العهد الذهني لان
عمومه ليس مرادا ولذلك احتاج للتاويل بوضع بوضع انتهى قلت لا حاجة

لا حاجة اليه هنا اذا كان العهد ذهنيا لان الافراد يوضع في المستقبل
وقد مرت اشارة النظر الى هذا المقام   من حيث تشخص المعنى
هذه الحيثية معتبرة لا مطلقة واحترز بها من جزئية الافراد والتركيب
ومن جزئية الاسمية وقسيميه ثم ان التشخص مشتق من الشخص قال في القاموس
الشخص سواد الانسان وغيره تراه من بعد جمعه اشخص وشخوص واشخاص
انتهى وهذا المعنى اللغوي داخل في ماهية المعنى الاصطلاحي لان
التشخص في الاصطلاح عبارة عن الهيئة الحاصلة للماهية باعتبار الوجود
الخارجي من كيفية الطول والقصر فان قلت لم لم يقل من حيث خصوص
المعنى قلت قال في القاموس الخاص والخاصة ضد العامة وقال فيه عم الشيء عموما
شمل الجماعة يقال عمهم بالعطية انتهى وفي حاشية شرح المطالع ان الفرق بين
الخاص والعام والمقيد والمطلق هو ان الاولين يستعملان في الافراد
والثاني في الاوصاف انتهى ملخصا فظهر بهذا ان التشخص انسب لجهة
المعنى من ذكر الخصوص لان الخصوص معتبر في الافراد والتشخص في الهيئات
وقيل العموم والخصوص من عوارض الالفاظ فوصف المعنى بهما تجوز واما
وصفه بالكلية والجزئية فحقيقة وقيل ان العموم من عوارض الالفاظ والمعاني
فيكون موضوعا للقدر المشترك بينهما وقيل مشترك اشتراكا لفظيا
وقيل يقال اصطلاحا للمعنى اعم واخص وللفظ عام وخاص تفرقة بين
الدال والمدلول وخص المعنى بافعل التفضيل لانه اهم من اللفظ انتهى
ومما ينبغي درجه في هذا المقام ما قاله محمد المصري الحنبلي حيث قال قوله
من حيث تشخص المعنى لم يتعرض تجاه المصنف لجزئية تشخص اللفظ ايضا
مع وجوبه قول في ضبط الكلام بما لم يكتف به لا صرف الاية والله اعلم

ان اللفظ اما كلي او متشخص وعلى كل منهما فالمدلول ايضا اما كلي او متشخص
وعلى كل من هذه فالة التعقل اما كلية او متشخصة فالاقسام عقلا ثمانية
تسقط منها اربعة لاستحالتها وهي ان يكون المدلول كليا والة التعقل
متشخصة سواء كان الدال كليا او متشخصا لما قاله الشارح من ان الخصوصيات
الحقوله بخلاف العكس فيهما ان صورتان والثالثة هي ان يكون كل من الدال
والمدلول متشخصا والة التعقل كلية والرابعة هي ان يكون اللفظ كليا والة
التعقل والمدلول متشخصين فيتحصل اربعة صور صحيحة الاولى ان يكون
كل من الدال والمدلول والة التعقل كليا كاسماء الفاعلين والمفعولين
الثانية ان يكون كل منها متشخصا كالاعلام الشخصية الثالثة ان يكون
اللفظ كليا والة التعقل كذلك والمدلول متشخصا من حيث الوجود لا الوضع
كاسماء الاجناس كرجل وفرس الرابعة ان يكون اللفظ متشخصا والة
التعقل كلية والمدلول متشخص كالمضمرات واسماء الاشارة على ما ذهب
اليه السيد الجرجاني تبعا للعضد وهو مخالف لما عليه السعد وهو المراد من
قول الشارح كما توهمه البعض تدبر ونقول وكون اللفظ كليا
فيه جعل اللام في اللفظ للعهد الذهني والخارجي كما اشار اليه الشارح
فوقع في الثمانية اربعة بهذا الاعتبار ثم سقط من الاربعة الباقية واحد
كما اشار اليه الشارح انتهى قلت مثال المدلول والدال الكليان
والة التعقل المتشخصة كلفظ الانسان الدال فانه كلي ومدلوله الحيوان
الناطق فانه كلي ايضا والة التعقل كزيد فانه جزئي شخصي ومثال
الثاني الدال المتشخص كزيد والمدلول الكلي كالحيوان الناطق والة
التعقل الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة المدرك المتصف من كطول

من الطول والقصر بكذا ومثال الثالث الدال المتشخص كزيد والمدلول الشخصي
الحيوان الناطق المقيد بالتشخص والة التعقل الحيوان ومثال الرابع الدال
كالانسان فانه كلي والمدلول زيد والة التعقل زيد مع تشخص وكان الاولى
لمن لم يسبقه احد ان يبين ما ذكره بالامثلة ليتم مدعاه من عدم الانسياق
فليتامل ولا بد لما قاله هذا المسبوق من تحرير لتمييز ما يحتاج الامتياز فافهم
وتنبه على ما يقتضيه الظرف مستقر على انه حال من المبتدا على مذهب
امام النحاة والتقدير ح اقسام اللفظ حال كونها على مقتضى او الذي يقتضيه
التقسيم العقلي ابتداء اي باعتبار بادي النظر في التعقل من غير نظر
الى الحاصل في الخارج والا فالحاصل في الخارج اقل من ذلك كما سياتي وقيل
بلا ملاحظة كونه مستحيلا ولا فقد العقل ايضا ثلاثة قلت هذا احسن
ما قيل في الكلام وقيل بلا ملاحظة ان لا وجود للاقسام في نفس الامر انتهى والمتبادر
كما سلف بقرينة التقسيم انه بلا ملاحظة كونه مستحيلا اذ التقسيم الرباعي مستحيل
عقلا وخارجا وقوله ابتداء متعلق بيقتضيه احترازا عما يقتضيه التقسيم
العقلي ثانيا فانه يكثر الاقسام ح باعتبار انقسام الاقسام كما سياتي في التقسيم
اربعة خبر لقوله اقسام اللفظ قال ابو البقاء وبقي قسمان عقليان
احدهما ان يوضع اللفظ لمعان كلية متعددة باعتبار معنى كلي يعمها والثاني
ان يوضع لجزئيات باعتبار جزئي اخر والاول مما لا وجود له وان كان ممكنا
والثاني اشد استحالة من الرابع المذكور في الشرح انتهى قال بعضهم
وقد بقي اقسام اخر عقلية منها ان يوضع اللفظ لمفهوم كلي ملحوظ بامر مباين
ومنها ان يوضع لمفهومات متباينة ملحوظة بامر مباين وهما مستحيلان ايضا
فان قلت يرد ايضا على الحصر في الاربعة المركب من موضوعين

الخفاد ب

بصنفين مختلفين كزيد انسان وهذا انسان والمركب من مفردين موضوعين
بوضعين متفقين كالانسان حيوان والمركب من مفردات موضوعة باوضاع
متفقة كالذي هو هذا فان هذه الاقسام ليست بداخلة في الاربعة
لان وضع المركب مخالف لوضع مفرداته فلم يدخل وضع المركبات في قسم منها
اجيب بان قيد الوحدة معتبر في القسمة بقرينة السياق كانه قال اقسام
اللفظ المفرد الموضوع ٤ فان قلت المشتقات من اي قسم قلت سيأتي
في التقسيم انها من القسم الثالث لكن ينبغي ان يكون ذكر باعتبار مادتها فانها
موضوعة بالوضع العام للموضوع له العام بان يقول الواضع وضعت مواد
المشتقات لمبادي الاشتقاق اي لمدلولات مبادي الاشتقاق
فالمشتقات باعتبار مادتها موضوعة بوضع واحد اما باعتبار هيئاتها
فانها موضوعة بوضع عام للموضوع له الخاص بان يقول الواضع وضعت هيئة
فعل للنسبة والزمان الماضي وهيئة فاعل للذات وقع منها الفعل وهكذا
فعلى هذا تكون موضوعة باوضاع متعددة وهي بالنسبة لكل وضع داخلة
في القسم الثاني كما يفهم ذلك من كلام المولى عصام الدين في شرحه
اما مشخص اي جزئي مانع عن وقوع الشركة فيه انتهى قلت تفسير المشخص بالجزئي
المانع عن وقوع الشركة لا يخلو عن تأمل لان الجزئي اعم من المشخص اللهم الا ان
يراد به التشخص اللفظي   وعلى كل تقدير اي على تقدير كون المعنى مشخصا
اولا   فالاول اي فالقسم الاول من الاقسام الاربعة ما اي قسم فما
في قوله ما يكون واقعة على قسم او اسم موصول اي القسم الاول الذي يكون فيه
باعتبار تعقله اي تعقل ذلك المشخص بخصوصه قبل الاحتياج
لتعقله بنكتة في الوضع وقد يقال المراد بذلك اي باعتبار تعقله بخصوصه

بخصوصه ان يكون موضوعا لنفسه لا لان تعقله بخصوصه آلة للوضع انتهى
اقول في هذا الكلام توقف للتخصيص في الاعلام المشخصة على ان كلا
من الدال والمدلول وآلة التعقل مشخص مع حق التأمل انتهى قال بعضهم
باعتبار تعقله بخصوصه اي لا باعتبار تعقله بامر عام فآلة التعقل لا امر
مشترك بين جزئيات هذا وقد قال الشارح في شرحه الكبير ما نصه اقول
الظاهر انه لا يجب في الوضع الخاص للموضوع له الخاص تعقله بعينه بل يكفي
تعقله بمفهوم كلي منحصر فيه كما اذا سمي رجل ولده اذا بلغه تولده قبل
ان يراه باسم بل كما اذا سمي ما في بطن امراته باسم فانه لا شبهة انه علم
وان وضعه خاص لموضوع له خاص كما صرح به العصام مع انه لم يتصور بشخصه
وفي كلام المحقق الشريف اشارة الى ما ذكرناه حيث قال ويجوز ان يعقل
ذات ما بوجه من وجوهه ويوضع الاسم لخصوصه ويقصد تفهيمها باعتبار
ما لا يكتنهها ويكون ذلك الوجه مصححا للوضع وخارجا عن مفهوم الاسم
انتهى والظاهر ان وضع اسم الجلالة للذات العلية من هذا القبيل تأمل
قلت ما قلنا واثبتنا انه لا يلزم ما قاله لان الوضع الشخصي آلة التعقل
فيه نفس المشخصات فان قلت بزعمها قيل من وضع الاعلام التي لم
يرها الواضع مشخصاتها قلت تصوره بالاضافة كيف ان كان ولد
ذي نوع مشخص لا انه مولود فقط اذ يكون ح ملحوظا بامر عام فليتنبه
وليحرر المقام   كما اذا تصورت ثم صدقته واذا رايته اي
كتصوري فان قلت الزيد لا يفيد شيئا غايبا فلم لم يقل كتصوري
قلت تنبيها على ارادة الوضع في الاستعمال مع امكان السبك مصدرا
وفي العدول الى المصدرية تفوت نكتة التنبيه فليتأمل   وضعا

لخفائه
وضعه صح

خاصا قيل وهذا من وصف الشيء بوصف متعلقه لان الوضع موجود
في الجميع فخصوصه وعمومه لا بالنظر الى ذاته اي ذات الوضع بل بالنظر
الى الموضوع له فان كان الموضوع له مشخصا فالوضع خاص وان كان
عاما فعام وسر وجه الوضع بالنظر الى ذاته ناشئ عن كونه صفة
للواضع ثم له جهتان جهة يقوم به وهو الواضع وجهة هو مؤثر فيه
وهو الموضوع له وجهة التاثير يتعدد فلذا يسمى تارة خاصا وتارة
عاما ولا يقال لم لا يتعدد في جهة ما يقوم به ويتعدد في جهة الموضوع
له لانا نقول يلزم من تعدده في جهة ما يقوم به تعدد المحل والواحد
بالشخص لا يقوم بمحلين فتامل   ذات زيد قيل كان الظاهر
ان يقول اذا تصورت ذاتا ما بعنوان كونها ذات زيد ولعل المراد
اذا تصورت ذاتا دالها لفظ زيد مثلا تامل اني اقول وفيه توقف
اقول وجه الظهور ان المتعقل حين التعقل ليس ملحوظة الا الذات
المدلولة ولذا حسن تجريد الذات من التقييد بلفظة زيد الا ان
يقال ان التقدير اذا تصورت ذاتا دالها بحسب الحال لفظة زيد
فان قلت اضافة الذات من اي الاضافات ح قلت من
اضافة المدلول الى الدال لادنى ملابسة وهي كون تصور
الذات بالحالة هذه معلولة لاجل وضع الدال عليها تامل
بازائه اي مقابل الذات وذكر الضمير اي ضمير ازائه لاكتساب مرجعه
وهو الذات التذكير من المضاف اليه وهو زيد وهو قليل التانيث
لاكتساب المضاف التانيث من المضاف اليه   بل بامر عام
اي باعتبار تعقله اي حصوله في الذهن وتصوره بامر عام

لمشخص اي جنسه والا فهو لمشخصات بقرينة قول الشارح وهذا القسم
يجب ان يكون معناه متعددا   ويسمى ذلك الوضع وضعا عاما فوصف
هذا الوضع بالعموم بالنظر لآلته واما بالنظر لذاته فهو خاص كالموضوع له
فهو من وصف المسبب ~~وهو الالة~~ بوصف سببه وهو ~~الموضع~~ لان الالة   اي الموضوع له صح
باعتبار تعقلها سبب الوضع المذكور وقال الاردبيلي اعلم ان معنى العموم في
الوضع هو ان التصور المعتبر فيه امر عام والا فالوضع من الافعال الخاصة
للنفس وقال يوسف الاصم اي الوضع لكل واحد الواقع من الواضع لا
لا يكون الا فردا خاصا من مطلق الوضع انتهى وح فيفارق الاول
بان الموضوع له هنا مستحضر بالة وضع كلية وبانه متعدد المعنى بخلاف
الاول ومذهب السعد ان الموضوع في هذا القسم الامر العام انتهى فان
قلت قد سبق ان مرجع خصوص الوضع وعمومه باعتبار الموضوع له فان قلت
كونه باعتبار الموضوع له مناف لما هنا وهو كونه باعتبار الالة قلت المراد
باعتبار الة الموضوع له لان الموضوع له مجمل وكلية مفصل ولينظر مرجع في
القسم الثاني فليتامل   الموضوع له خاص قال العصام اعلم ان
الموضوع له في القسم الاول والثاني متشخص الا ان الفرق بينهما هو ان
تعقل علم الواضع بالموضوع له شرط في الاول دون الثاني انتهى وفيه
نظر تامل قلت الظاهر ان وجه النظر من جهة التسمية في المرتبتين
بالمتشخص اذ الثاني ليس متشخص حق التشخص اللهم الا ان يقال حاصل
له من حيث انه مما يصدق عليه المفهوم الكلي فقط ويكفي ذلك في تسميته
متشخصا تامل فيه   كاسماء الاشارة اي والمضمرات والموصولات
والحروف   وهذا القسم اي الثاني الذي هو الموضوع الاصلي

من هذه كرسالة فهو الذي اعتنى المصر ببيانه وهو اللفظ الموضوع لمتشخص
باعتبار تعقله بامر عام يجب ان معناه اي الموضوع له متعددا تحقيقا
لمعنى العموم والاشتراك كالمشترك اللفظي وخرج بالاشتراك اللفظي الاشتراك
الاصطلاحي والفرق بين الاشتراكين ان الاشتراك في الوضع الاصطلاحي
حاصل بوضع واحد بعد ملاحظة الافراد بواسطة مفهوم كلي صادق عليها
كملاحظة للافراد بمفهوم المشار اليه المفرد المذكر ووضع هذا بازاء كل
فرد فرد والاشتراك اللفظي حاصل باوضاع متعددة كوضع لفظة عين
للمعاني المتعددة ففي كل معنى منها يحتاج الى وضع غير الاخر مثلا وحاصله
ان الاشتراك الاصطلاحي يشترط فيه تعدد الوضع وما هنا ليس كذلك
بل المراد به تساوي المعنى في افراده وقوله متعددا اي وجودا او تقديرا
ليلا يرد الاعتراض الشخص الذي نوعه منحصر فيه كما قاله ابو البقا حيث
قال بعض المناقشة فيه بان يقال الشخص الذي نوعه منحصر فيه يمكن
ان يوضع اللفظ بازائه باعتبار تعقله بامر عام هو نوعه فكيف
يجب تعدد المعنى والجواب ان الوجوب ههنا بمعنى الاستحسان
ووجه بعضهم ان الباعث على هذا الوضع عدم امكان وضع اللفظ
بالوضع الخاص بازاء المعاني الموضوع هو لها لعدم تناهيها وعدم
بعضها في زمن الوضع وعدم حضور بعضها عند الوضع وليس
في الشخص نوعه فيه هذا الباعث فاعتبار الوضع العام فيه غير
مستحسن واجاب مولانا عبد الصمد الراوندي عن هذا الايراد
وعن مناقشة ابي البقا بقوله يجب ان يلاحظ متعددا وان لم يكن
في الواقع متعددا فانه يمكن ان يوضع لفظ للنوع المنحصر في شخصه

شخصه باعتبار تعقله بامر عام هو نوعه مع انه ليس بمتعدد في الواقع بل في
الملاحظة انتهى فان الواقع لا ينافي ما هو مقتضى التعقل فتامل قال
بعضهم وهو ممنوع لان الشمس موضوعة للمعنى الكلي لا للافراد المستحضرة
به كما صرحوا به في فن المنطق ويمنع دفع الايراد بان الكلام في اقسام متحققة
في الخارج وهذا وان كان ممكنا لم يوجد انتهى هذا قلت قال شيخنا
اطال الله بقاه في بعض تقريراته ان النقض سهو عظيم لان الشمس من
الكليات والكلي على ما تقرر في موضعه ما لا يمنع نفس تصور مفهومه من وقوع
الشركة فيه فلفظ الشمس موضوع للكوكب النهاري الناسخ وجوده
لليل ولو كان مفهوم قولنا الكوكب النهاري الناسخ وجوده لليل
الة لملاحظة افراده الممكنة ومقصودا وضع لفظ الشمس بازاء
تلك الافراد لتم التقريب والتالي منتف والمقدم مثله ثم اني راجعت
وجدا في ظرايف العرب سهل كذلك فلا حاجة اليه وقد يقال
المراد بذلك ان يكون موضوعا له بعمومه لان ذلك الة الوضع ومن ثم
لم يقل باعتبار تعقله بامر عام لكن يتوقف في وضعه الوضع بانه عام
لانه لا معنى لعمومه الا كون الته عامة تامل انتهى وفيه توقف
انتهى قلت يحتاج المقام الى تحرير تام وهو انا نقول اسم الاشارة
وهو قوله كذلك راجع الى الامر الكلي والتقدير ما وضع لامر كلي
باقيا الامر الكلي بعمومه وتعقيب اسم الاشارة بقوله اي على عمومه
لدفع توهم رجوع اسم الاشارة الى تقدير باعتبار امر عام وحينئذ
المتعقل والموضوع له وينشى التوقف كما قاله المحشي حيث قال
لكن يتوقف الخ لانه يكون التقدير ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله

المحقق

بامر عام هذا واجاب شيخنا بانه يمكن ان يجعل نفس الالفاظ الدالة على
الامر الكلى آلة لتعقل الامر الكلي ثم يوضع له اللفظ بازائه ولا يرد ان
الالفاظ لا تتصف بالخصوص والعموم الا باعتبار مدلولاتها لانا نقول
لا نضر ملاحظة المعانى لمدخلية جعل الالفاظ آلة لامر ما ثم انه يصدق
العموم فى الموضوع له ايضا باعتبار وجود اجزاء الماهية فى الافراد
الخارجية وح تكون آلة التعقل نفس هذين اللفظين وهما الحيوان
الناطق ومعناهما الملحوظان هو الامر الكلى الموضوع له لفظة انسان
الصادق باعتبار مدلوله على كل فرد من افراده فان قلت ما الفرق
بين هذا الوضع ووضع اسم الاشارة قلت فى اسم الاشارة قصد الوضع
لكل فرد وانما جعل آلة الوضع كليا لاستحضار الافراد وفى هذا
فانا لم نقصد وضع لفظة الانسان بازاء كل فرد من الافراد التى
يصدق عليها لفظة الانسان بل ملاحظة الافراد لحصول العموم تأمل
وحرر المقام وقال بعضهم قوله ويسمى هذا الوضع وضعا عاما
لموضوع له عام هذا ما ذهب اليه السيد وقد يرد ناظرا فى خصوصه
وعمومه الى متعلق التصور فان كان متعلقا بامر عام كان الوضع
عاما وان كان متعلقا بامر خاص كان الوضع خاصا سواء كان
متعلق التصور موضوعا له او آلة لملاحظة الموضوع له واستشكل
الشيخ البخارى فى شرحه للمتن كون وضع مثل الانسان لمفهومه
الكلى من قبيل الوضع العام لكون العموم هنا انما هو فى الموضوع له
وعموم الوضع شئ اخر اذ الظاهر شموله فى نحوه ولا يرى
احدهما فى الاخر ثم قسم تقسيما افاد به ان وضع نحو الانسان

الانسان من قبيل الوضع الخاص وان الوضع العام الموضوع له عام هو الوضع
النوعى حيث قال ان الموضوع حالة الوضع اما متصور بخصوصه او بامر صادق
عليه فالاول هو الوضع الجزئى الخاص لعدم شمول فيه والثانى الوضع الكلى
العام لاعتبار شمول فيه بحيث يغنى عن مؤنة الاوضاع فعلى الاوضاع الاول
ان كان الموضوع له خاصا يكون الوضع خاصا والموضوع له وان
كان عاما يكون الوضع خاصا لعدم شمول فيه فالموضوع له عاما وهو ظاهر
وعلى الثانى فان كان الموضوع له خاصا يكون الوضع عاما لشموله والموضوع
له خاصا مثل اسم الاشارة وان كان عاما يكون الوضع عاما والموضوع له عاما
ولا يخفى ان هذا من الاوضاع النوعية كما فى المشتقات فان المعانى
الموضوع لها متصورة بامر عام وهى كليات وقد اعتبر فيه عموم الوضع فى جانب
اللفظ ايضا انتهى قال بعضهم فالظاهر ان فاعلا مثلا وضع للامر الكلى
الشامل للامثلة لا انه وضع لكل واحد متشخص لوحظ بامر عام انتهى
فى جعله وضع المشتقات نوعيا الملحوظة معانيها بامر عام نظر وان اردت
بيان ذلك فعليك بما ذكرناه سابقا عن العصام وحاصله ان وضع
الانسان لمفهومه يسمى وضعا عاما باعتبار آلة التعقل وهى لفظ الحيوان
الناطق المستحضر بهما مفهومهما اللذين هما جملة مفهوم الانسان وعلى
مذهب السيد متعلق التصور موضوع له عام بمعنى ان مفهوم الحيوان
الناطق ملحوظ لا بقيد وجوده فى الذهن فقط بل بقيد انه صادق
على الافراد الغير المحصورة وضعهم تأمل فانه دقيق وبالتأمل حقيق
ووضع لفظ الانسان الخ اى كلفظ الانسان لمفهومه وانما لم يتعرض
له المصنف اذ لا غرض يتعلق به ههنا كما يأتى فى الحقيقة لان موضوع العصر

الاول صح

خاصا صح

ومع الانسان هو الفعل

المخصص

صح

اسم الاشارة والموصولات والحروف والضمائر مما لا وجود له بانفرادها
بكونه غير منقول بل حكموا باستحالته قال بعض الفضلاء اي حكموا باستحالته
عقلا لانه يستحيل عقلا فضلا عن الواقع ثم قال لا يخفى على ذي مسكة
ان قوله بل حكموا باستحالته عقلا يناقض قوله على ما يقتضيه التقسيم العقلي فان
مفهومه ان الاقسام الاربعة ليست محالا عند العقل سواء كان لها وجود ام
لا فتامل انتهى فقد تقدم الجواب عن هذا الايراد في احد الاحتمالات
السابقة وهو عند قوله ابتداء اي بالملاحظة كونه مستحيلا والا فعند
العقل ايضا لانه لان الخصوصيات لا تعقل الخ لان المشخصات
لا تدل على كلياتها اجمالا حتى تكون كافية في الوضع انتهى قلت ما احسن
قيد الاجمال في عبارته تامله فانه نفيس بخلاف العكس وهو كون
الكليات آلة لملاحظة الخصوصيات لان الكليات تدرك بها المشخصات
اجمالا وذلك كاف في وضع اللفظ للمشخصات وليست كذلك المشخصات
بالقياس الى كلياتها قال بعضهم في هذا المقام قوله لان الخصوصيات لا تعقل الخ
هذا الدليل مطابق للمدعى كما لا يخفى لان معنى عدم تعقل الشيء استحالته
فلذا الحكم بالاستحالة هو المدعى وقوله لان الخصوصيات دليله ثم قال
واما تعليل السيد السند فقد قيل بعدم مطابقته للمدعى حينئذ واما كون
الوضع خاصا والموضوع له عاما فيستحيل لان الكليات تدل على
مشخصاتها اجمالا وذلك كاف في وضع اللفظ للمشخصات وليست المشخصات
كذلك بالقياس الى الكليات كما لا يخفى انتهى وبيان ذلك ان عدم
دلالة المشخصات على كلياتها معناه عدم وجود الدلالة الصادق
بالامكان والاستحالة مع ان المدعى الاستحالة ويمكن ان يقال مراده

مراده الاستحالة وح فيكون مطابقا للمدعاه فان قلت قد جوز السيد
من حد احترز التعريف بالاخص فلم لا يجوز كون الاخص مراة قياسا
على ذلك اجيب بان التعريف لما كان الغرض منه تصور المعرف ولو بوجه
اكتفي فيه بالتعريف بالاخص لافادته ذلك بخلاف الوضع فان الغرض منه
تمايز الموضوعات بان يتميز كل معنى عن صاحبه قلت هذا الكلام مفصل
ما اجمله السيد الهروي فليراجع ثمة ثم قال كثيرا ما كنت اتوقف في الحكم
بالاستحالة لان دليله قد يمنع بان الكليات موجودة في ضمن جزئياتها
على المشهور فيمكن ان يلاحظ الجزئي باعتبار كون الكلي في ضمنه جزئياته
ويجعل مراة لما في ضمنه فيتعقل ذلك الكلي بالجزئي المتضمن له ويوضع
اللفظ بازائه ثم ظهر ان الحكم بالاستحالة بالنظر لمصطلحهم لانهم قد صرحوا
بان المراة والالة امر كلي يستحضر به الجزئيات وذكروا في موضع آخر
ان المراة والالة ما يتوقف عليه وضع اللفظ وهو لا يتوقف الا على
ذكر على ان منع الدليل بما تقدم لا يتم الا على مذهب السعد ومن تبعه
اما على مذهب السيد ومن تبعه من ان الكلي لا وجود له في الجزئي
وهو الحق الصحيح فلا يتم تامل قلت قال الابراهيمي قوله بل حكموا
باستحالته يعني حكم بعض الحكماء باستحالته اي استحالة كون الخاص
مراة للعام عقلا وليس كذلك اذ ليس المراد بالمراة هنا الا بطريق
العلية والاستلزام فاستحالة كون العام مراة للخاص اولى اذ الاستلزام
لا يكون الا بطريق الدلالة ولا دلالة للعام على الخاص بخلاف
العكس لما كان العام جزء الخاص فانه يدل عليه بالتضمن بل
المراد بها اي بالمراة ما يصلح ان يجعل آلة للشيء بواسطة عرض

احدهما للاخر فكما ان العام يصلح لكونه عارضا كذلك الخاص يصلح لكونه معروضا
والا يلزم ترجيح بلا مرجح قلت وهذا قريب بل عين ما توقف فيه بعض المحشين
وكانه لم يطلع عليه وحاصله ان بين قولنا يلزم من وجود الخاص وجود
العام وبين قولنا لا يكون الخاص مراة للعام والة تعقله فرق عظيم
والسر في ذلك ان المشخص اذا اخذ الة لتعقل الكلي يشوبه التشخص وليس
موجودا في الكلي بخلاف العكس اذا اخذ الكلي مراة لتعقل المشخصات اجمالا
اي لا بقيد ملاحظة التشخص فافهم فانه حقيق بالتامل انتهى قوله واكتفى
جواب سوال مقدر كانه قيل اذا كانت الاقسام اربعة فلم لم يذكرها
فقيل في الجواب اكتفى | العقلين الاول والثاني يعني ذكر وضع
خاص لخاص ووضع العام لخاص في المتن والا فقد ذكر الثالث في التقسيم
تبعا للمقصود واليه اشار فيما بعد بقوله فيما هو المقصود الاصلي الذي
هو تحقيق معنى الحروف ونحوه فافهم | لعدم تحقق الرابع علة لعدم الذكر
وظهور الثالث عطف على قوله عدم تحقق من عطف
اللازم على الملزوم اي لظهور الثالث لعدم المخالفة بين الموضوع
والموضوع له لان كلا منهما كلي وقوله لظهور الثالث علة ثانية
لعدم ذكر الاربعة وقوله وعدم تعلق غرض به اي بالثالث
بالنسبة للمقصود الاصلي في الرسالة وانما كان المقصود الاصلي من الرسالة
تحقيق معنى الحرف الخ لانه محل الخلاف بين العلامتين المصنف والسعد في انها
موضوعة لجزئي او لكلي كما سياتي واما بيان معنى الصلة والعلم واسم الجنس
والفعل والمشتق وان ذكر في التقسيم فليس مقصودا بل تبعا لعدم خلاف فيها
فيه ومعنى قوله لعدم المخالفة بين الموضوع والموضوع له اي بالنسبة

اي بالنسبة الى الاولين لان بين الاولين مخالفة وقيل انما اكتفى بذكر القسمين
الاولين لان في القسمين الاخيرين منها شبه انعكاسهما لان القسم الاول يقابله
الثالث وهو وضع عام لعام والثاني يقابله وضع خاص لعام لكن يرد عليه لزوم
الترجيح بلا مرجح وهو انه كما ان ذكر الاولين يفهم منها ذكر الاخيرين وكذلك يفهم
من الاخيرين الاولين فيجاب بان الاولين مقدمان بالذات فيهما لذلك
والقسمان الاخيرين مفهوم منها تبعا ولزوما | والاول اي وضع الخاص للخاص
وان كان كذلك اي القسم الاول وان كان مثل القسم الثالث
في الظهور وعدم تعلق الغرض به فيما هو المقصود الاصلي الا انه لما الخ جواب
سوال مقدر كانه قيل اذا كان الاول لا تعلق به غرض فاجاب بقوله الا انه
الخ | الا انه اي الشان لما شارك الثاني وتوضيح المقام ان يقال ذكر الاول
لانه مشارك للثاني وذكر المشارك يزيد المشارك توضيحا لان الاول
شارك الثاني في خصوصية الموضوع له وبهذا يتضح الثاني فاورد عليه ان
الثالث ايضا شارك الثاني في كون كل منهما وضعهما عاما فلم لم يذكر الثالث
في المقدمة فاجيب بان مشاركة الاول للثاني في امر مقصود وهو تشخص المعنى
اذ المقصود بالذات هو المعاني الموضوع لها ومشاركة الثالث للثاني انما هو
بالنظر لالة وهي غير مقصودة بل وسيلة لاستحضار المعاني المقصودة ليوضع
اللفظ لها والمشاركة في المقصود اولى من جهة الاعتناء بذكر الاول وبعبارة
اخرى ان يقال قوله من تلك الرسالة متعلق بالمقصود وبيان للمقصود المصر
من المسائل المذكورة في تلك الرسالة وذكر اي مقصود من تحقيق معنى الحروف
قال يوسف وذلك المقصود هو تحقيق معاني المذكورات وهي اي المعاني
المذكورات انما هي المشخصات وليس الوضع الجزئي كالقسم الاول والكلي

كالقسم الثاني داخلا فيها اي في تحقيق المعاني المذكورات وان كلاهما
اي في الوضع الجزئي والكلي يتوقف عليه اي كل منها ذلك التحقيق والحق تعلق
الغرض بكل من الوضعين وبكل من قسمي الموضوع له في ذلك التحقيق
لتوقفه عليه واخذه في المسائل التي يحصل بها ذلك التحقيق كما تطلع عليه
في التقسيم انتهى وقال بعض الافاضل يعني هذا اي على ما مر من صحة
التوقف يكون الثالث مشاركا للثاني فيما هو المقصود الاصلي وهو
اعتبار تعلقه بامر عام فتامل وقد مضى جوابه قلت ما مضى من الجواب
قد يمنع بما حاصله من ان المتوقف على الشيء متوقف على
ذلك الشيء اللهم الا ان يجاب بعدم الاعتداد التزاما فليتامل هذا وليحصل
المقام يعني انه اي الشان لما شارك الثاني اي ان القسم الاول
وان كان كالقسم الثالث في عدم تعلق الغرض المقصود به لكنه لما شارك
الثاني في تشخص المعنى تعرض له قال بعضهم لا يخفى عليك ان هذا يناقض
قوله وهذا القسم يجب ان يكون معناه متعددا ويناقض قوله وهو ما اجاب
من الاعتراض الوارد بالالفاظ المشتركة فانه سيقول الفرق تعدد
التعيين في المعنى وعدمه فتامل ولابد من تحرير المقام بتحرير المرام فنقول
مقتضى سوق الكلام وايراد النقض والابرام هو ان ذكر القسم الاول
له مدخل لانه يريد توضيح الثاني لمشاركته له في تشخص المعنى وكلما هو شانه
كذلك له مدخل فالقسم الاول له مدخل فيرد النقض عليه هكذا بان يقال
ما ذكرتم من مشاركة الاول للثاني في تشخص المعنى غير صحيح لتخلف
الحكم بسبب تعدد المعنى في [illegible] الثاني وكانه قيل تعدد المعنى
في الثاني لا يستلزم عدم التشخص ولو استلزم لسلمنا ذلك فقال كيف

كيف لا يستلزم تعدد المعنى عدم التشخص وقد يستفيد من الفرق
بين الثاني وبين الالفاظ المشتركة بان الثاني معناه غير معين
والالفاظ المشتركة معناها معين فليفهم ويمكن ان يجاب عن حاصل
النقض بانه لا يلزم منه مساواة التشخصين في القسمين بل يكفي ملاحظة
الافراد بامر عام المنزل منزلة التشخص للافراد من الاحاطة بها
فليتامل وخلاصته ما قاله السيد الهروي لما شارك الثاني في تشخص
المعنى الذي هو المقصود فاندفع ورود الترجيح بلا مرجح بان الثالث
ايضا مشارك له في اعتبار الامر العام لان المشاركة فيما هو الامر
الغير المقصود ليزيد توضيح صاحبه الذي هو القسم الثاني فانه
اذا علم ان تشخص المعنى على وجهين انكشف صاحب كل من الوجهين زيادة
انكشاف ولا شك ان توضيح الثاني مطلوب لان فيه نوع خفاء اذ له
تعلق تام بالمقصود في وضع الرسالة قلت هذه المقولة تصلح ان تكون
جوابا عما مضى من النقض فليتامل بعينه يحتمل ان يكون صفة كاشفة
اه التي تختص بموصوفها بخلاف الصفة اللازمة فانها تدل على موصوفها بعد
علمي كونها صفة كاشفة اي لان اللفظ قد يوضع لمشخص ملتبس بعينه وضعا شخصيا لا
كليا ولابد من اعتبار هذا القيد وهو وضعا شخصيا لا كليا ليقابل قوله وقد
يوضع لمشخص باعتبار امر عام والا لصدق وتحقق القسم الاول بحسب الظاهر على
افراد القسم الثاني لكن يفيد بقرينة المقابلة بعدم اعتبار امر عام وقال السيد
الهروي يحتمل ان يكون الغرض من قوله بعينه تعريف التشخص وتعيينه كما هو شان
الصفة الكاشفة والمعنى ان اللفظ قد يوضع لمشخص ملتبس بالتعيين وعلى اي حين
اذ كان بعينه صفة كاشفة للمشخص تفوت المقابلة لان الامر في الثاني

لا طلاقه وتقييد الثاني تامل وحاصله ان بعينه ان كان صفة كاشفة
يكون المعنى اللفظ قد يوضع لتشخص متلبس بالتعيين من غير ملاحظة تعقله
باعتبار امر عام ولا مطلقا مع ان مقابله وهو قوله وقد يوضع لتشخص
باعتبار امر عام اى باعتبار تعقله بامر عام مقيد باعتبار تعقله بامر عام ولهذا
تفوت المقابلة بينهما لعدم التوافق بين الاطلاق والتقييد اللهم الا ان يقيد
كلام يوضع لتشخص لا باعتبار امر عام بقرينة المقابلة فتامل باعتبار تعقله
بعينه اى لا باعتبار امر آخر فليس المراد ان عينه وتشخصه مراة لوضع اللفظ
له اذ لا يعقل كون الشيء مراة لنفسه انتهى فيه نظر اذ ان اريد بعدم تعقل كون الشيء
مراة لنفسه اذا كان المتعقل عين المتعقل فمسلم والا فاى مانع من ان يكون
المتشخصات مراة للمتشخصات بوجه من الوجوه ولولا ذلك لما خطر بالبال
من تعقل بعض الاشياء ادنى تعقل البعض الاخر المشابه له كذا قيل وفساده ظاهر
ويحتمل ان يكون في مقابله قوله بامر عام اى يكون قوله بعينه قيدا
للوضع بما يقابل ما قيد به القسم الثاني والمعنى يوضع اللفظ لتشخص باعتبار
تعقله بعينه وتعينه لا باعتبار امر آخر وحاصله لفظ بعينه اما ان يكون
قيد التشخص واما ان يكون قيد الوضع فعلى الاول يلزم اعتبار قيد وضعا
تشخصيا لا كليا لاجل حصول المقابلة وعلى الثاني لا يلزم اعتبار قيد
لان المعنى على الثاني تقييد وضع اللفظ باعتبار تعقله بعينه
ويقابله تقييد الوضع لتشخص باعتبار امر عام اى تعقله تامل وقيل
قد يوضع له اى لتشخص بعينه وهو اى الحاق بعينه مساو لقول
الشارح في تفسيره اى الوضع لتشخص قلت فيه نظر وقيل النجاري
وهو اصل الشارح للرسالة لما حمل الظرف وهو قوله بعينه على التقييد

اى جعله قيدا للوضع بجعل الباء للسببية او الملابسة قال هنا
وقد يوضع له اى لتشخص لا بعينه بل باعتبار امر عام وعلى هذا فالمراد من
التعيين السابق اى في قوله لتشخص بعينه التشخص الحقيقي ومن التعيين الثاني
التشخص النوعي لجملة الماصدقات لا الوجود بخصوصه ويمكن حمل كلام الشارح
على كلام النجاري بجعل قوله اى الوضع لتشخص على النوعي اى على التشخص الثاني
لانه اسلف جواز الامرين من كون الظرف صفة كاشفة او صفة للتقييد
وذكرنا ان الثاني احسن وخلاصة الكلام في المقام ان يقال لم ترك بعينه
في قوله وقد يوضع له اى لتشخص فيجاب بانه لما اعقبه بقوله بامر عام
فناسب ترك بعينه في الثاني لان الفرق بين الاول والثاني ظاهر
ولذا تبعه الشارح في تفسير الضمير بقوله اى الوضع لتشخص ولم يقل الوضع
لتشخص بعينه والحق هو ما سلكه النجاري فتامل قوله وقد يوضع له
الضمير المجرور لتشخص بقطع النظر عن قيده وقيد لفظة بعينه وهذا
يعضد كلام النجاري فالمراد جنس التشخص والا فالموضوع له في هذا
القسم افراد كثيرة وذلك مبتدا متعلق قوله ان يعقل خبره ومتعلق
يعقل لفظة يتحقق اى الوضع اى الموهوم من يوضع على حد اعدلوا
هو اقرب للتقوى وكان الاولى ان يقول اى اللفظ الذى يوضع لتشخص
لان الكلام في تقسيم اللفظ الموضوع لا في تقسيم الوضع كما تقدم انتهى فنقول
قال اولى ولم يقل صوابا لانه يمكن ان يقال الوضع بملاحظة اللفظ
اذ الوضع خاليا عن اللفظ كيف ينقسم فافهم امر عام مشترك قيل
لا يقال المشترك الذى ذكره رح ليس في محله لان الاشتراك له وضع
متعدد وهذا ليس كذلك لان الوضع واحد على الافراد اجمالا لانا

نقول الاشتراك له معنيان معنى عام ومعنى خاص واراده هنا الاشتراك
بالمعنى العام الذي لا يختص بفرد دون فرد لا بالمعنى الخاص الذي مقدر
على كل فرد على حدة انتهى قال لدسف لعاصم الاوضح ان المراد من هذا
الاشتراك المعنوي مثل اشتراك معنى الانسان بين افراده وما ذكره هو
الاشتراك اللفظي مثل اشتراك لفظ العين بين معانيها انتهى اقول
الاوضح في الايراد والجواب ان يقال قول المصر بان يعقل امر مشترك
الخ يصدق على لفظ العين لانه امر عام مشترك والحال انه ليس بمراد فيجاب
بان يعقل امر عام مشترك صادق على العين بعد اوضاعه المتعددة
لا قبله ونحن مرادنا تصوير الوضع او ان المراد مطلق الاشتراك على ان
شموله وان كان متحققا لكنه ليس مما يلتفت اليه بمعونة قراين السياق
كما يفهم فافهم ثم يقال هذا اتى بثم توضيحا لقوله يتعلق الترا خي
الحاصل بين التعقل والوضع وعبر عن اللفظ الموضوع بهذا اللفظ اعالى
انه يجب ان يكون الموضوع مشخصا ممتازا عن غيره كالموضوع له
بخصوصه متعلق بموضوع اي بخصوص كل واحد من هذه المشخصات وفيه نظر
قلت النظر بالنسبة للسعد اي بعين اللفظ بازاء كل واحد من افراده
المشخصه بل ظاهره على ان لفظ موضوع في عبارة عصر متحتم في غير
موضعه وقوله لكل واحد متعلق بيقال بمعنى التعيين على ما صرح به السعيد
لطف الحق الشرواني حيث قال لفظ موضوع في قوله موضوع لكل واحد
من هذه المشخصات لا يقع موقعه لان الوضع في اثناء احداث الوضع
لا يصح اذ الوضع لم يتحقق بعد حتى يكون هذا مطابقا للواقع ونحن
نذكر توجيه كلام قبرين يندفع بكل منهما ما سئل عن مرامه الاول

الاول ان جملة هذا اللفظ موضوع انشا للاحداث الوضع لا خبر عن
وضع سابق حتى يرد عليه انه لم يتحقق الوضع بعد والثاني انه وضع
سابق في نفس المتعقل مطابق له اكتفى بذكره عن السابق لدلالته
عليه تقديره يعقل المشترك فيوضع اللفظ بواسطة لكل واحد من
مشخصاته ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد الخ اخبارا عن ذلك
الفعل النفسي ولم يكتف بالوضع السابق لعدم دلالته على هذا القول
مع ان الثاني لا بد منه ليطلع الغير عليه فلا يكون عبثا وذكرهما معا يوجب
الاطناب وهو غير مرغوب في هذا الكتاب لا يقال حمل كلام الشيخ
على الوجه الثاني من الوجهين بان يجعل قوله بعين لفظ الخ تفسير الوضع
السابق المعتقد لا المذكور لانا نقول يا باه ما يجئ من قوله وانما عبر عن
ذلك التعيين الخ وينبغي ان يتنبه لنكتة تعبيره عن اللفظ الموضوع
بهذا اللفظ في قوله ثم يقال هذا اللفظ وهي ان اللفظ الموضوع يجب ان يكون
مشخصا ممتازا عن غيره كما ان الموضوع له ايضا كذلك فان قيل فاذا
وجب ان يكون الموضوع له معينا ممتازا عن غيره فما الفرق بين المعرفة
والنكرة قلنا الفرق باعتبار الحيثية اذ المعرفة هي اللفظ الموضوع لمعنى
من حيث التعيين والنكرة الموضوع له لا من تلك الحيثية اهـ لقد حرر
المقام بما لا عليه كلام وحاصله لطريق التوجيه كما قال بعضهم قوله
موضوع مستدرك بناء على تفسير الشارح القول بالتعيين بل مضر لان
اخذ الوضع في اثنا بيان معنى الوضع لا يصح وذلك ان ما ذكره
المتن في قوة فذلك الوضع تعيين اللفظ الموضوع لكل واحد من المشخصات
اما اذا جعل القول باقيا على حقيقته وهذا اللفظ الخ انشا للوضع او اخبار

خبر عن صح

مغفادر

عن وضع متعقل في النفس كما ذكره بعض المحشين فلا استدراك تأمل قلت
ولاخصر جملة هذا اللفظ موضوع جزئية لفظا انشائية معنى بقرينة المقام
وعلى كل ما ذكر السلام لكل واحد من هذه المشخصات اي الملاحظة بالآلة
الكلي اعترضه الحفيد بانه يلزم الالتفات عند سماع اللفظ الى افراد معينة
كثيرة مع انه اذا سمع ان مثلا لم يلاحظ الافراد ومعين لا ينافي نفي الفرد القرينة
لانا نقول القرينة انما تعين المراد ولا تدفع الالتفات الى الموضوع له بعد العلم
بالوضع ويمكن ان يمنع لزوم الالتفات عند سماع اللفظ الى جميع الافراد
التي لاحظها الواضع وانما اللازم الالتفات الى ما هو المراد الا ترى ان
المشترك اللفظي عند وجود قرينة المراد لا يلزم فيه الالتفات الى جميع
المعاني الموضوع هو لها بل كثيرا ما يجهل السامع اكثرها ولا فرق بين الموضوع
لافراد باعتبار امر عام وبينه الا بتعدد الوضع ووحدته اهـ سواء كان
ذلك الامر بان ذلك ان المشترك في وضع من مثلا مطلق الابتداء وهو ذاتي
لانه داخل في ماهية افراده التي هي الابتداءات الخاصة اذ هي المطلق مع قيد
الاضافة المجرور بخلاف المشترك في وضع الضمير والموصول واسم الاشارة
فانه عارض مثلا انا المتعقل بمفهوم المفرد المتكلم كلي وحصص الافراد الصادق
عليها هذا المفهوم وذاتيات هذه الافراد الحيوانية والناطقية واما التكلم
والافراد فوصفان عارضان كالضحك بالنسبة الى الانسان وباعتبار كون
المشترك ذاتيا لمعنى الحرف يكون غير مستقل كالكلمة وباعتبار كونه ذاتيا لمعنى الاسم
كالابتداء يكون مستقلا كالكلمة فقولهم المشترك مستقل ليس على اطلاقه وكذا
قولهم الذاتي يحمل على ما هو ذاتي له اذ محل ذلك اذا كان ما هو ذاتي له مستقلا
كما في معاني الحروف فان معاني الحروف معان مقيدة كما اشار اليه المحشي

مقيدة بتعلقها بالغير والمشترك هو المطلق في ضمن ذلك المقيد وداخل فيه
فالمشترك ذاتي له مثلا معنى من ابتداء مخصوص متعلق بالبصرة والمشترك
ابتداء مطلق قال المعتصم لطف الحق ان كون القدر المشترك ذاتيا في الحروف
بل في حرف من الحروف ممنوع اهـ وسنده ان المشترك بين المشخصات امر مستقل
كما سيجيء وما اختاره من ان الكلي مستصحب للاستقلال وجزء معنى الحرف
غير مستقل كما ان كله غير مستقل وايضا ان الذاتي لا بد وان يحمل على ما هو
ذاتي له والظاهر ان المشترك لا يحمل على معنى الحرف اذ معناه لعدم الاستقلال
لا يحمل ولا يحمل عليه فلا يكون ذاتيا له واقول ان معنى الحرف لما كان امرا
مقيدا على ما سيجيء تحقيقه كان في ضمنه مطلق الماهية تحقيقا لمعنى التقييد
وذلك المطلق من حيث انه جزء المقيد المعبر عنه بحرف غير مستقل كما ان الكل
المخصوص من هذه الحيثية كذلك فلا يحمل ولا يحمل عليه ومن حيث انه جزء
المقيد المعبر عنه بلفظ الاسم كلفظ الابتداء مثلا يكون مستقلا كما ان الكل
المخصوص من هذه الحيثية ايضا كذلك فيكون كل من المطلق والمقيد محمولا
ومحمولا عليه كما سننبه اليه الشارح في التنبيه الرابع من الخاتمة وبالجملة ان
العام المشترك يلاحظ ويجعل مرآة لملاحظة خصوصياته فيوضع الحرف
لتلك الخصوصيات المندرجة تحته اندراج المقيد تحت المطلق فاذا
عبر عنها بالحرف يكون غير مستقلة واذا اعبر عنها بالاسم تكون مستقلة فالمطلق
على كلا التقديرين جزء لها وذاتي غير مستقل على الاول ومستقل على الثاني اهـ
قلت حاصله منع مع السند فكلام العصام كانه قال لا نم عدم الاستقلال
مطلقا لم لا يجوز ان يكون مستقلا فيما اذا عبر عنه بلفظ الاسم ومنع
ذلك مكابرة فتأمل وكتب بعضهم قوله كما في معاني الحروف ما واقعة على الامر

لحقائق

العام والظرفية من ظرفية الجزء في الكل والكاف استقصائية اذ لم يبق غيرها في
الحروف يكون الامر العام ذاتيا له ونور المقام شيخ بعض مشايخنا المولى الياس
فقال فان الامر المشترك فيه وضع من مثلا مطلق الابتدا وهو ذاتي وداخل
في ماهية افراده التي هي الابتدات الخاصة اذ ماهية الابتدا بالسير من البصرة
الى الكوفة الابتدا المطلق مع قيد اخر وهو اضافته الى السير من البصرة الى الكوفة
مثلا وذلك مثل دخول الحيوان في الانسان بخلاف انا مثلا فان الامر
الكلي في وضعه المتكلم وهو غير داخل في ماهيات افراده بل عارض لها فان ماهية
كل واحد من افراد المتكلم الحيوان الناطق مع تشخصاتها والمتكلم عارض من العوارض
كالضاحك وقس عليه الباقي قال بعض الافاضل لا يخفى ان مفهوم هذا كل
مشار اليه مخصوص كذلك معنى من كل ابتدا مخصوص ثم كما لاحظ الابتدا
على وجه عام شامل لجميع الابتدا فالملاحظة بهذا العنوان من عوارض
الكل فالفرق تعسف انني قلت التعسف تعسف لانا سلمنا ان مفهوم
هذا متكلم مخصوص كما ان معنى من كل ابتدا مخصوص لكن لا نسلم ان هذا
المفهوم داخل في حقيقة مدلول لفظ هذا لان الداخل حقيقة مدلول
ما ذكر الحيوان الناطق بالنسبة للانسان مثلا وليس كذلك في معنى
الابتدا الخاص الواقع من البصرة الى الكوفة لانه ليس له ذاتي غير هذا الابتدا
الخاص فان قلنا ان مفهوم المتكلم المخصوص ذاتي لهذا يقتضي تركيب ماهية
الانسان المشار اليه من الحيوان والناطق والمشار اليه واللوازم منتفية
على انه لا قائل بها فتامل حتى لا يخفى عليك كما خفي على المتعسف جدا
كما في المضمرات دخل تحت الكاف الموصولات فان الامر الكلي المشترك في اسماء
الاشارة مثلا هو مفهوم مذكر مشار اليه وهو لا يكون ذاتيا لزيد المشار اليه

المشار اليه وحمار وغيرهما وهذا يوضح ما سبق من التقرير فتامل
الموضوع لكل منها ان جعل صفة للمسميات وهو الظاهر فضمير منها لها وان
جعل خبرا بعد خبر لهي فضمير منها للافراد   اللفظ نائب فاعل لقوله
الموضوع   كما توهمه بعض وفي المتوهمين الفاضل التفتازاني
حيث قال ان الضمائر والموصولات واسماء الاشارة موضوعة لمعان
كلية الا ان الواضع شرط ان لا تستعمل الا في جزئيات تلك الكليات
وقال في الحروف لفظ من موضوعة لمعنى الابتدا الا ان الواضع
شرط في دلالتها عليه ذكر المتعلق واعترض عليه السيد بانه لو وضع
لمفهوم كلي لا يستعمل فيه في وقت ما وليس كذلك فاجيب بان
هذه الامثال مجازات متروكة الحقائق استعمل في غير الموضوع له
وقال السعد انت كيف تقول قد وضع بازاء كل فرد بخصوصه
وذلك غير ممكن لانه يلزم للواضع ان يلاحظ الموضوع له كلها وملاحظة
ذلك ممتنع مع ان استعمال هذه الامثال بعد فاجابه السيد بان الملاحظة
قسمان ان يكون اجمالا وتفصيلا واجمال الملاحظة كاف في الوضع اهـ فعلى قسمان
ما ذهب اليه العلامة الثاني ومن تابعه المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال
دون الوضع سواء كانت في الوضع ايضا معينة كالاعلام الشخصية اولا
كالمضمرات والمبهمات وساير المعارف فان لفظ انا لا يستعمل الا في اشخاص
معينة اذ لا يصح ان يقال ويراد به متكلم لا بعينه فليست موضوعة لكل
واحد والا لكانت مشتركة موضوعة اوضاعا بعدد افراد المتكلم ولا
موضوعة لواحد منها والا لكانت في غيره مجازا وبطلان الكل ظاهر فوجب
ان تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الافراد ويكون الغرض من وضعها

الوجه حصار

له استعمالها في افراده المعينة دونه وقيل يلزم على ما ذهب اليه ان لا يكون نحو المضمرات
ونحوها مستعملا في حقيقته بل دايما استعمالها مجازي كما قيل ولعله باعتبار الغالب
والا فقد تستعمل في الامر الكلي بان يقال بعد ذكر المشار اليه المتعدد المذكور هذا معنى
كلي على انه لو سلمت الكلية لا يكون الاستعمال دايما مجازا لما علمت مما تقدم من ان استعمال
الكلي في جزئيه من حيث اشتماله عليه حقيقة تامل قلت يمكن توجيه كلام السعد بتكلف
عظيم **قوله** وغيرها من اسماء الاشارة **قوله** بالقول ايضا ثم يقال هذا اللفظ
موضوع لكل الخ **قوله** اذ هو اما تعليلية كقوله تعالى اذ ظلمتم **قوله** به يظهر ذلك
التعيين يتوهم منه ان ذلك التعيين حاصل قبل ذلك القول وذلك بالقلب الا ان يكون
يظهر بمعنى يحصل لكنه خلاف الظاهر انتهى اقول وجه التوهم ان قوله يظهر ذلك
التعيين يقتضي سبق عدم ظهوره وذلك بقرينة السوق فيحمل على حصوله في
القلب واذا حمل على حصول التعيين في القلب يلزم الاخبار بالقول عنها من الواضع
في حال احداث الوضع لقوله عينت ووضعت فاذا حمل يظهر على معنى يحصل اندفع
لسانا كما حصل قلبا يندفع ما يرد وهو خلاف الظاهر تامل جدا يعني اذا حمل الظهور
على المتبادر يتوهم منه ان التعيين حاصل قبل القول لكنه ظهر بالقول وهذا التبادر
يستلزم سبق حصوله مع انه ليس كذلك لان التعيين مدلول اللفظ الذي يستفاد
منه ذلك كعينت اللهم الا ان يحمل الظهور على الحصول حتى يستقيم والتقدير
يعني اذ بذلك يقال يظهر اي يحصل ذلك التعيين الظاهر بمعنى الحصول
فليتوهم **قوله** غالبا يريد ان التعيين وحده بدون اشعار الغير به واظهاره
له لا يكفي لتحقق الوضع بل لا بد من اظهاره وذلك انما يحصل غالبا بالقول وقيد
بالغالب لانه يمكن التعيين بالكتابة وغيرها كالاشارة فافهم وقيل من غير الغالب
بان يكتب بعد التعقل المذكور من لفظة انا مثلا موضوع ومعين لكل فرد

فرد من افراده ما ~~تعقلته~~ تعقلته متكلما بها اقول هذا في النادر اذ لا داعي هناك
من اسماع لغيره الا ان يكون هناك شخص اخر ويريد اسماعه **قوله** وانما قيد المص
الوضع وقيل انما قيد التعيين المذكور المعبر عنه فيما سبق بقوله ثم يقال الحيثية الكائنة
في قوله بحيث الخ فالباء في قوله لقوله ظرفية والظرف صفة للحيثية ولا يعني
ان يكون الجار والمجرور كما قرره المحشي مع ان فيه ما فيه لان الجار والمجرور
من حيث هو ليس اسما ولا فعلا والبدل انما في الاسم وفي الفعل ولا يأتي في الجمل
وشبهها وكذلك اذا وقع هذا وحكم عليه بالبدلية يقال المنظور اليه المجرور
وانما اعيد العامل للتاكيد فلا يرد ان بعضهم جوز مجيء الجار والمجرور بدلا
من مثله كابي حيان ونحوه وهو محكي عن بعضهم في شرح الالفية للاشموني
وهو اشبه لانه محمول على ما ذكرناه من اعادة الجار وبه صرح السعد لكن
في حواشيه على الكشاف قال ان الحكم للمجرور وحده وان الحرف ليس الغرض منه
الا الايصال ولم يوجد محل حكموا فيه بابدال المجموع الا وهو متنازع فيه
يعني تنوزع وتامله فيه ولم يسلم له ذلك وقيل المتبادر انه قيد للموضع
السابق في كلام المص فيكون متعلق قيد محذوفا اي قيدنا الوضع
بالحيثية وهذا بناء على ان ما اقتضاه كلام المحشي في تفسير الوضع
انه حكاية بمعنى وضع سابق وان المراد به انشاء الوضع على ما وجد به كلام المص
واما على ما افاده المحشي اشتماله على لفظ الموضوع متعين في كل ما يكون متعلق
بقوله يقال يعني يعين هذا وفي بعضهم ويصح جعل الباء ظرفية في قوله بقوله
بل هو الاولى ويكون الظرفية من ظرفية الجزء في الكل وهو المقول لان الحيثية
بعض المقول اذ هي من جملته دون القدر المشترك وليس من الحيثية كما يرشد
الى ذلك قول المحشي قيد الحيثية بهذا القيد اذ القيد وهو القول غير المقيد وهو الحيثية

الخفادي

٤٦

ولا يفاد معطوف على يفهم عطف ملزوم على لازم لانه يلزم
من الافادة الفهم وبالعكس ح ل   منه اى من ذلك اللفظ بدون القرينة
وفى نسخة به اى باللفظ الموضوع وحده بلا انضمام قرينة واما اذا وجدت
قرينة فيجوز استعماله فيه مجازا نحو هذا زيد اى معنى مسمى بزيد وفى بعض النسخ
ولا يفاد منه اى من اللفظ المعين بالتعيين السابق فعلى هذا يكون جزئيات وضعا
واستعمالا انتهى وقيل المراد انه لا يفاد ولا يفهم منه بحسب الوضع وح فيظهر
دفع التوهم الذى ذكره الش رح بهذه الحيثية ولا يحتاج الى التكلف الذى
ارتكب انتهى وحاصله انا نختار النسخة التى بلفظة به لتناسب معنى
ايضا بقرينة السوق ونفسر الضمير باللفظ الموضوع وحده لاقتضاء المقام
ذلك فتامل لانه وان استلزم السوق خارج الدال بالقرينة فهو ليس مما يحتاج
لذكره لبداهته فى مثل هذا زيد اى مسمى زيد عند الاشارة للاسم وارادة
المسمى   لئلا يتوهم اى من قوله موضوع لكل واحد وقال السيد الهروى
لئلا يتوهم اعلم ان دفع هذا التوهم يكفيه قيد دون القدر المشترك قلت
اى من غير حاجة الى زيادة لا يفهم ولا يفاد الخ ثم قال ~~[illegible]~~ قوله
بحيث لا يفهم ولا يفاد ضايعا بل مخلا بالمراد قلت ووجه المخل بالمراد
انه غير مطابق للحال لانه غير منكر كما يفهم من جوابه فيما بعد ثم قال اذ لا وهم
لاحد فى ان المفاد غير المتشخص من العلم المشترك حتى يرفع اى ذلك التوهم
بهذه الحيثية لان المصر نبه على ان من قال بوضع هذا العام المشترك ينبغى له
ان لا يستعمله الا فيه لكنه حقيقة على اصله فنزل منزلة من قال انه مستعمل فى
الموضوع له الذى هو القدر المشترك فلما ان معه ما ان تامله ارتدع عما ذهب
اليه من المخالفة بين الموضوع له والمستعمل فيه فقال لرفعه بحيث لا يفهم الخ

الخصائص

فيفهم صح

اى وضع لكل واحد من المشخصات بحيث يكون المستعمل فيه الواحد بخصوصه
دون القدر المشترك الموضوع له كما قال به الغير على ما يقتضيه دليل الاصل
ومعنى هذه الحيثية تحقيق لمراده وتخطئة لكلام غيره حيث جرى على
خلاف مقتضى الاصل فلذلك لو قال حيث اخرج الكلام خلاف مقتضى
الظاهر لكان احسن لما هو بصدده ثم قال كذا ينبغى ان يفهم هذا الكلام
فى هذا المقام قلت هو اقرب ما يكون قيل لا يقال كلام المحشى مخالف لكلام
من ان المحكوم عليه بالزيادة مما يوهم التكرار هو الثانى دون الاول لانا نقول
كلامه جار على قاعدة اخرى وهى انه اذا جمع فى كلام يوهم التكرار بين ما هو صحيح
قطعا وما هو يوهم خللا فالاولى اسقاط ما هو يوهم الخلل سواء تقدم او تاخر
وقد اشار الى ذلك بقوله مخلا خلوه انتهى   مفهوم كل واحد من افراده
يحتمل ان يكون المراد بمفهوم كل واحد من الافراد المجتمعة ويحتمل ان يكون
المراد به القدر المشترك وهو الاولى لانه هو المناسب لكلام الش رح قلت
وعلى الاحتمال الاول يمكن دفع ما يرد بتكلف سنورده وبيان الاحتمال
الاول يقتضى المقام ثلاثة اشيا الاول الامر المشترك والثانى افراد
الامر المشترك والثالث مفهوم افراد الامر المشترك مثلا زيد فرد من افراد
الامر المشترك ومفهومه على ما هو الظاهر الحيوان الناطق ان كان ذاتيا
مع ان المقام بعيد عن ارادة هذا المرام وان صح هذا الوجه بما ذكرنا
من التكلف وهو ان يقال المراد بمفهوم كل فرد من افراد الامر المشترك
يعنى بالصادق عليه بقرينة السياق واللحاق ولهذا قال المحشى عن الوجه
الثانى وهو الاولى ولم يقل خطا تامل قيل قوله لئلا يتوهم تعليل لقوله
دون القدر المشترك قال الاترابى الاضافة فى قوله مفهوم بيانية

الخصائص

اى المفهوم الذى هو كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك اذ الظاهر
ان التقييد من باب التأكيد فيندفع هذا الوهم قال الموصوف الاهم الظاهر
ان الاضافة لادنى ملابسة اى مفهوم يصدق على كل واحد منها وهو
مفهوم المشار اليه المفرد المذكر وبعيده اى يعيّن الاضافة من
قبيل ما ذكر قوله لئلا يقال هذا ويراد به الخ وقت لغو التأييد المؤيد
بالقرينة المعيّنة وايضا لا يصدق على ذلك المفهوم القدر المشترك
والكلام فيه على هذا بل للترقى والمقصود مقصود الرضى اى فى قوله
الشارح بل المقصود ان الوضع له الخ ويجوز ان تكون بل للاضراب قلت
والمعنى انه اضرب عن قوله كل واحد من افراده الخ ثم قال لا يكون المقصود
مقصود الواضع الماتن وح اى حين اذ كانت بل للاضراب يستقيم
كون الاضافة بيانية اقول ولا استقامة من وجه فقط تأمل حتى
يستعمل اى اللفظ فيه اى فى مفهوم كل واحد الخ قال السيد على هذا مبنى
على الاصل الذى ذكر قبيل هذا من ان الاصل كون المستعمل فيه من الموضوع له
والا لم يقل بهذا الوهم احد حتى يدفع بل من قال به قال بالوضع العام والاستعمال
فى الخاص ويفهم هو اى المفهوم الناظر ما وجه ابراز الضمير ولعله
للتنبيه على ان مرجعه ليس مرجع ضمير يستعمل تأمل منه اى من اللفظ
فان ذلك باطل اى بطلانا ضاعيا واسم الاشارة راجع للتوهم
المذكور وقيل قوله فان ذلك الخ تعليل المقدر اى انما قيد لدفع هذا التوهم
لان ذلك التوهم باطل بل المقصود ان الموضوع له اى والمعنى
المستعمل اى اللفظ فيه وقوله صفة جرت على غير من هى له ولم يبرز
الضمير جريا على مذهب الكوفيين اذ لا لبس وكذا يقال فى المستعمل فيه

فيه المتشخص اى المعنى المتشخص من افراد المفهوم الكلى فالمتشخص
بدل من هذا او عطف بيان منه وقوله هذا كذلك اى وما هنا كذلك ويؤيده
قول بعض الشراح وهذا الامر كذلك وهذا التقرير اولى من حمل هذا فى
الموضعين على ان المراد به لفظة اى لفظة هذا لا غير ويكون فى الموضع الاول
نائب فاعل الموضوع والمستعمل لانه يوجب زيادة قول المصر الآتى
وذلك مثل اسم الاشارة قلت يمكن ان يجاب عن ذلك بانه تمهيد لما ياتى
من قول المصر فليتأمل قال بعض الافاضل يحتمل ان يكون هذا خبران والمتشخص
بدل وعطف بيان ونائب فاعل المستعمل ضمير عائد على الموصول به
ويكون الغرض التمثيل ويحتمل ان يكون هذا نائب فاعل والمتشخص خبران
وقوله من افراد متعلق بالمتشخص قيل نبه الشارح بهذه العبارة على ان هذا
القيد معتبر فى القول السابق اى موضوع لكل واحد من المتشخصات بخصوصه
دون القدر المشترك فيكون من باب التنازع وعلى هذا نبه بقوله قوله
دون القدر المشترك حال من قوله واحدا انتهى وقيل قوله المتشخص
بدل من اسم الاشارة الواقع خبران او عطف بيان عليه وذلك اولى
من جعل المراد بهذا لفظه ويكون نائب فاعل الموضوع والمستعمل والمتشخص
خبران لانه يوجب القصر اذ الكلام ليس فى خصوص اسم الاشارة
مع انه غير محتاج اليه مع قوله وذلك مثل اسم الاشارة نحو هذا انتهى
نقت وانما اوردته استغرابا من عدم تعرضه لما اجبنا عن ذلك
بانه يمكن ان لا يكون قصرا اذا قصد لفظه فيما اذا كان المقصود
تمهيد لما ياتى فى قول المصر تأمل وهذا كذلك عطف على
هذا الاول اى هذا المتشخص من افراده كذلك اى على حدته او هذا

المعاند

الفرد كذلك اثنى ولو اقتصر على قوله وهذا المشخص من افراده كذلك اى على حدة
فكان اولى اذ لا ايراد ح لقوله او وهذا الفرد المشخص لان الفرد اعم من المشخص فليتامل
وانه غير مفاد اى بحسب الاستعمال وغير موضوع له اى بحسب
الوضع قيل هذا يشكل مع قوله وسواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها فان الكلى الذاتى
لا ينفك عما هو ذاتى له مطلقا فكيف لا يكون مفادا فالصواب ان يقال غير مقصود
ويؤيده قول المص ولا يراد تدبر انتهى قلت يمكن ان يتجه ذلك بادنى عناية وهو
ان يقال ان قوله سواء كان ذلك اى العام من ذاتياتها مناف لقوله فيما بعد غير
مفاد لان الذاتى ضرورى للماهية فكيف لا يكون مفادا ويجاب اولا بما
اجاب به المحشى من ان المراد بالمفاد المقصود بقرينة قوله ولا يراد لان القصد
يلزم الافادة وثانيا بان يقال قال غير مفاد واراد غير مقصود مجازا فى الطرف
فتامل حال من قوله واحد الخ قال السيد الشريف اى المفهوم من هذا
اللفظ هو الواحد بشخصه وخصوصه دون القدر المشترك قال بعض
الفضلاء يعنى لما قيد الوضع بالحيثية لدفع الوهم الذى ذكرناه سابقا
قيد الحيثية بهذا القيد تاكيدا لدفعه وزيادة لرد انكار الوهم ثم يندفع
ما اورده عليه المعتصم بلطف الحق حيث قال ان فى قول المص دون القدر
المشترك ردا لمن خالفه بخلاف ما اذا جعل حالا من واحد بخصوصه فانه
لم ينازع فى انه لا يفاد بالقدر المشترك على انه يمكن ان يناقش فيه بان
يقال ان اراد بقوله لم ينازع عدم المنازعة بالفعل فمسلم لكون الرد انما هو
لاحتمال المنازعة دون وقوعها وان اراد به عدم امكان المنازعة
فغير مسلم ولكن يكون قول المص بحيث حشوا زايدا ثم قال قوله دون القدر
المشترك متعلق بوضع الواضع لا بقوله فى اثناء الوضع تامل

قوله لما بين فايدة هذا القيد ومتعلقه على زعمه لزمه اى يبين فايدة قيد
الحيثية ايضا اذ على زعمه يضيع بلا فايدة مع ان ظاهر تاخيره عن قيد الحيثية يابى
تعلقه بما قبلها انتهى بل لا يقال يخرج من التعريف حين تقييد الموضوع له بقيد
الحيثية مثل هذان وهو ما وضع لشخص واريد به غير واحد لانا نقول
المراد بواحد فى كلا الموضعين الشخص الحقيقى واحدا كان او اثنين او جماعة بقرينة
دون القدر المشترك الذى هو كلى ولا يبعد ان يجعل هذا فايدته بل حمل القيد
على هذا اولى تامل قيل قوله حال ويصح جعله كلا وان كان مضافا الموقته وهو لفظ
المشترك لانه اى لان لفظ دون بمعنى مجاوز وهو لا يتعرف بالاضافة
قلت لانه وصف اضافته لفظية ثم قال وهى حال مؤكدة يعنى يفهم مضمونها
مما قبلها ان كان الحصر فى قوله الا واحد بخصوصه حقيقيا اى بالنسبة لجميع
ما عداه قلت والحصر الحقيقى فى الحقيقة ممنوع لما صرح به العلامة التفتازانى
وغيره لاستلزام ارتفاع النقيضين واورده المحشى لاتمام الفايدة بذكر قسمى
الحصر ثم قال ومقيدة ان جعل اى الحصر اضافيا اى بالنسبة الى جملة الاحاد
او بالنسبة اليها والى الاثنين والجماعة وح اى حين اذ كان الحصر اضافيا
ونسبيا فيكون الغرض من هذه الحال افادة ان المراد بواحد بخصوصه المشخص
المعين واحدا كان او اثنين او جماعة فيدخل نحو هذان وهولاء فى اللفظ
الموضوع لا القدر المشترك ولا جميع الاحاد ولا ما قابل الاثنين والجماعة
انتهى قلت والتقدير ح الا توهم ان الافادة محصورة فى واحد
بخصوصه مقيدا حالة كونه متجاوزا القدر المشترك ولا يتعداه الى غيره
بالنسبة الى جميع ما عداه او بالنسبة الى جميع الافراد تامل قال السيد يجوز
ان يكون محل النصب حالا من الضمير فى الموضوع فيكون المعنى اى اللفظ موضوع

لكل واحد متجاوزا عن القدر المشترك وغير مفهوم الاولى
ان يقول غير مفهوم من التفهيم ولعل الحوج لذلك مشاكلته لمفاد في ان كلا
من الرابعي ولا فلا ضرورة وليراجع حواشي السيد انتهى فيه اي في القدر
المشترك بحسب الوضع اي استعمالا لا بوضع الوضع لا مطلقا فان فهمه من
اللفظ لا بد منه للعالم بالوضع لكن لا من تلك الحيثية بحسب الوضع
متعلق باستعمال وقد اشار به الى ان القدر المشترك قد يفاد من اللفظ
ويفهم منه لكن لا بحسب الوضع بل مجازا قلت وهذا مفهوم من منطوق الحاشية
فلا يقال هذا ويراد به الامر العام الذي هو مفهوم المشار اليه
اضافة المفهوم الى ما بعده بمعنى اللام من اضافة المدلول الى الدال فانه
قيل قد يراد بلفظ هذا مفهوم المشار اليه الذي هو القدر المشترك كما اذا
تقدم في الذكر فيشار اليه بهذا قلنا استعمال هذا حينئذ يكون مجازا
والكلام في الحقيقة وقيل الاضافة بيانية وفي بعض النسخ المفهوم المشار
نعم هذا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقيل الاضافة بمعنى حفيد
اللام من اضافة المدلول الى الدال فالمفهوم والمدلول الثابت للفظ
مشار اليه مفرد مذكر ذات ثبت لها الاشارة والافراد والتذكير انتهى
قلت بقيت هنا فائدة وهي ان قول المحشي انه قد يراد بلفظ هذا مفهوم
المشار اليه المفرد المذكر كما اذا تقدم في الذكر ثم اجاب بانه مجاز ولم يبين
المجاز ولا قرينته فنقول اما المجاز فانه لما اطلق هذا ما يصدق على الموضوع
له لفظة هذا فكان مجازا لان حقه ان يطلق على الموضوع له واستعمل
هذا في غير ما وضع له فكان مجازا وقرينته الصادقية والمصدوقية
او اللازمية والملزومية واذا كان كذلك فتعقل اشارة الى ان الفاء

الفاء في فتعقل للتفريع اي اذا تقرر ان اللفظ قد يكون موضوعا لكل
واحد من المشخصات المتعقلة بذلك المشترك قال المحشي اي اذا كان اللفظ
موضوعا لكل واحد من المشخصات الملحوظة بذلك الامر بحيث الخ وقال بعض
الفضلاء اي اذا كان الامر كذلك فانهم وفي بعض النسخ واذا كان كذلك فتعقل
فيه اشارة الى ان الفاء في فتعقل للتفريع وقد سبق ذكره عن الهروي قدس سره
فتعقل ذلك المشترك قال السيد ينبغي ان تعقل ذلك المشترك
آلة للوضع ووسيلة اليه وليس ذلك المشترك موضوعا له مثلا اذا تعقل الواضع
معنى قولك كل مشار اليه مفرد مذكر وعين لفظ هذا بازاء كل واحد من
تلك الافراد المدركة اجمالا وكان هذا وضعا عاما لان التصور المعتبر فيه
عام وهو المشترك بين تلك الافراد اذ به لوحظ تلك الافراد ملاحظة
اجمالية وكان الموضوع له خاصا لان الغرض ان الموضوع له هو كل واحد من
خصوصيات تلك الافراد لا المفهوم المشترك بينها وقد يكون الوضع كليا والموضوع
له كذلك كما اذا تصور مفهوما كليا عاما وعين لفظا بازائه فهذا يسمى
وضعا عاما والموضوع له عام كذلك كوضع لفظ الانسان لمفهومه انتهى
كلامه للوضع اي الوضع المعهود وهو وضع اللفظ لكل من المشخصات
بتقدير اللام اي لام العلة قبل ان والتقدير فتعقله آلة
لا لاجل انه موضوع له وقيل لا مانع من تقدير اللام على الوجه الثاني بل هو
الاقرب نحو تقدير اللام مقبل ان يتوهم ان العطف على الخبر وهو لفظة آلة
على تقدير مصدريته فيتعلق متوقف على هذا التقدير وليس كذلك اذ
مع كونه يصح خبريته ولعل وجه ذلك التقدير الاشارة الى ان لفظة آلة
وان كان خبرا في الظاهر هو في المعنى علة للخبر الحقيقي اذ المعنى فتعقل الواضع

للمشترك ثابت لاجل كون ذلك المشترك آلة للوضع ولا فنفس التعقل ليس
آلة ومرآة في الاصطلاح اذ هي عندهم معنى كلي يلاحظ به جزئياته ليوضع
اللفظ لها ولذا قال المحشي لا يخفى ما في جعل آلة خبر للتعقل من المسامحة
ولعلها لكن وجهها تامل في المعطوف عليها اي حيث اعيد الضمير فيه للمشترك
لا للتعقل فيفيد ان الشيء المتنازع في كونه آلة او موضوعا له هو نفس
المشترك لا التعقل واشار بالتعبير بمسامحة الى امكان صحة الحمل نظرا
للظاهر اما بجعل المراد بالآلة معناها اللغوي اي السبب لا الاصطلاحي
الذي هو المعنى المتقدم وربما يرشح لذلك قول الشارح ووسيلة فانه عطف
تفسير لآلة ولا شك ان التعقل وسيلة وسبب لما ذكر حقيقة لكن يبقى العطف
غير ملايم واما بجعل تعقل مصدرا بمعنى اسم المفعول وجعل اضافته بيانية
وذلك ملايم للعطف تامل   فقوله لا يظهر كون الفاء للتفريع لعدم
تقدم ما يتفرع عليه ما ذكر بل هي الفاء الفصيحة اي اذا اردت الاطلاع بهذه اللفظة
فقوله الخ وفي عبارته تساهل اذ لا عاطفة لا جزء من المعطوف فلت وفي نسخة
قوله بغير فاء وعليه فلا ايراد مما ذكر تامل   ان قرئ فتعقل مصدرا
اي مضافا للمفعول وهو لفظة ذلك في المتن بعد حذف الفاعل وعلى
هذه القراءة حل الشارح حيث قدر الفاعل بعد تعقل ويلزم على هذا التقدير
تغيير اعراب المتن كما لا يخفى فلو قال فتعقل ذلك المشترك للواضع لسلم من
ذلك لا يقال اعراب اسم الاشارة محلي والمعيب انما هو تغيير الاعراب اللفظي
لانا نقول يمنع ذلك وعلى تسليمه فتغيير الاعراب اللفظي حاصل ايضا في تابع
اسم الاشارة   وان قرئ على صيغة المضارع المجهول فيكون نائب الفاعل
ح قوله ذلك الامر لا يستقيم قبل الواضع عقب فتعقل وقيل لا يخفى انه لا يستقيم

لا يستقيم الا على قراءة تعقل بالياء التحتية مع ان صحة جعله مصدرا تقتضي
بانه بالتاء المثناة وح فكان عليه ان يقول على صيغة الماضي المجهول اللهم
الا ان يقال ان الحرف الاول من الفعل غير منقوط في خط المصنف واحتمل كلا من
الضبطين وبقي احتمال آخر وهو قراءته على صيغة الماضي المعلوم وفاعله
ضمير يعود الى الواضع المعلوم من يوضع وقيل قوله من الثلاثي المجرد وعلى
هذا يكون قوله فتعقل اي هذا الشكل بالياء لان المسند اليه مذكر لا بالتاء وقيل
ويحتمل ان يكون من الثلاثي المزيد فيه من باب التفعيل او من باب التفعل لكن
بحذف احدى التائين في الثاني انتهى   ولانه عطف عليه قال
ابو البقاء على هذا فالمناسب ان يقال ولا موضوعا له بدل لا انه واما عبارة
المصنف فتوجيهه مبني على الحكاية فيها فان كونها عطفا على الحال غير ظاهر على انه لا يخفى
ويحتمل ان يكون آلة نصبا على انه مفعول له ليعقل وح عطف قوله ولانه
عليها متوجه بوجه حسن وامر ظاهر قيل هذا التوجيه الذي قيل بحسنه مبني
على جواز كون المفعول له غير مصدر وهو قبيح عند سيبويه والجمهور وانما
اجازه يونس من قوله اما العبيد فذو عبيد على ان المعنى مهما يذكر شخص
لاجل العبيد فالمذكور ذو عبيد وفي التوضيح مع شرحه ان هذا النصب
انكره سيبويه وقبحه وقال انه لغة خبيثة قليلة ولا بد من تقدير اللام على هذا
الاعراب ايضا ليكون متعلقها ظاهر العطف على الحال ولذا قيل المناسب
ان يقال لا موضوعا له تامل   فالوضع كلي الفاء في جواب شرط
محذوف اي اذا علمت ما تقدم فالوضع قيل قولنا الوضع كلي من قبيل
تسمية المسبب اي الوضع لانه مسبب عن الكلي بالاعتبار كما يجي
باسم السبب اي الكلي ثم ان كلمة الوضع اما بالنظر الى اللغة التي هي القدر

للمشترك الكلي وبهذا المعنى يقال للموضوع للمفهوم الكلي الوضع كلي وضعا كليا واما
بالنظر الى نفسه فباعتبار انه وضع وضع واحد لمشخصات متعددة فيتحقق اوضاع
متعددة باعتبار تلك الاشخاص قال السيد في حاشية المطول فان قلت ما معنى كون
الوضع عاما والموضوع له خاصا قلت معناه ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار
امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا
لكل متكلم واحد ولفظ نحن له مع غيره ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك
فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وبهذا كونه عاما والموضوع له خصوصيات الافراد وذلك المفهوم
العام من اطلاق انا وانت وهذا على الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة ولا يجوز
اطلاقها على ذلك المفهوم الكلي فلا يقال انا ويراد به متكلم ما ولا انت ويراد به مخاطب ما
وبهذا الوجه يمكن تعدد المعاني للفظ واحد من غير اشتراك وتعدد اوضاع
انتهى واعلم ان معنى العموم في الوضع هو ان المقصود فيه امر عام والا فالوضع
من الافعال الخاصة للنفس فكيف يتصور فيه العموم قلت لا يخلو تسمية
الوضع كليا من احد ثلاثة اشياء وتوضيح ذلك ان الوضع والموضوع والموضوع له
والة الوضع كل منها ملاحظ لكن لما كان الوضع من الافعال الخاصة للنفس
بالنظر اليه مع قطع النظر عن غيره لا يتصور فيه العموم احتاجوا في تسميته العام
الى اعتبار شيء به وذلك اما باعتبار كلية الته اي صدقها على متعدد واما باعتبار
تعدد جزئيات الموضوع له واما باعتبار تعدد الافراد الملاحظة بالالة
والارجح من تلك الاشيا ان يسمى عاما بالنظر لكلية الته لشدة حصول تمكنه
في الذهن اكثر استحضارا من الموضوع له لانه متحصر اجمالا فليتامل كتب
بعضهم خلاصة لما سبق ما نصه فالوضع كلي اي باعتبار الته تجوزا تسميته
المسبب باسم السبب كما قاله الكردي لا من اعتبار الموضوع له

حققه

له وباعتبار ذاته مع قطع النظر عما تضمنه من تعدد الاوضاع جزئي كما يعني
اما بالنظر لما تضمنه ما ذكر فكلي ايضا كما قررناه اي حيث قال
سابقا والثاني ما وضع لمتشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه ثم قال هذا
التحقيق اشار بقوله على ما سيجيء ويحتمل ان يكون ذلك اي هذا
في بعض النسخ قال بعض الفضلاء جواب عما يرد على تفسيره ذلك باللفظ
الموضوع لمتشخص باعتبار امر عام انتهى وقيل جواب لما يمكن ان يقال
لم حملت لفظ ذلك راجعة واشارة الى الامر الكلي حيث قلت اي
اللفظ الموضوع لان اللفظ الموضوع لمتشخص باعتبار امر عام موضوع
لمتشخص اي فاجاب بقوله ويحتمل اي يجوز ولم يمتنع ان يكون لفظة
ذلك راجعة في الاستعمالات الى الامر الكلي اي اي اللفظ الموضوع
فرد ذلك اي لفظة ذلك باللفظ الموضوع بناء على زعم من ان المبحوث عنه هو
اللفظ الموضوع وشرح المعتصم يلطف لحق بالوضع بناء على زعم من ان الكلام
حقيقة في اقسام الوضع فان قلت ما الراجح فيهما قلت الظاهر المتبادر
ان تفسيره باللفظ الموضوع ارجح بمعونة السياق والسباق فان قلت المبحوث
عنه حقيقة هو الوضع وهو الاولى قلت نعم لكن لما كان هذا الفن شعبة من فن
كان المبحوث عنه فيه اللفظ الموضوع وحيث ان الوضع ملاحظ فيه حيثية للبحث
عن اللفظ فهو الاولى فان قلت المقصود بالذات هو اقسام الوضع فالتفسير
انسب قلت يتوقف ذلك على اللفظ توقف الحلول على المحل ولاجل ذلك
بحث عن اللفظ المقيد بجهة الموضوعية المقصودة بالذات ويظهر اثره
في عدم اعتبار اللفظ في المحمولية عند الاستواء الوضع بجميع اقسامه تامل ثم قال
فورد على المعتصم ظاهر ذلك اي لفظة ذلك المشار به الى البعيد مع انه

المشار اليه قريب وعدم ظهور صحة حمل مثل اسم اشارة عليه اى لا يقال
الوضع مثل اسم الاشارة فاشار المصنف الى دفع الاول وهو الاشارة الى البعيد
مع القرب بقوله اشار بلفظ ذلك الى الوضع الكلى والموضوع له المتشخص لم يمثل له
ولم يكتف بان يقول مثل اسم الاشارة كما هو الطريقة الشايعة فى مقام التمثيل ايماء
الى كمال الاهتمام بتمييز هذا القسم وتوضيحه حتى انه نزله اى الذى الوضع فيه
عام والموضوع له خاص منزلة المحسوس المشاهد وانه اشار الى بعده المخاطب
عنه لكمال دقته وغموضه قلت لان المشار اليه بذلك فيما اذا لم يكن لفظا
يراد به التعظيم كما هو المقرر لكن لما كان ههنا لفظا فالانسب فيه ارادة الدقة
والغموض مقام التعظيم ثم قال هذا كلامه قلت هذا الكلام مع توضيح ظاهر ثم قال
وفيه نظر اما اولا فان لفظ هذا يقوم مقام ذلك فى النكتة التى ذكرها من كمال
الاهتمام بتمييزه وتوضيحه مع انه واقع موقعه اللايق به بخلاف ذلك فانه ليس
فى موضعه وان حصل به النكتة قلت وان حصل كمال الاهتمام بتمييزه الا انه
لا يحصل نكتة الدقة والغموض الا بذلك فتنبه لذلك قال واما ثانيا فلان
رعاية النكتة الاولى من كمال التمييز والتوضيح فى ايراد لفظ ذلك لا يلايم ان يراعى
فيه كمال الدقة والغموض الذى ضد المحسوس فتامل قلت قد تاملناه فرايناه
ملايما بوجه يظهر بالتامل وقال وقد بقى الورود الثانى بلا دفع ودفعه
بالتاويل لتصحيح الكلام ما عليه التعويل فى سعة الكلام فينبغى ان يحمل ذلك
لحمل على ظاهره كما ذهب اليه الشيخ فيعمل المؤنة وما اكثرها الا لعلة الفطنة
والله ولى العصمة
نزل ذلك الامر اى نزل المشار اليه بذلك
وهو اللفظ الموضوع وهو كلى لصدقه على كثيرين مثل اسم الاشارة والموصولات
منزلة المشار اليه المعين لكمال التمييز الحاصل بالبيان السابق اى وهو قول المصنف

المصنف وقد يوضع له باعتبار امر عام ويستعمل فيه ذلك الموضوع للاشخاص اى الجزئية
المعينة والنكتة فى الاشارة الى الممثل له بذلك وارتكاب المجاز بالتشبيه
والتنزيل مع ان التمثيل يكفيه ان يقول مثل اسم الاشارة على ما هو الشايع فى مقام
التمثيل كمال الاهتمام بتمييز هذا القسم وتوضيحه حتى انه نزل منزلة المحسوس المشاهد
وقيل قوله نزل ذلك الامر الخ هذا جواب سؤال مقدر وهو ان المشار اليه بلفظ
ذلك اللفظ الموضوع الخ وهو امر كلى وذلك موضوع لمتشخص فلا يطابق فاجاب
بقوله نزل ذلك الامر اى نزل المشار اليه بذلك وهو اللفظ الموضوع الكلى وهو
كلى لصدقه على كثيرين مثل اسم الاشارة والموصولات وغيرها واوضحه بعضهم
بما نصه جواب سؤال مقدر تقديره كيف اشار بذلك الموضوع للاشخاص
المعينة الى الامر الكلى وحاصل الجواب انه شبه هذا الكلى بالمتشخص بجامع
التمييز والتبيين واستعار اللفظ الموضوع للثانى للاول والنكتة فى ارتكاب
التجوز مع انه كان يكفيه ان يقول مثل اسم الاشارة باسقاط ذلك كما هو الشايع
فى مقام التمثيل الاشارة الى كمال الاهتمام بتوضيح هذا القسم الامر
الكلى اى اللفظ الموضوع لمتشخص الخ وانما كان كليا لصدقه على كثيرين كاسماء
الاشارة والضماير • منزلة المشار اليه المعين لم يقل البعيد لان ذلك
الكلى بعيد حقيقة لا تنزيلا والانسب بالواقع وبقوله الموضوع للاشخاص
ان يقول المتشخص بدل المعين لان المعين يشمل الذهنى والخارجى مع ان
موضوع اسم الاشارة المشاهد المحسوس كذا قيل وفيه ان المتشخص يشمل الذهنى
ايضا فالظاهر التعبير بالمشاهد المحسوس والاضافة فى قوله منزلة المشار اليه
لادنى ملابسة وفى المقام نكتة وهو ان المشار اليه مع قربه اشار اليه بلفظ
ذلك الموضوع للبعيد نظرا الى صدق المشار اليه لا للدال الا ان يقال الانسب مراعاة

حفناى

جانب المبحوث عنه وهو اللفظ الموضوع فانهم ذلك وربما يفهم هذا المعنى من عدم
تقييد الشارح المشاركة بالمتشخص بدل المعنى ثم ان ما قاله المحشي من اشتمال المتشخص
للذهني فيه نظر لان المتشخص لو كان بغير حيثية لحسن لسلمنا ذلك لكن الواقع في
موارد استعماله غالبا الاستعمال في الخارج الا ان يدعى المنع للتقييد البنا
السابق وهو قول المص وقد يوضع له باعتبار امر عام الخ ذلك اي لفظ ذلك
المتقدمة في المتن في قوله وذلك مثل اسم الاشارة للاشخاص الجزئية المحسوسة
ولم يقل للاشخاص لبعده لان كون ذلك للبعيد لا يحتاج الى تنزيل اذ مرجعه وهو
اللفظ السابق بعيد تامل اي كل واحد من افراد المشاركة تفسير المشار اليه
واشارة الى ان اللام فيه اي في لفظ المشاركة للاستغراق فيكون المتشخص صفة
له باعتبار الافراد المراده لا صفة له من حيث هو وهذا هو المراد بقوله والمتشخص
صفة لكل واحد الخ والظاهر انه اراد بهذا ان وصف المشار اليه بالتشخص قرينة
على ان المراد بالمشار اليه ههنا الافراد لا نفسه من حيث هو انتهى قال بعض الافاضل
قوله لكل واحد الى قوله مطلق ليس على ما ينبغي فان المشار اليه للعموم فيكون حاصله
ان الموضوع له عام فالصواب ان يقال بدله على حدة ثم لا يخفى عليك ان علم جعل
المتشخص صفة للمشار اليه تكلف انتهى قلت لا نسلم انه ليس على ما ينبغي لم لا يجوز
ان يكون مطلقا قيدا لقوله مفهوم المشار اليه من غير دخول قوله اي كل واحد من افراد
موضوعه تحت قيد الاطلاق نعم وان افاد السياق ذلك الا ان قرينة المقام
تمنع ارادته وليس على ما ينبغي على ظاهره والمعنى على ما قلنا ح اي كل واحد من
افراد موضوعه من مفهوم المشار اليه المقيد بالاطلاق لا يقال قيد الاطلاق اذا
اعتبر في مفهوم المشار اليه يقتضي اعتباره في كل واحد من افراد موضوعه لانا
نقول وان كان ملحوظا لكنه غير مقصود تامل مطلقا اي عاقلا او لا اذا

ذا روح او لا يكون قيدا للمفهوم او غيره بانه في ضمن فرد دون فرد وقيل مطلقا
اي غير معين في ضمن فرد دون فرد وقال بعض الفضلا مطلقا اي سواء كان
حاضرا او غير حاضر محققا او مقدرا فليتامل صفة لكل واحد الخ في
العبارة قلب واصلها صفة للمشار اليه من حيث ان المراد به ههنا كل واحد انتهى
من حيث انه اي كل واحد وهو المراد بمعونة لام الاستغراق بناء على
ان اللام في المشاركة للاستغراق المعنى مفاد كل واحد في المفاد لا من حيث
اللفظ فانه من حيث اللفظ صفة للمشاركة ولا يجوز ان يكون صفة
للمشاركة اي المطلق لانه كلي لا يمنع كثرته والمتشخص جزئي يمنعها وفيه انه يجوز
ان يكون صفة على ما وجهه بعض الشارحين لان وصف المشاركة بالمتشخص
قرينة على ان المراد بالمشاركة ههنا الافراد لا نفس المشاركة من حيث هو
وتوقف في عدم جواز ذلك بعض الفضلا واجاب عن ذلك بعض المحققين
بان المراد لا يجوز ان يكون قوله المتشخص صفة للمشار اليه باقيا على معناه لئلا
ينافيه قوله المتشخص اذ الامر الكلي من حيث انه كلي لا يصح وصفه بكونه متشخصا
بل المتشخص افراده اي افراد مفهومه واما جعله صفة للمشاركة ويكون من باب
وصف الكل بوصف الجزء على ما ظهر من التاويل وغرض الشارح نفي جواز الوصف
الحقيقي فتدبر انتهى تنبيه ان المتشخص لا يكون صفة للمشاركة من حيث انه
واما ما وجهه بعض الشارحين فهو كما قاله ابو البقا في منهواته حيث قال في شرح
قوله المشاركة المتشخص اي مسماه كل فرد من افراد المشاركة المذكورة او كل فرد
من افراد المشاركة المتشخص فان مفهوم المشاركة المتشخص كلي عام ايضا فقد
جعل المتشخص في المعنى الثاني صفة للمشاركة قال بعضهم موضحا لتوجيه
بعض الشارحين بقوله ولعل وجهه كونه من باب وصف الكل بوصف جزئه

اذ الكلي جزئي الجزئي فالبادر يجاب عنه بان غرض الش ح نفي التوصيف
الحقيقي وما اشار كما ابو البقاء من توجيه الجواز فبحسب ضرب من التأويل
كما لا يخفى لانه يستلزم ان يكون الموضوع له اللفظ هذا هو المفهوم الكلي وهو غير
مستقيم قلت عدم الخفاء نفي الجواز بالنسبة الى التوصيف الحقيقي واما على
التأويل فجائز تأمل   مسئلة المسك والمسكه بالضم ما يتمسك به
والعقل الوافر وفي ديوان الادب يقال فيه مسكة من الخير اي بقية والمعنى هنا
على من له بقية من الطبع المستقيم قلت تفسير المسكه بالطبع المستقيم تفسير اللازم بالملزوم
والاولى تفسيره بالعقل الوافر تدبر حتى الى دقة الفرق بين جعل المشخص صفة
بالتأويل وبلا تأويل   بتأويل اللفظة اي لفظة هذا باللفظة او الكلمة
واو لمنع الخلو والجمع هنا والتأويل لاجل حصول المطابقة بين المبتدا والخبر من حيث
التذكير والتأنيث اذ المطابقة شرط اذا كان الخبر مشتقا كما هنا والظاهر ان العلة
في اقتضاء المطابقة لتحمل الضمير الراجع الى المبتدا فلا يجوز ح ان يكون المبتدا مذكرا
والراجع اليه مؤنث لعدم الصدق عليه ثم انه على التأويل باحد الوجهين ما بعده جملة
مستأنفة لبيان الموضوع له وقال عصام يجوز ان يكون التأنيث للنقل المستفاد
من كلمة مثلا لان لفظة مثلا قرينة تقتضي وجود امثال هناك وعليه يكون
موضوعة ح خبرا لهذا المشار اليها انتهى من اسماء الاشارة وقوله مسماه
المشار اليه المشخص جملة ثانية هذا ولا يخفى ان هذا التأويل والذي ذكره
الش ح وان صلح لصحة الحمل الموضوع لكن لا فائدة اذ لا نزاع لاحد في كون
هذا موضوعا وانما النزاع في كيفية الموضوع له من كونه مشخصا او غيره وقال
ايضا لا يبعد ان يكون موضوعة تركيبا اضافيا من قبيل الحذف والايصال
هذا يرد به حذف المعمول الذي هو مضاف اليه في المعنى لان حرف الجا

ر يضيف معنى عامله الى ما بعده فيكون تركيب العامل معه تركيبا اضافيا بحسب
المعنى والايصال الايصال البيان به والتقدير هكذا هذا موضوعة للمشار اليه
المشخص حذف المعمول في اللفظ استغناء بما ذكر في البيان من الجملة الثانية وايجازا
واختصارا مع تكون الجملة الثانية بيانا للمقدر في الاولى وتسمية بالاولى
وعلى هذا التقدير تظهر فائدة الجملتين لكن لا يخفى ما فيه من البرودة النازعة
فالاولى ان يحمل من باب التنازع اعمل الثاني وحذف المعمول من الاول مع الجار
لما يقتضيه الاول وما قيل من عدم استحسان التذكير والتأنيث في هذا في تركيب
واحد فيه ما فيه كيف وقد تضمن الاشارة الى جهتيه وقد وقع نظيره في كلامه
تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا بتذكير يقنت وتأنيث تعمل
انتهى قول المحشي اذ لا نزاع الى قوله مشخصا وغيره موضحة من جهة ان المبحوث
عنه في هذه الرسالة والواقع فيه الخلاف هو الموضوع لاسم الاشارة والموضوع
لا خلاف فيه وعلى مقتضى التركيب اذا انث موضوعة وقيل فان هذا مثلا
موضوعة ومسماه المشار اليه المشخص تخيلي الصدور بمزاحمة الاوهام
ح هل المراد الموضوع له المشار اليه المشخص او ما صدق عليه فيحمل فما اذا
قيل موضوعة ومسماه فيندفع الوهم على الاول بما يأتي وقول المحشي حذف
المعمول الذي هو مضاف اليه في المعنى هو قول الماتن المشار اليه المشخص وقول
المحشي ما فيه من البرودة النازعة لان المقام ليس من باب الاشتغال ولا غرض ما عدا
حقا در   التنازع حتى يقدر محذوفا ودفع البرودة بالتنازع اولى كما قاله وقول البعض
موضوعة بناء التأنيث وعود الضمير اليه مذكرا ومسماه باعتبار اللفظ فقد تضمن
التركيب الاشارة الى اعتبار الجهتين جهة المعنى فانث وجهة اللفظ فذكر ونظيره
قوله تعالى ومن يقنت منكن الى قوله وتعمل الاية فذكر يقنت نظرا للفظ وانث تعمل

نظرا للمعنى كما افاده البعض وقال بالمخصصة ان قيل ان تانيث موضوعه يقتضي على
ان الموضوع لفظ هذا ولا نزاع فيه فيجاب بان معمول موضوعة محذوف تقديره
لذي المشار اليه لان المشار اليه تنازعه الوصفان وهما الموضوع والمسمى قبله فاعمل
الثاني فهو اعمل المسمى في المشار اليه والاول وهو موضوعة في ضميره فحذف
مع جاره المقتضي العايد وكونه فضلة وبسط ذلك يعلم من فنه باضافة
الضمير اضافته للضمير فيكون من الحذف والايصال وفي بعض النسخ باضافته الى
الضمير اي اضافة الموضوع الى الضمير فيكون من قبيل الحذف والايصال
على انه من قبيل الاسما لانه ح يكون مبتدا والمبتدا لكونه مسندا اليه لا يعتبر فيه الا الذات
الذي هو مدلول الاسم فيكون اسما وانما قال من قبيل الاسما ولم يقل اسم من الاسما
لانه في صورة الصفة ويجوز ان يكون باقيا على كونه صفة خبرا لهذا وقوله
من قبيل الاسما اي لا من قبيل المشتقات لانه اي لفظ الموضوع ح يكون مبتدا
والمبتدا لكونه مسندا اليه لا يعتبر فيه الا الذات الذي هو مدلول الاسم فيكون اي
لفظ موضوع حينئذ اسما وقيل واما قول الش ح انه من قبيل فلم ادر ما معناه
وقال بعض الافاضل بان معناه مقابل المشتق قلت ولم ينقل بعض الافاضل
بان معناه مقابل المشتق لا يتوجه لان المقابل للمشتق اعم من ان يكون ذاتا محضة
اولا فحينئذ يتوجه المراد فان الاسم يعني ان لفظ الموضوع كان في الاصل صفة
دالة على شيء موضع بازائه شيء اخر ثم نقل وجعل اسما للموضوع له المعنى لانه لو اريد به هذا
المعنى الاصلي لا يستقيم لان لفظ هذا ليس اسم موضوع وضع بازائه بل الموضوع له انتهى
قيل من قبيل الاسما اي الجامدة التي المراد بها مجرد الذات لكونها مبتدا محكوما عليه لفظ
اخر الحكم على مدلوله فالمراد بالذات واذا حكم به فالمراد به الصفة فاذا قلت الفاضل
قايم فالمراد به الذات المتصفة بالفضل محكوما عليها بالقيام واما اذا كان باقيا على صفته

وصفيته فمن خبر لهذا ومسماه تفسير له والمشار اليه معمول الخبر فمن مثل زيد مضروبه
البوح [illegible] ومسماه ح بيان له اي معنى ومسماه على تقدير ان يكون موضوعه مضافا
الى ضمير هذا يكون بيانا او عطف تفسير لموضوعه وبه يظهر معنى اضافته الى ضمير هذا
والمشار اليه المشخص خبر له او فاعلا حينئذ اي حين اذ اضيف
موضوع للضمير بيان له اي ذو بيان او مبين من قبيل زيد عدل على
الحبس المذهبين او على ضرب من المجاز وهو الاولى كانه في الغلظة مسماه
بيان نفسه فليتامل وقول المحشي والمشار اليه المشخص خبر له او فاعل له
فيه نظر اذ مرفوع اسم المفعول يسمى نائب الفاعل لا فاعلا ويمكن توجيهه فتامل
تاكيد لما يستفاد ويمكن ان يكون للرفع توهم ان يكون مسماه
مفهوم المشار اليه المشخص على طريقة قوله بحيث لا يفهم ولا يراد به الا على
هذا الشيء مفهوم هذا من اضافة المدلول للدال والمراد بمفهومه
معناه الذي يفهم منه بحسب الوضع ما صدق عليه اي كل فرد
مشخص صدق عليه مفهوم المشار اليه ومفهوم المشار اليه موجودات ثبتت لها
الاشارة المشخص صفة ما من قوله ما صدق عليه ان جعلت موصوفة
او بدل ان جعلت نكرة او خبر مبتدا ان [illegible] وقوله الذي لا يقبل صفة كاشفة
للمشخص لا مفهومه اه هذا محط الرد على المخالف بالنظر الى ان من
حقه ان يستعمل فيه جريا على ما هو الاصل من التوافق بين الوضع والاستعمال
ولا فليس المعنى المفهوم من اسم الاشارة حال الاستعمال هو المعنى الكلي
سواء قلنا بالوضع له او لجزئياته كما سبق كل مشار اليه اي كل فرد
من افراد مفهوم المشار اليه كما اذا حكمت على كل رجل هذا
تنظير للملاحظة الافراد المشخصة باعتبار تعقلها بامر عام يعمها لا تمثيل

قيل وكذا اذا حكمت على الانسان بوصف الانسانية بانه ضاحك فقد لاحظت
جميع افراد الانسان من زيد وبكر وخالد وغيرها بامر عام وهو الانسان
وحكمت على تلك الافراد بانه ضاحك انتهى ولا يبعد ان يكون من باب تشبيه
المعقول بالمحسوس وبالمعقول فظهر ان الاول انتهى اذ المفاد مما بعد الكاف
حكم لا وضع وايضا روعي الحكم عليه وضعه وضع اسماء الاجناس والجامع
بينهما هنا وما نظر به ملاحظة الافراد المتشخصة في كل لكن ملاحظتها هنا
في حالة الوضع وفي نظره في حالة الحكم انتهى قلت يقول انه لا بد من ايضاح
المشابهة فنقول المُشَبَّه هو المتكلم بهذه الالفاظ والمشبه اسم الاشارة
واضافة والمشبه به المرء في المحكوم عليه ووجه الشبه حصول افراد كل بالة الملاحظة
في المشبه بقوله المشار كلية المفرد المذكر وفي المشبه به بقوله ابيض والة التشبيه
الكاف والغرض من التشبيه ايضاح المشبه اذ الغرض في المشابهة ظهر بذلك
بهذا العنوان اي لا بعنوان الانسانية او الحيوانية او الجسمية والجار
والمجرور متعلق بالملاحظة المفردة اي بمعونة ملاحظة كل ودي اه بهذا
العنوان اي بالوصف العنواني من الموضوع وهو كروي انتهى قلت
يستفاد من حل المحشي وكلام الشارح ان في قوله بهذا نوع من الحصر لانه اعقبه
بقوله لا بعنوان الانسان اه وفي قوله الملاحظة المفردة نوع من التسامح لورود
تعلق الجار والمجرور بالمتاخر لا سيما فيما نحن فيه لاعانة المقام فليتامل فالوصف
والعنوان والمفهوم والحقيقة والطبيعة الفاظ مترادفة في الاستعمال غالبا
فقد لاحظت يحتمل ان تكون الفا تعليلية للتشبيه قلت
والمعنى ح لانك لاحظت وترك لام التعليل والاتيان بالفا يفيد التلويح الى تحقيق
حصول المشابهة بينهما تامل ويحتمل ان يكون تفسيرا للحكم على الكل بانه ابيض

ابيض بهذا العنوان فافهم   تنبيه يستعمل في معنيين اي اصطلاحا
واما معناه لغة فالدلالة على ما غفل عنه المخاطب قلت وعبارة القاموس ونبهه
زنها انها بمعنى الاشعار فكانه المتكلم به يشعر المخاطب بحكم غفل عنه فليراجع وقيل
هو في اللغة من نبهته على شيء اذا وقفته وفي الاصطلاح اشارة الى شيء غفل
عنه المخاطب وهو خبر مبتدا محذوف وقيل لا محل له من الاعراب لانه بمنزلة الباب
بين المسندين   الحكم المذكور بمذكورية الحكم باعتبار مذكورية متعلقه
اي باعتبار الدال عليه وهو المحكوم عليه وبه لان الحكم امر معنوي والامر المعنوي
لا يلاحظ فيه اللسان وانما اتصف الحكم بالذكر باعتبار الدال عليه فتامل
اي بعد لحظة التنبيه   بديهيا وهو الذي لم يتوقف على كسب
ونظر سواء احتاج الى شيء اخر من حدس او تجربة او غير ذلك او لم يحتج
فيرا البديهي يطلق على معنيين احدهما ما لا يتوقف حصوله على نظر وكسب
وهو بهذا المعنى مرادف للضروري بهذا المعنى فيقابلان النظري اما اذا
فسر الضروري بما لا بد منه ومنه قولهم هذا ضروري اي لا بد منه كان
كل من البديهي والنظري اعم منه من وجه   ثانيهما المقدمات
الاولية التي يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا في حكم العقل وهو بهذا
المعنى خاص بالتصديقات بخلافه على المعنى الاول فانه يعمها والتصورات
فقول الشارح اوليا صفة مخصصة على المعنى الاول موكدة على الثاني
اذ ما صدقات الاول الحسيات والوجدانيات والمجربات تامل
ان يكون معلوما من الكلام السابق اي يكون معلوما التزاما لا صريحا بحيث
يحتمل ان يغفل عنه الناظر في ذلك الكلام السابق لعدم كونه صريحا
فيه ومسوقا لاجله والا فيكون تاكيدا لا تنبيها   وههنا الحكم بديهي

اولى اشار بلفظه ههنا الى ما سيذكر بقوله التنبيه وهو قوله ما هو من هذا القبيل
ينبغي ان التنبيه ههنا مستعمل في المعنى الاول دون الثاني وهو بديهي اولى والظاهر
في امثال هذه المواضع هو المعنى الثاني لا الاول وقيل ظاهر كلامه انه تنبيه معلوم من
الكلام السابق اجمالا وقيل انه لا يبعد ان يكون مراده انه معلوم من السابق وان
بين البداهة والعلم من السابق العموم والخصوص الوجهي وبين ما قيل وما قيل ان
لحمل التنبيه على المعنى الثاني ساغا لان استواء الوضع النسبة الى الجميع مستفاد
من الكلام السابق استفادة ظاهرة انتهى قيل اما كونه بديهيا فمسلم لكن لا نسلم انه
اولى كما لا يخفى نعم لو قرئ اولى على وزن اعلى لجاز انتهى قيل التوقف في كونه
اوليا ليس بشيء لانه لم يرد بالاولى ما قابل القضايا التي قياساتها معها وهو لما توقف
على وسط حاضر في الذهن كقولنا الاربعة زوج لانها [illegible] وما هنا كذلك لان تصور
الطرفين الذين ذكرا في الحكم بما ذكر من عدم افادة التشخص الا بقرينة بل يتوقف
على وسط هو قول المص لاستواء نسبة الوضع الى المسميات انتهى وقيل ضبط اولى
بوزن اعلى لا يلايم دال العبارة بل كان الظاهر ان يقول وههنا الحكم بديهيا
اولى فتدبر   اذ تصور طرفيه اذ تعليلية لاثبات بداهة الحكم
ههنا واضافة التصور للطرفين لادنى ملابسة واحد الطرفين الموضوع
وهو قوله وما هو من هذا القبيل والاخر المحمول وهو قوله لا يفيد التشخص
وكان العدول عن التعبير بالموضوع والمحمول نظر اللفظ والا فالانسب ان
يعبر به بمناسبة الحكم والتصور فليتامل   مع الاسناد يكفي اي مع
تصور النسبة الحكمية بينهما وقيل العبارة مقلوبة والمراد بالاسناد النسبة
الحكمية وبالنسبة وقوعها   في الجزم اي في جزم الذهن بوقوع النسبة
بينهما وقال السيد وقد يطلق البديهي على المقدمات الاولية وهي ما يجزم به

به العقل بمجرد تصور الطرفين والنسبة وهو المراد ههنا على هذا القول المقدم
لانه لم يرد بالاولى القضايا التي فيها ما فيه [illegible] الفرق بين التذنيب والتنبيه
بهذا المعنى مع اشتراكهما في ان كلا منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان التنبيه بحيث
لو تامل في المباحث المتقدمة لفهم التنبيه من تلك المباحث بخلاف التذنيب
فيكون تعلق التنبيه بها اقرب من تعلق التذنيب   وليس ما ذكره جواب
سؤال مقدر وهو ان يقال انتم قلتم الحكم في هذا المقام بديهي والحكم البديهي
لا يحتاج الى الدليل والحال ان المص قد ذكر له دليلا بقوله لاستواء نسبة الوضع
الى المسميات فاجاب بقوله وليس ما ذكره الخ   ما هو من هذا القبيل ما
وانعقد على كل من الجزئيات كهذا والذي وان وغير والمراد من هذا القبيل
اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار امر عام على تقدير مضاف اي مما صدق
هذا القبيل كما اشار الى ذلك الشارح فعلمت انه ليس المراد بالماصدق المعنى
اي الذوات كما سبق الى بعض الاوهام تامل   اي ما صدق عليه اللفظ
اشارة الى ان المراد بالقبيل المقول اي ما قال عليه هذا اللفظ ويصدق عليه
وقيل ما صدق عليه العنوان وهو قولنا اللفظ الموضوع لمشخصات الخ وليس
المراد ههنا بالماصدق المعنى كما سبق الى بعض الاذهان القاصرة بل المراد ما انطبق
عليه هذا الضابط   ابتداؤها الى المشخصات   لا يفيد التشخص
اي التعيين عن بقية المشخصات وليس المراد في التشخص حقيقته لانه لا يفيده
ثم ان عدم افادته التشخص بنفسه بغير قرينة ظاهر لان المشير اذا لم يوجد
منه اشارة حسية لم يتعين المشار اليه لدى السامع اصلا مثلا اذا قال هذا
ولم يشر بشيء حسا اصلا لا يتعين شيء ما لدى السامع فتامل
الا بقرينة معينة كالاشارة الحسية والعلم بالصلة والمتعلق والمجرور

والمتكلم والخطاب وتقدم المرجع   وضعه اي وضع اللفظ   له
اي لكل الواحد   وهو اي الوضع   لا يختص به اي بذلك
الوضع   لاستواء نسبة الوضع في العبارة قلب والاصل لاستواء المسميات   الواحد صح
في نسبة الوضع لان الاستواء وما شابهه مما يكون في متعدد والى ذلك اشار الشارح
بقوله اذ مع اشتراك الكل اي المسميات في تلك اي نسبة الوضع   في افادة التعيين
من اضافة المصدر لمفعوله بعد حذف الفاعل اي افادة ما هو من هذا القبيل التعيين
به يحصل الجار والمجرور متعلق بيحصل قدم عليه للحصر كضمير به راجع
الى الكلام المنضم واستعمال الحصر مناسب جدا   فان قيل ما هو الا حاصل
السؤال ان ما هو من هذا القبيل والالفاظ المشتركة سيان فيما ذكر فلم لم يذكرها الحصر
مع ما ذكر   والالفاظ بالرفع عطف على كلما هو   في عدم افادة
المعنى الموضوع له فيه انهما يفيدان المعنى الموضوع له بدونها اي بدون القرينة المعينة
بالنسبة الى العالم بالوضع لكن لا يفيدان تعيين المراد الا بها انتهى قيل وقد يجاب
بتقدير المضاف اي افادة تشخص المعنى بقرينة ما سبق قلت ويرد اعمية التشخص
ويمكن الجواب بانه في الجملة   فما الفرق بينهما اي بين ما هو من هذا القبيل وبين
الالفاظ المشتركة ان قلت ان المسؤول عنه مما ذاك والفرق المسؤول عنه هنا
عرض تلك المسؤول عنه مما غالبا جنس فباعتبار ذلك   قلنا الفرق
لزوم التعيين اضافة اللزوم للتعيين من اضافة الصفة للموصوف اي التعيين اللازم
ثم ان لزوم التعيين فيما هو من هذا القبيل من كونه معينا مشخصا جزئيا ولا يلزم
ذلك في المشترك لجواز ان يكون المعاني المشتركة كلها كلية وان تكون كلها جزئية
او بعضها كليا وبعضها جزئيا بخلاف ما هو من هذا القبيل فانه لا يتصور فيه
هذه الاحتمالات وقيل لزوم التعيين اي التشخص في المعنى اي في معنى ما هو من هذا

هذا القبيل وعدمه اي عدم لزوم التعيين في المشترك وهذا الفرق اعتباري
لوجود التعيين في الاعلام المشتركة ايضا بخلاف الفرق الثاني فانه حقيقي فالاولى
تقديمه بل الاقتصار عليه قلت كون الفرق اعتباريا لوجود التعيين في الاعلام
المشتركة ايضا ولو كان المشترك كليا لكان الفرق شمل الصحيح ظاهرا ولذا عدل عنه
وقوى العدول بالاقتصار عليه فتامل ثم انه يقال كهذا مثلا فانه موضوع
لكل واحد من افراد معنى كلي بخصوصه وضعا واحدا وهو مفهوم المفرد المذكر المشار اليه
القريب ايا كان فان هذا المعنى معين لانه لا يشاركه معنى اخر في هذا اللفظ حتى
يكون اللفظ موضوعا له كالمعنى ايضا فيكون المعنى غير معين لتعدده بخلاف اللفظ
المشترك فانه لاشتراكه بين معان متعدده كالعين فانها موضوعة لمعاني
متعدده وقيل لزوم التعيين اي التشخص في المعنى اي فيما هو من هذا القبيل وقوله
وعدمه اي في الالفاظ المشتركة واعلم ان قوله وعدمه يحتمل عطفه على
التعيين اي ولزوم عدم التعيين وعليه يكون الفرق اضافيا وهذا معنى قول
من قال فانه لا يتصور فيه هذه الاحتمالات اي بالنسبة لما مدلوله كلي من المشترك
لا لما مدلوله جزئي كالاعلام المشتركة كما هو ظاهر ومع تتجه اولوية تقديم
الوجه الثاني على الاول ويحتمل عطفه على لزوم اي وعدم لزوم التعيين
وعليه يكون الفرق حقيقيا بالنسبة للقسمين وبذلك تعلم ان ما ذكره المحشي
من كون الفرق اضافيا مع عدم افادة عبارته العطف على لزوم غير ظاهر
وان تكلف البعض في تصحيحه قلت وبقي هنا توقف اخر وهو ملاحظة
الجانبين لتصحيح المقالة الا ان يقال العطف على الاقرب اولى والاقرب
هو التعيين فتامل   ووحدة الوضع من اضافة الصفة للموصوف
اي الوضع المتحد فيما هو من هذا القبيل وتعدده في الالفاظ المشتركة

قوله ووحدة الوضع الخ كلاهما بالجر عطف على التعيين اى لزوم وحدة الوضع
فيما هو من هذا القبيل ولزوم تعدد الوضع فى الالفاظ المشتركة والمراد
من التعيين التشخص اى لزوم فيما هنا ان يكون المعنى الجزئى جزئيا ولم يلتزم
فى المشترك بل جوزوا ان يكون كليا كالجارية والجارية للعين فان المراد من الجارية
والجارية المفهوم الكلى لا الماصدقات وحاصل هذا ان كلا من اسم الاشارة والمشترك
والمجاز يحتاج الى القرينة لتصحيح الاستعمال فى كل من اسم الاشارة والمشترك صحيح
بدون القرينة ولكن يحتاج اليها فى اسم الاشارة لافادة المعنى الموضوع له ويحتاج اليها
فى المشترك لاجل التعيين دون الافادة وبعبارة اخرى ان الموضوع له بالوضع
العام لخصوصيات المشخصات وان لم يكن مشتركا اشتراكا لفظيا لان وضعه واحد ولابد
فى المشترك من تعدد الوضع لكنه فى حكم المشترك من حيث الاحتياج الى قرينة تعين ما اريد
وتوضيحه ان ما هو من هذا القبيل يحتاج الى قرينة والمشترك يحتاج الى قرينة فيجاب
بان كونهما سيان فى الاحتياج الى القرينة لا يضر لوجود الفرق بينهما بان ما هو من هذا
القبيل معناه معين ومعنى المشترك غير معين غالبا وايضا ما هو من هذا القبيل وضعه
واحد والمشترك وضعه متعدد ولا يرد النقض بالمجاز لتخلف الحكم عنه فى المجاز
المراد بما ذكروه اى فى قولهم اللفظ بحسب استعماله وحاصله
ان الاحتياج المنفى بالنظر الى المعنى الحقيقى هو الاحتياج الى مجرد الاستعمال والاحتياج
المثبت بالنظر اليه هو الاحتياج لفهم المراد لمزاحمة المعانى بخلاف الاحتياج المثبت
بالنظر الى المجاز فانه لعدم صلاحية ارادة الى المعنى الحقيقى فالاحتياج المنفى فى
الحقيقى لا ينافى الاحتياج اى اثبات الاحتياج لاختلاف الجهة
بخلاف المجاز اى فانه يحتاج الى قرينة مانعة من ارادة الموضوع له اذ هى التى يتوقف
عليها تحقق المجاز والى هذا اشار بقوله ليصرف الخ واما القرينة المعينة للمراد من المعانى

المعانى المجازية فلا يتوقف عليها تحققه الا ترى انه لو قيل لك رايت بحرا ماشيا على قدميه
فقد وجدت القرينة المانعة من ارادة البحر الحقيقى ولم توجد المعينة للمراد من علم او
كرم قال العصام فى رسالته الفارسية اعلم ان المجاز يكتفى فى تحققه القرينة المانعة
عن ارادة المعنى الحقيقى واما القرينة المعينة للمراد منه فليست شرطا فى تحققه بل فى قبوله
عند البلغاء فان فقدت كان مردودا الا ان يتعلق بعدم ذكر المعينة غرض كالتعميم
لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن فيكون مقبولا حسنا انتهى ليصرف اى ذهن
السامع عن ارادة المعنى الحقيقى الى المجازى قال بعض الافاضل اقول بل لعدم صلاحية
ارادة المعنى الحقيقى فتدبر للاستعمال فيه ظاهره ان الاستعمال موضوع له وليس
كذلك فاللام لام العاقبة وصلة وضع محذوفة اى الذى وضع اللفظ له لاجل
الاستعمال فيه قلت وعلى الاول لقتضى وضعه للاستعمال لا اللفظ لاجل الاستعمال
فافهم مزاحمة اى مشاركة تلك المعانى فى دلالة اللفظ عليها بحسب
الوضع وفهم المراد معطوف على قوله لدفع مزاحمة الخ والتقدير
لدفع مزاحمة ولفهم المراد عطف لازم على ملزوم لانه اذا اندفع مزاحمة المعانى
الحقيقية لفهم المراد فان قلت لم لا يجوز ان يكون من قبيل عطف الملزوم على
اللازم لانه اذا فهم المراد يندفع مزاحمة المعانى الحقيقية ايضا قلت لجواز ان يكون
انفهام المراد بغير دفع مزاحمة بخلاف الاول فانه يتعين فهم المراد باندفاع المزاحمة
وقيل اى فهم المراد وهو المعنى الذى اريد من تلك المعانى المتزاحمة والاحسن ان يكون
الفرق بينه وبين المشترك بامرين عدم تعدد الوضع هنا وان القرينة هنا للافادة
وثمة للتعيين شرع فى المقصود اى الاصلى والتبعى فالاصلى تحقيق
معنى الحرف والضمير واسم الاشارة والموصول والتبعى بيان معنى العلم واسم الجنس
والمصدر والمشتق والاسم والفعل وانما كان تحقيق معنى الاول مقصودا بالاصالة

جريان الخلاف فيما وضعت له بخلاف الآخر فان معنى العلم الشخصي جزئي اتفاقا
ومعنى البقية كلي اتفاقا قائل التقسيم فان قلت المذكور تقسيمات فلم عبر
عنها بالمفرد اجيب بان المصدر كما يطلق على الواحد يطلق على المتعدد كما افاده العصام
وقد مضى مثله في فاتحة مع انه قوابد على ما مر ايضا وذلك جار على الاعراب
الذي قررنا في المقدمة والمحذوف هو المذكور اي المحذوف مبتدا كان
او خبرا هو المذكور اي التقسيم هو المذكور في اول الرسالة او المذكور في اول رسالة
عبارة عن التقسيمات الآتية قبل قوله هو المذكور اي الذي ذكرنا هناك وهو
قوله هذا الذي نشرع فيه انتهى وقال بعض المحققين المتبادر ههنا من السوق
ان يكون المقصود بالمذكور تقدير المشروع بقرينة ما مر فانهم وقيل والمحذوف
هو المذكور يحتمل ان المراد لفظ المذكور وفي اطلاق الخارج تساهل ويحتمل
ان يكون اشارة الى ما قدرناها بقي اي هذا الذي نشرع فيه ومعنى المذكور
على الاول الذي يذكر وعلى الثاني الذي ذكر وربما يرجح احتمال الاول
على ما مر والا كان مبنيا على التصريح بما بعده ومعنى التقسيم اي اصطلاحا
قال العصام اي في عرف ارباب التدوين واما لغة فجعل الشيء اقساما
ههنا قيد بحث الظاهر انه لا محل لهذا القيد ثم ان بضم قيد واحد هل يصير
تقسيما ام لا فظاهره لا يسمى تقسيما وتوقف بعض الفضلاء في القيد هل يشترط
ان يكون وجوديا قلت الظاهر عدم الاشتراط سواء كان القيد وجوديا او
عدميا لان العلم المطلق لا يتقوم به الماهيات الظاهر انه يشترط في كون
القيد ان يكون العدم مقيدا فليحرر ثم ما قاله من تقسيم الكلي واما تقسيم الكل
فهو تفصيله وتحليله الى الاجزاء بحيث يكون كل جزء قسما والفرق بينهما انه ان
صح حمل المقسم على كل من الاقسام فهو من تقسيم الكلي الى الجزئيات والا فهو من تقسيم الكل
قوله

الى عام اي الى مفهوم كلي او الى مشترك او الى كلي ليصير ذلك
اللام فيه لام العاقبة او لام العلة لتعلم البنود بانضمام الباء بمعنى واو المعية
اي مع انضمام ويجوز ان تكون الباء للملابسة او للسببية قسما متباينا
له بان لا يصدق شيء منها على شيء مما يصدق عليه الآخر كالانسان والفرس قال بعضهم
متباينة الاقسام بحسب الصدق كالانسان والفرس بالنسبة الى الحيوان او غير متباين
له كالكاتب والضاحك بالنسبة الى الانسان ويسمى الاول تقسيما حقيقيا والثاني
اعتباريا والتقسيم اما تقسيم الكلي كما نحن فيه او الكل وقد يقتضي الفرق بينهما فتدبر
او تخالفهما فقط اي بلا تناف وتباين والتباين خاص والتخالف
عام والخاص يستلزم العام بدون العكس فظهر من هذا ان بين التباين والتخالف
عموما وخصوصا مطلقا فكلما صدق التباين صدق التخالف ولا عكس كما مر
والمتبادر اي عند اطلاق التقسيم اعتبار التباين
اي لانه الحقيقة في التقسيم والظاهر فيما سواه بقيد بالاعتبار وما نحن فيه
من هذا القبيل ما وافق لما التقسيم اي الحقيقي وفيه انه يشكل ويزيد بذكر ما اجتمع
فيه العلم والنقل قال العصام ويسمى التقسيم الذي اقسامه متباينة تقسيما حقيقيا
وما ليس كذلك تقسيما اعتباريا والمعتمد في التقسيمات الحقيقيات وهي المتبادرة
اذا اطلق التقسيم وما نحن فيه تقسيم اعتباري لاجتماع العلم والنقل في يزيد
وليس حقيقيا كما قيل واوضحه كمن انثنى فراجعه واقول لم تجتمع الفعلية مع
العلمية في الامثلة المذكورة لانها نقلت عن الفعلية الى مجرد الاسمية فهي قبل
النقل افعال وبعده اسماء فاين الاجتماع وفيه ان النقل لا يمنع الاعتبار
والنقل انما هو الاعتبار لا غير فليتامل وحاصله مجملا له مبتدا
خبره تقسيم ومجملا حال او تمييز في النسبة واو لا ظرف خبر المبتدا اي حاصل

التقسيم المذكور في الرسالة حال كونه مجملا او من جهة الاجمال تقسيم اللفظ
في اول الرسالة الى ما مدلوله كلي او متشخص   ما مدلوله كلي ما واقعة بدلا
اللفظ محله جر على انه بدل مفصل من مجمل وقيل بدل بعض من كل وفيه نظر لعدم
الرابط ولو قال او من قبيل البدل بعض الاصحاب يجوز كون محله رفعا اي
احدهما ما واحدهما نصبا اعني ما   وتقسيم القسم الاول اي مجملا منه
اي من اللفظ الذي مدلوله كلي   الى اسم جنس ومصدر لانه ان كان
مدلوله حدثا فقط فمصدر وان كان غيره فاسم جنس وان كان
مركبا منهما فاما فعل كما سياتي او مشتق   والى المشتق اشار بلفظة
الى الى ان التقسيم الاول من التقسيم الاول فيه تقسيمان كذا نقل عنه وتوضيحه
انه لو قيل الى اسم جنس ومصدر ومشتق وفعل بدون ذكر الى في قوله والى
مشتق وفعل لربما يتبادر الفهم الى ان هذه الاقسام الاربعة اقسام اولية
للقسم الاول مع انه ليس كذلك فان المشتق والفعل قسمان اخران
له فلما ذكر كلمة الى لدفع ذلك التبادر علم ان هناك تقسيمين الاول تقسيم
القسم الاول الى اسم جنس ومصدر والثاني الى مشتق تامل ويعضده
ما قيل والى مشتق وفعل لعل السر في اعادة الى هنا دون بقية المعطوفات
الاشارة الى مخالفة الاولين للاخيرين في المدلول فان مدلول الاولين
بسيط والاخيرين مركب   وتقسيم الثاني اي ما مدلوله متشخص
الى العلم لا يخفى ما في تقديمه على البقية المعطوف عليه تامل   على وجه
يتعلق بالتقسيم اي بقوله تقسيم الاول وتقسيم الثاني اي على طريق سهل
تلك الاقسام وهي اسم الجنس والمصدر والمشتق والفعل والعلم
والحرف والضمير واسم الاشارة والموصول انتهى   فان تحقيقها



دی

ابجدهو